

رضوان السّيد

# مفاهيم الجماعات في الإسلام

دراسات في السوسولوجيا التاريخية  
للإجتماع العربي الإسلامي

دار المنتخب العربي  
للداسات والنشر والتوزيع

مفاهيم الجماعات  
في الإسلام

جميع الحقوق محفوظة  
الطبعة الأولى  
1414 هـ - 1993 م

دار المنتخب العربي  
للدراسات والنشر والتوزيع  
ص.ب : 113/ 6311 - بيروت - لبنان

توزيع

**م**  
المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع

بيروت - الحمرا - شارع أميل اده - بناية سلام

هاتف : 802296- 802407- 802428

ص.ب : 113/ 6311 - بيروت - لبنان

تلکس : 20680- 21665 LE M.A.J.D



## تقديم

تشكل الفصول الخمسة لهذه الدراسة مع التمهيد لها محاولةً في السوسيولوجية التاريخية للاجتماع الإسلامي الوسيط. إنها متابعةٌ لدراساتي السابقة في تأمل عمل النصّ الإسلامي في التاريخ. ففي التمهيد نظرةٌ مُقتضبةٌ في رؤية المسلمين في القرن الهجري الأول لأليات اجتماعهم، وأشكال تبلور النصّ القرآني والتجربة التاريخية (العُرف والإجماع) للجماعة في ظهور هذا الاجتماع وتطوراته المبكرة. وفي الفصل الأول قراءةٌ موجزةٌ في عالم المصطلح القرآني فيما يتصل بقضايا الجماعات؛ ووجوه تشكُّلها في السياق القرآني العام. وفي الفصل الثاني تأمُّلٌ للنصوص التاريخية المبكرة حول ظهور جماعتي الخوارج والشيعة. ويدور الفصل الثالث حول ظاهرةٍ مدينيةٍ خالصةٍ هي ظاهرة الأصناف أو الجماعات المهنية التي استمرت حتى مطلع القرن العشرين. أما الفصل الرابع فيقرأ النصّ الفقهيّ الإسلاميّ المتصل بجماعات الذميين في الاجتماع الإسلامي؛ مهتماً بشكلٍ خاصٍّ بالمسيحيين كمجموعةٍ بشريةٍ في هذا الاجتماع. وفي الفصل الخامس والأخير مقارنةً لإدراك «العرب» لأنفسهم كجماعةٍ أو مجموعةٍ بشريةٍ وسياسيةٍ داخل الاجتماع الإسلامي.

تتصل الجماعات السالفة الذكر بالنصّ الإسلامي بسبب - أو بآخر. فترى بعضها نفسها نتيجةً مباشرةً لهذا النصّ. بينما يرى

بعضها الآخر أنه نشأ بمقتضى النص بشكل ما من مثل العُرف أو الإجماع أو المصلحة العامة للجماعة، المؤسّسة على الجذر الأول الباقي والضامن لهذا الاجتماع وجوداً ومصائر.

وبالإضافة لهذا المشتَرَك الأساسي بين هذه الجماعات؛ هناك مشتركاتٌ أخرى منها أنّ الجماعات هذه جماعاتٌ استقرار ومدينية؛ أيّاً كان موقفها الايديولوجي من المصر أو المستقر؛ فإنها ظهرت فيه، واتخذته في الغالب مسرحاً لدعوتها أو معارضتها أو انتظامها. ومنها أنّ هذه الجماعات ظلّت في الجماعة الإسلامية الشاملة تُحاول عن طريق تعاملٍ خاصٍّ مع النصّ أن تجتذب هذه الجماعة الشاملة إليها أو أن تنتزع على الأقلّ مشروعياً وموقِعاً للبقاء ضمن هذا الاجتماع التاريخي.

إنّ مسوِّغ هذه الفصول محاولة فهم الحركية الاجتماعية الإسلامية القائمة على حواريةٍ بين النصّ والاجتماع والتاريخ، وإعادة قراءة مفهومي المعارضة والموالاتة، وعلاقة المجموعات المختلفة بالسياق الإسلامي العامّ على المستويين السوسيوولوجي والايديولوجي.

وكان كثيرون من الدارسين المسلمين والغربيين قد قاموا بمحاولاتٍ في مجال السوسيوولوجية التاريخية للاجتماع الإسلامي؛ بيد أنّ أكثر هذه المحاولات ظلّت سكونيةً تخطيطيةً تدخل في باب التقديم للتاريخ السياسي للإسلام الوسيط ولا تتعدّى ذلك رغم الادّعاء السوسيوولوجي الظاهر. لكن لا يفوتني هنا التنويه بدراسة مونتجومري وات بعنوان *Islam and the Integration of Society* التي كانت العمل الحديث الوحيد الذي أفدّت منه في المجال النظري؛ وإن اختلف عمّا قمتُ به هنا منطلقاً وأهدافاً.

ومنطلقُ دراستي هذه أنّ النصّ الإسلامي استطاع تأسيسَ اجتماعٍ شاملٍ موحدٍ على الأرض التي عُرفت فيما بعد باسم دار الإسلام. بيد أن هذه الوحدة تضمنت تمايزاتٍ وخصوصياتٍ وفئاتٍ اجتماعيةً مختلفة؛ كان موقف الجماعة الشاملة منها؛ وموقفها من الجماعة؛ يتحدّد في النهاية بمدى الاقتراب أو التناهي عن السنّة؛ الجامعة التي شكّلت مجرى النصّ في الجماعة والتاريخ. يقول أبو الحسن الأشعري في «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلّين» (ص 1 - 2): «اختلف الناس بعد نبيهم (ﷺ) في أشياء كثيرة ضلّل فيها بعضهم بعضاً.. فصاروا فرقاً متباينين وأحزاباً مشتتتين إلا أن الإسلام يجمعهم ويشتمل عليهم».

ولستُ أزعمُ أنّ قراءتي للظواهر الاجتماعية والأيدولوجية هنا هي النهائية؛ لكنني أتكىء على المقولة العريقة والرائعة للاجتماع التاريخي لأمتنا؛ تلك المقولة التي تمثّل الفلسفة الكبرى لهذا الاجتماع ضمن الوحدة الشاملة: «كل مجتهدٍ مُصيب».

وكانت الطبعة الأولى من هذا الكتاب قد صدرت ببيروت في خريف العام 1984. ثم صدرت منه طبعة ثانية بليبيا عام 1986. وتُرجم إلى الإنجليزية عام 1987، وإلى التركية عام 1991. وهذه طبعته الثالثة بالعربية. وقد أضفتُ إليها المبحث الخاص بالعرب.

وبالله التوفيق

رضوان السيد

بيروت في 1993/5/10



## تمهيد

### نظرة في نشوء الجماعات في الإسلام

#### I

قال ابن إسحاق<sup>(1)</sup>: «.. واجتمعت قريش يوماً في عيد لهم عند صنم من أصنامهم - كانوا يعظمونه وينحرون له... فخلَّص منهم أربعة نفر نجياً.. وهم: ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى.. وعبيد الله بن جحش.. وعثمان بن الحويرث.. وزيد بن عمرو بن نفيل.. فقال بعضهم لبعض: تَعَلَّمُوا والله ما قومكم على شيء! لقد أخطأوا دين أبيهم إبراهيم! ما حَجَرُ نُطِيفُ به لا يسمع ولا يبصر، ولا يضر ولا ينفع؟! يا قوم! التمسوا لأنفسكم؛ فإنه والله ما أنتم على شيء - فتفرقوا في البلدان يلتمسون الحنيفية دين إبراهيم...».

ولقد كان هؤلاء الأربعة في الربع الأخير من القرن السادس الميلادي جماعةً من نوع جديد لم تعرفها قريش مذ تجمعت بمكة أواخر القرن الرابع الميلادي. وتذكر الرواية التي تجمع بين التاريخ والأقصوصة أنَّ قُصِيًّا هو الذي جمع قُرَيْشًا بمكة؛ ولذلك سُمِّيَ مجمَعًا. فقد عاد زيد بن كلاب (الملقب بقصي) إلى قومه من كِنانة في خبر طويل؛ فنازع خُزاعة الزعامة على مكة أواخر القرن الرابع،

(1) سيرة ابن هشام 222/1 وما بعدها، والروض الأنف 119/3 - 131.

وكسب السيطرة<sup>(1)</sup>: «فجمع قريشاً من رؤوس الجبال وشعابها؛  
فأنزلهم الأبطح فسُمِّيَ مجمَعاً...».

ومغزى القصة هذه أنّ قُصياً كسب السيطرة على البيت العتيق الذي يبدو أنه كان قد صار مورداً اقتصادياً أيضاً. فكان معنى تجميع قريش (الذين يبدو أنهم كانوا أمشاجاً وعناصر شتى) تحوّلهم إلى جماعة سياسية اقتصادية بعد إذ كانوا مجموعات جغرافية فقط؛ وهذه الجماعة السياسية الاقتصادية هي القبيلة التي تتوجد بعد النشوء أو تشدّد وحدتها بالانتساب إلى أب واحد كما يوضح اللغويون العرب<sup>(2)</sup>. أما الأربعة الذين خَلَصُوا (كما يذكر النص السابق) أو انفردوا عن قريش فقد كانت مشكلتهم ذات طبيعة مختلفة. لقد عادوا للتفتيش عن جذر الاجتماع؛ اجتماعهم هم. وكانت قضيتهم اكتشافهم أنهم وقومهم «ليسوا على شيء...»؛ أي أنه ليس اجتماعهم جذرٌ أو مرجعٌ أيديولوجي: ليس هناك نصٌ يمكنهم الاستناد إليه، أو ليس هناك أققٌ يتبادلون معه الاعتراف والتسوية. إذ ليس بالوسع الاستناد إلى هياكل أصنام قريش، ولا إلى صفقاتها التجارية الذكية بعد إذ كان الانحراف الذي أفقد الجماعة القرشية جوهر اجتماعها أو جذره الأيديولوجي. ويعود الأمر ليكون شيئاً بين التاريخ والأقصوصة، فيقال إنّ أول مغيرٍ خارج على رأي الجماعة (الحنيفية: دين إبراهيم) «هو عمرو بن لُحيّ - أبو خزاعة - وهو أول من ولي البيت منهم. ثم رحل إلى قومه بالشام ورأى الأصنام

---

(1) سيرة ابن هشام/132، وتاريخ الطبري/1095/1، والبداية والنهاية 201/2، وتاج العروس (قرش)، وجمهرة الأمثال للعسكري 414/2، والأوائل له 11/1 - 14. ويذكر القصاص بيتاً للشاعر مطرود بن كعب الخزاعي يؤيد وجهة نظرهم؛ وهو:  
أبوكم قُصيّ كان يُدعى مجمَعاً به جُمع الله القبائل من فُهر  
قارن بكتابي: الأمة والجماعة والسلطة؛ ص 26 - 31؛ والفصل الأول من هذه الدراسة.

تُعبدُ فأعجبتهُ عبادتها فقدِمَ مكةَ بهُبلٍ، ودعا الناسَ إلى عبادته ومفارقة الحنيفية، فأجابه الجمهور...»<sup>(1)</sup>.

كان البيتُ إذن (ربَّ البيت) هو الذي تأسَّس عليه بنيان قريش. وكان الانحرافُ عن هذا التقليد التوحيدي الإبراهيمي بدايةً انقسام قريش بعد إذ تعددت الأرباب. إنَّ هذه الرؤية العربية القديمة للتاريخ وللتوحد الاجتماعي فيه ترى أنَّ جذر الاجتماع الذي يقوم عليه ويستمرُّ به وفيه هو النصُّ (التقليد) المتوارث عن إبراهيم باني البيت لربِّ البيت. وقد تولَّت البيتُ جرُّهم بعد إسماعيل بن إبراهيم الذي شبَّ وتزوج فيهم؛ فلمَّا انحرفوا عن تقليد التوحيد انخرعت (أي انقسمت وفارقت) خزاعة لتؤسَّس اجتماعاً جديداً لم يطل كثيراً بسبب البدعة التي استحدثتها كبيرهم عمرو بن لُحَيِّ متأثراً بأعراب الشام. ثم تفرَّشت (أي تجمعت) كِنانةً من تفرَّقها بزعامة قُصيِّ لتُسقط انحرافَ خزاعة وتُعيد تأسيسَ التقليد التوحيدي<sup>(2)</sup>. وها هي مجموعةٌ صغيرةٌ من قريش تكتشف بعد ما لا يزيد على قرنٍ من الزمان أنَّ بنيان قُصيِّ على شفا جُرْفِ هار بسبب استمرار انحرافِ خزاعة رغم إصلاح قُصيِّ. إنَّ الاجتماع القرشيَّ بغير أساس؛ ولذلك كانت بدايات الشزمة فعادت العشائر للظهور مختزقةً وحدةً القبيلة من خلال العودة للتشبث بالأب الأقرب، ومن خلال الصراع على الثواء حول البيت. وشاعت الأحلاف والأحزاب داخل جسم قريش الذي كان من قبلُ واحداً؛ فكان حلف المطيبين، وكان جُلْف

(1) الأضنام لابن الكلبي ص 9، وسيرة ابن هشام 79/1، والأوائل للعسكري 75/1، 77. وفي صحيح البخاري (مناقب/9) حديث بشأن عمرو بن لُحَيِّ. وقارن بالروض الأنف 93/1 - 95.

(2) انظر عن تفاصيل هذا التصور، وتطور تاريخ مكة قبل الإسلام؛ المجلد الأول والثاني من الروض الأنف للسهيلى، وتاريخ مكة للأزرقى، وتاريخ الطبري 966/1 وما بعدها، وأحمد إبراهيم الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (دار الفكر العربي بالقاهرة 1965) ص 100 وما بعدها.

الفضول<sup>(1)</sup>. وقد عنى ذلك كله شَرذمةً وانقساماً للذهول عن الجذر الموحّد؛ لذلك عنون ابن هشام في السيرة لهذا كلّه بقوله<sup>(2)</sup>: «ذكر ما جرى من اختلاف قريش بعد قُصَيّ».

بيد أنّ الانكماش من البناء الأوسع (القبيلة) إلى البناء الأضيق (العشيرة)، لم يحلّ المشكلة؛ فكان التفات هؤلاء الأربعة من قريش إلى أنّ المشكلة تكمن في أن قريشاً لم تُعُدْ على شيء. يقول زيد ابن عمرو بن نُقيل أحد هؤلاء الأربعة<sup>(3)</sup>:

أربأً واحداً أم ألف ربّاً  
أدينُ إذا تُقسّمت الأمور  
عزّلتُ اللات والعُزّى جميعاً  
كذلك يفعلُ الجُلْدُ الصّبورُ  
فلا العُزّى أدينُ ولا ابنتيها  
ولا صنّمي بني عمرو أوزرُ  
ولا هُبلاً أدينُ؛ وكان ربّاً  
لنا في الدهر إذ حلمي يسيرُ

## II

لقد انقسمت قريش لانقسام الأمور؛ انقسام الأرباب أو تعدّدها؛ كما يقول زيد بن عمرو، بيد أنّ المسألة لم تنته عند هذا الحدّ؛ فقد اعتزل زيد ومعه ثلاثة أو أربعة توقّفوا عن الانضواء في الاجتماع القرشي غير المؤصّل أو المؤسّس. لكنهم عجزوا عن تأسيس جماعةٍ

(1) انظر عن هذين الحلفين والأحلاف الأخرى؛ الروض الأُنْف 61/2 - 83. وانظر عن موقف الإسلام من الأحلاف والأحزاب؛ الفصل الأول من هذه الدراسة؛ ودراستي: الأمة والجماعة والسلطة؛ ص ص 64 - 67.

(2) سيرة ابن هشام 130/1، والروض الأُنْف 61/2.

(3) الروض الأُنْف 349/1 - 350.

جديدة تكسب الأكثرية القرشية لتأصيل اجتماع جديد لأنهم لم يهتدوا للنص الذي اكتشفوا العلة في غيابه أو نسيانه. وهكذا حدث شزيمة جديدة: فقد أقبل عثمان بن الحويرث وورقة بن نوفل على النصرانية دون أن تخمد حيرتهما. وتردد عبيد الله بن جحش بين الأديان. ووقف زيد بن عمرو بن نفيل وحيداً وقفة صلبة؛ يُصرُّ على وجود النص الجامع فلا يعود لجماعة قومه ولا يُصدِّقُ بخلوص النص في اليهودية والنصرانية اللتين عرفهما بالجزيرة وتخومها.

لقد حفلت بدايات الاجتماع العربي القديم بقضايا البحث عن جذر لا يسوِّغ الاجتماع فقط؛ بل يؤسسه بحيث يمكنه الاستمرار. وكان إبراهيم، وكانت حنيفيته؛ ذلك الرمز الموحد الغامض الذي يشهد على حضوره حضوراً البيت بمكة. وإذا كانت العشيرة كافية لتأسيس حيٍّ أعرابيٍّ؛ وكانت القبيلة كافية لتأسيس قرية؛ فإن العشيرة والقبيلة لم تكونا كافيتين لتأسيس اجتماعٍ مديني. إن الاجتماع المديني يقتضي ديناً أو نصاً من خارج يتساوى الجميع في ظلّه؛ فيوحد، ويضبط، ويشرع، وتنفسحُ آفاقه فوق روابط الدم والجغرافية والاقتصاد التجاري أو الزراعي؛ فتكون المدينة. وقد بلغت مكة (أم القرى) من خلال الإيلاف<sup>(1)</sup> مفترق طُرُق. إنها لم تُعد قريةً عاديةً، لكنها لم تتمكن من التحول إلى مدينة. وقد أدرك الحنفاء الأربعة ذلك بغموض، وبحثوا عن الجذر، وضرَبوا في آفاق الأرض، وأعماق النفس. ثم كانت النبوة، وكانت المدينة.

### III

قال ابنُ إسحاق<sup>(2)</sup>: «... أمّا عبيد الله بن جحش - أحد الأربعة -

(1) انظر عن الإيلاف الفصل الأول من هذه الدراسة.

(2) سيرة ابن هشام 223/1 - 224، والروض الأنف 347/2 - 348.

فأقام على ما هو عليه من الالتباس حتى أسلم. ثم هاجر مع المسلمين إلى الحبشة... فلماً قدمها تنصراً... فكان حين تنصراً يُمَرُّ بأصحاب رسول الله (ﷺ)... فيقول: فقحنا وصأصأتم! أي أبصرنا وأنتم تلتمسون البصر...».

اعتقد عبيد الله إذن أنه وجد النصّ المنشود الذي بحث عنه منذ مطالع القرن السابع الميلادي. إنه تقليد النصرانية المونوفيزية. أما المؤمنون الهاربون من مكة من اضطهاد قُرَيْش؛ فقد كانوا ما يزالون بنظره في موقفٍ كموقفه هو السابق، وموقف زميله زيد بن عمرو ابن نُفَيْل. لقد وجد جماعةً متأسَّسةً على نصِّ إلهيٍّ فانصوى في سياقها والإسلام ما يزال في بداياته.

وهاجر النبي صلواتُ الله وسلامُهُ عليه إلى يثرب فتغيَّر الموقف تغيُّراً جذرياً. فقد بدأ النصُّ يتبلور في جماعة تتأسَّس عليه. أبو بكر محمد بن يحيى الصولي<sup>(1)</sup>: «وقدم النبي (ﷺ) المدينة مهاجرةً من مكة والناس أخلاطُ مسلمون ويهود ومشركون ومُنافقون...». هنا ظهرت جماعةٌ متميزةٌ مؤسَّسةٌ على القرآن الذي كان ما يزال ينزل وتتبلور منظومتهُ شيئاً فشيئاً؛ فانتزعت الجماعةُ الجديدة بمجرد الهجرة رُبْعَ مجتمع يثرب (مصطلحياً على الأقل). بيد أن الأهم من ذلك تغيُّر أواليات نشوء الجماعات. فلم تُعد الجماعةُ تظهر كشرذمةٍ تبحثُ عن جذرٍ مسوَّغ؛ بل وُجد الجذرُ؛ وصار على الاجتماع البشري كله أن يحدِّد موقفاً من الجذر النقيِّ والجماعة الناشئة على أساسه. أما النصُّ من جهته فقد حدَّد موقفاً من القضايا داخل جماعته وخارجها: هناك المشركون، وهناك اليهود والنصارى (فأهل الكتاب)، وهناك المنافقون. وما دام المصطلح قد تحدَّد (الاسم) فإنه يقتضي

(1) أدب الكُتَاب: ص ص 213 - 214.

حُكْمًا؛ على ما هو معروفٌ في مبحث الأسماء والأحكام عند الأصوليين.

إنَّ هذه الأمة من الناس؛ الطالعة في العالم؛ المؤسَّسة على النصِّ؛ تنتظم داخلياً أيضاً في مجموعاتٍ وفئاتٍ واجتهاداتٍ اجتماعيةٍ بعبارة النصِّ أو إشارته أو دلالته أو اقتضائه. وقد كانت هناك جماعاتٌ نشأت في الإسلام عن غير سُبُلٍ اكتناه النصِّ السالفة الذكر؛ لكنها كانت تبحث دائماً وهي في طور النشوء عن طريقة للانضواء في أحد مسالك النصِّ الأربعة. بيد أنَّ الغالبية العظمى من الجماعات والمؤسَّسات والأنساق الفرعية لمؤسَّسة الأمة الوحيدة في الإسلام؛ إنما ظهرت استناداً إلى إحدى سُبُلِ النصِّ السالفة الذكر تلك المداخل والسُّبُلِ التي كانت تمثل النَسَقَ العام.

#### IV

كانت الجماعات في قلب الأمة الإسلامية يثيرب؛ القرية التي تحوّلت إلى المدينة؛ تظهر نتيجة تلاقي القرآن (النصِّ) مع المجتمع في التاريخ. أمّا الظهور فكان تارةً أثراً مباشراً، وطوراً أثراً غير مباشراً. لقد سجّل القرآن ظهور جماعاتٍ فرعية كثيرة داخل الاجتماع المدني الناشئ؛ كان هناك المهاجرون والأنصار على سبيل المثال. وكان هناك القُرّاء؛ وغيرهم كثير؛ كما يتبين ذلك من الفصل الأول في هذه الدراسة. لقد جاء في القرآن الكريم على سبيل المثال<sup>(1)</sup>: ﴿ولتكن منكم أمةٌ يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر. وأولئك هم المفلحون﴾. ولقد فهم شبانٌ كثيرون من عبارة النصِّ أو إشارته دعوةً لإنشاء مثل هذه المجموعة داخل الجماعة

(1) سورة آل عمران/104.

بالمدينة؛ يدلُّ على ذلك ما ذكره البخاري (1) والواقدي (2) وأحمد (3) أثر معروف؛ نصُّه: «... وكان من الأنصار سبعون رجلاً شبيهُ يُسمَّو القُرَاء. كانوا إذا أمسوا أتوا ناحيةً فتدارسوا وصلُّوا. حتى إذا كا وجاه الصُّبح استعذبوا من الماء، وخطبوا من الحطب فجاءوا به إ حُجِر رسول الله (ﷺ). وكان أهلهم يظنون أنهم في المسجد. وكا أهل المسجد يظنون أنهم في أهلهم. فبعثهم رسول الله (ﷺ) (لدى بعض القبائل للإسلام، وتعليمهم أحكام الدين) فخرجوا فأصيبوا بئر معونة...».

وقد كان مألوفاً حرص هذه الجماعة أو تلك على الادِّعاء بأنَّ عبا النصِّ أو إشارته أوجدتها (أي أنَّ النصَّ بشكل مباشر شكَّلهَا)؛ أنها وُجدت بشكل غير مباشر عن طريق دلالة النصِّ أو اقتضاء يبدو ذلك في تسمية الخوارج أنفسهم محكمة؛ وفي إقامة الشيع نظريتهم في الإمامة على النصِّ. أمَّا الجماعات المهنية (الأصناف التي لم تكن تستطيع ادِّعاء النصِّ؛ فقد ذهبت إلى مقتضاه من خلا إثبات تجذُّرها في التجربة التاريخية للأمة (العُرف والعُرف شر. والإجماع)؛ كما يبدو بالنسبة لهؤلاء جميعاً في فصول الدراس الآتية.

وتتعامل الجماعات الإسلامية التاريخية مع النصِّ القرآني والأثر النبوي بطريقتين؛ الطريقة التأويلية، والطريقة الاستردادي فيمقتضى التأويل يتمُّ الاجتهاد في مسألة من المسائل استناداً تفسير معين للنصِّ؛ كما فعل الخوارج في تأويلهم للآية القرآنية)

(1) صحيح البخاري 90/3.

(2) مغازي الواقدي 347/1.

(3) مسند أحمد 109/3.

(4) سورة المائدة/44.

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ عندما اشتقوا منها تأويلياً شعارهم: لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ! وبمقتضى المنحى الاستردادي تتمُّ محاولة استعادة تجربة للنبي (ﷺ) أو قصة قرآنية؛ من مثل تأكيد الخوارج على مسألة الخروج من القرية الظالم أهلها، والهجرة. ومن مثل استعادة جماعة سليمان بن صُرْد الشيعية لتجربة معينة في قصة قرآنية اشتقوا منها اسمهم أيضاً<sup>(1)</sup>.

إنَّ ما ذكرتهُ في الفقرات السالفة ليس اصطناعاً لتاريخ أو حديثات؛ بل استبطان لرؤية تاريخية واجتماعية ذات عالمٍ مصطلحيٍّ خاصٍّ علينا أن نأخذها مأخذ الجدِّ - لكي نستطيع اكتناهاها، وإدراك دورها في الفكر والتاريخ العربيين الإسلاميين.

---

(1) تبدو هذه الأمور كلها بتفاصيلها في الفصول الخاصة بالخوارج والشيعية والأصناف من الكتاب.



# **الفصل الأول**

## **مفاهيم الجماعات في القرآن**



## I

يكون علينا عندما نريدُ تَبَيَّنَ المفاهيم الأساسية للجماعات في الإسلام أن نعود إلى القرآن إذ إنه كتاب الإسلام الأساسي؛ كتاب المرحلة الجديدة في حياة تلك الجماعات البشرية التي كانت تعيش على أرض الجزيرة في مطلع القرن السابع الميلادي. فإذا اتَّخذنا القرآن منطلقاً للعالم المفهومي والمصطلحي الجديد يكون علينا أن نعود لتبين الأصول الاجتماعية والتاريخية لتلك المفاهيم إلى الدوائر الباقية من الجاهلية الثانية، والتي يمكن الاطمئنان إلى حدٍّ ما إلى موثوقيتها، وقوتها في التدليل على ما نريده. ولا أجد هنا وفي هذا المجال غير النقوش العربية القديمة خصوصاً ما كان منها في جنوبي الجزيرة. ثم الشعر الجاهلي و«أيام العرب»، وإن تكن البنية اللغوية لـ «أيام العرب» بالذات مبعثاً لكثير من التساؤلات بعد إذ دُوِّنتْ أواخر القرن الأول الهجري إبَّان الصراعات القبلية والمذهبية الطاحنة<sup>(1)</sup>.

---

(1) عدت فيما يتصل بالنقوش العربية الجنوبية إلى المجموعات التي كان ينشرها Ryckmans في Le Muséon. وقد جرى التشكيك منذ مطلع هذا القرن في أصالة الشعر الجاهلي، بدأ ذلك بعض المستشرقين الألمان ثم برز مارجليوث في هذا المجال (ترجم عبدالرحمن بدوي كل ما يتصل بالموضوع منذ عشرة أعوام في كتاب نشر بدار العلم للملايين ببيروت)، ووافقه طه حسين. وأحسن عروض القضية في كتاب «مصادر الشعر الجاهلي» =

فإذا انتقلنا إلى القرآن لنعود فننتقل منه يكون علينا أن نمر مروراً سريعاً ببعض الحديثيات فيما يتصل به ليتضح الإطار المفهومي الذي نتحرك فيه، دون أن يعني ذلك الدخول في عالم «علوم القرآن»<sup>(1)</sup> المتأخر زمنياً بعض الشيء لكي لا نقع في مصادرة على المطلوب، تواجهنا بصعوبات منهجية جمة.

ينقسم القرآن من حيث الوحدات الموضوعية إلى مائة وأربعة عشر قسماً يُسمى كلُّ منها سورةً. وتنقسم كل سورة بدورها إلى آياتٍ تتفاوت طولاً وقصراً من آيتين وحتى حوالي الثلاثمائة آية. لكن هناك تقسيمات أخرى يبدو أنّ بعضها مبكّر جداً أيضاً؛ مثل التقسيم إلى مثاني وأعشار وأحزاب ومفصل وغيره<sup>(2)</sup>. وقد استمرّ نزول القرآن تاريخياً قرابة الثلاثة والعشرين عاماً (610 - 632 م). ولأنّ النبي انتقل تحت ضغط المعارضة القرشية لدعوته من مكة إلى يثرب (التي سُميت منذ العام 625 م: المدينة) فقد قسّم علماء «علوم القرآن» القرآن إلى قسمين مكّي ومدني<sup>(3)</sup>. ويريد دارسون قدامى ومحدثون أن يتبينوا فروقاً موضوعية وأسلوبية واضحة بين المرحلتين في التنزيل<sup>(4)</sup>. والمسألة مهمة بالنسبة لبحثنا هنا؛ إذ إنّ الحركية

= لناصر الدين الأسد، ومقدمة المجلد الثاني من «تاريخ التراث العربي» لفؤاد سزكين. أما «أيام العرب» فقد ناقشها كاسكل شكلاً ومضامين في الثلاثينات في Islamica ثم تلميذه E. Meyer في رسالة للدكتوراه (فيسبادن/1970). وهناك كتابان عربيان في أيام العرب هما: أيام العرب لمحمد أحمد جاد المولى وصحبه (القاهرة/1963)، وأيام العرب (شذرات من رواية أبي عبيدة) لعادل جاسم البياتي (بغداد/1976).

(1) قارن عن علوم القرآن مقدمات «المرشد» لأبي شامة، والبرهان للزركشي، والإتقان للسيوطي. ومن المحدثين: مناهل العرفان للزرقاني، ومباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح.

(2) قارن بالبرهان للزركشي 176/2 - 187.

(3) الإتقان للسيوطي 11-15.

(4) أكثر المستشرقين الذين كتبوا عن النبي أو القرآن، وفي طبيعتهم تولدك في «تاريخ القرآن» وبلاشير في مقدمته على الترجمة الفرنسية للقرآن.

المفهومية القرآنية ملحوظة فعلاً، وقد لا يكون التقسيم إلى مكّي ومدني كافياً لفهمهما لكنه يصلح على أي حال بدايةً للأمر.

وإذا كان مبحث «المكّي والمدني» من بين مباحث «علوم القرآن» مهماً بالنسبة لدراساتنا باعتبار التغير الذي طرأ على بعض مفاهيم الجماعات، وباعتبار ظهور بعضها واختفاء البعض الآخر في مرحلة دون أخرى، فإن فرعاً آخر من فروع علوم القرآن يبدو واضح العلاقة بتطورها هو علم «أسباب النزول»<sup>(1)</sup>. ومع أنّ جمهور علماء القرآن على أنّ «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب»؛ فالحق أنّ معرفة سبب النزول يُعين على فهم الآية: «فإنّ العلم بالسبب يُورث العلم بالمسبب»<sup>(2)</sup>.

وتبقى مسألة السياق القرآني أهمّ ما يمكن النظر إليه هنا في هذه العجالة. فمفاهيم الجماعات والمستقرّات والبوادي في القرآن تظهر في آياتٍ وسُور لا تبدو في كثير من الأحيان واضحة من حيث السياق، بحيث يصعب تحديد المقصود منها في قلب الفقرة التي ترد فيها. ومن المعلوم أنّ القرآن دون كما نزل منجماً أو مفرقاً أيام النبي، ثم ضُمَّتْ عُسْبُهُ وإخافه أيام أبي بكر (632 - 634 م) وجمع جمعاً نهائياً أيام عثمان (644 - 656 م)<sup>(3)</sup>. ويريد دارسون محدثون من المستشرقين الذهاب إلى أنّ هناك بترّاً أو زيادةً في بعض المواطن، وترتيباً مستجداً في مواطن أخرى على مستوى السُور والآيات، وهذا رغم اختلاف المسائلتين في الأساس. والواقع أن المواد التي حاول

(1) الإتيان في علوم القرآن للسيوطي 11/1 - 15.

(2) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص 47.

(3) صحيح البخاري 257/3-258، والمرشد لأبي شامة ص 48 - 49، والبرهان للزركشي

233/1 - 234، والاتقان للسيوطي 62/1، ومقدمتان في علوم القرآن ص 17 وما بعدها.

بعض الدارسين منذ أواخر القرن الماضي وحتى اليوم<sup>(1)</sup> جمعها لضرب هذه المسألة الإسلامية التقليدية أو تلك فيما يتصل بالقرآن بقيت دون المطلوب للصيرورة إلى مرتبة الفرضية العلمية. بيد أن الصعوبات السياقية موجودة وتحتاج ولا شك، إلى دراسات أكثر عمقاً ودقة<sup>(2)</sup>.

## II

أولى الجماعات المذكورة في القرآن قريش في السورة المعروفة<sup>(3)</sup> ﴿لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَجْزِيَهُمْ فِي يَوْمِ ذَرْبِهِمْ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾. فليعبدوا ربّ هذا البيت. الذي أطعمهم من جوع وأمنهم من خوف. وعلى الرغم من عدم وضوح المعنى الأصلي للاسم (قريش)<sup>(4)</sup> فالمفهوم أن تجمّعهم بمكة هو الذي أدّى إلى تسميتهم بذلك في الغالب؛ شأنهم في ذلك شأن (تنوخ)<sup>(5)</sup>. هكذا نفهم تأكدهم على أنهم قبيلة حقيقية من

- 
- (1) نولدكه وبرتزل وبرجشتراسر قديماً، ووانسبورو وتلامذته حديثاً. وانظر مؤقّتاً عن ذلك كتاب محمد حسين علي الصغير: المستشرقون والدراسات القرآنية (بيروت/1983) ص 28 وما بعدها؛ M. Khalifa, *The Qur'ān and Orientalism* (Longmans, 1983).
- (2) انظر محاولات قديمة لفهم الصعوبات السياقية، من مثل: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، وأسرار ترتيب القرآن للسيوطي.
- (3) سورة قريش/106.
- (4) تاريخ الطبري 263/2 وما بعدها، وتاج العروس 337/4، والعقد الفرید 313/3 وما بعدها. وفي تاريخ الطبري 264/1، والزاهر لابن الأنباري 120/1، والبداية والنهاية 201/2، والخُلل في إصلاح الخُلل ص 290 تعداد لاحتمالات معنى الاسم وهي خمس. وفي طبقات ابن سعد 40/1/1 عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم أن عبد الملك بن مروان سأل محمد بن جبير: متى سُميت قريش قريشاً (19) قال: حين اجتمعت إلى الحرم من تفرقتها؛ فذلك التجمع هو التقرش... وانظر الوسائل إلى معرفة الأوائل للسيوطي ص 90، ومحاضرة الأوائل للسكتوري ص 126. وفي الروض الأنف 394/1 - 398 نسبة القول بأن التقرش يعني التجمع إلى محمد بن إسحاق (- 150 هـ) كاتب السيرة النبوية المشهور. لكنّ الزبير بن بكار - كما يذكر السهيلي - ردّ عليه هذا الرأي.
- (5) بصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي 39/4. وقارن بالأوائل العسكري 14/1.

زعمهم أنهم جميعاً «بنو النضر بن كنانة»<sup>(1)</sup>. والقبيلة في نظر النسّابين واللغويين<sup>(2)</sup>: «الجماعة من الناس بنو أب واحد». بيد أن اللغويين والمؤرخين كانوا يعرفون قبل ابن خلدون أن النسب «أمر وهمي لا حقيقه له»<sup>(3)</sup>، وأن قبائل عربية شتى تكوّنت تدريجياً لأسباب جغرافية وتحالفية<sup>(4)</sup>. غير أن المهم هنا أن القرآن يتخذ من ذكر قريش مدخلاً لامتداح منظومة الأيلاف وهو أمر له دلالتة: «والأيلاف كتابُ أمانٍ بغير حلف... وكانت قريش تجاراً، وكانت تجارتهم لا تعدو مكة وما حولها فخرج هاشمُ بن عبد مناف إلى الشام فنزل بقيصر.. فكتب (له) كتاب أمان لمن يُقبلُ منهم فخرج هاشم به فكلما مرَّ بحيٍّ من العرب أخذ من أشرافهم ألقافاً حتى قدم مكة. ثم خرج عبد شمس ابن عبد مناف إلى ملك الحبشة. وخرج نوفل.. فأخذ لهم عهداً من كسرى.. فأتسعت قريش في التجارة وكثرت أموالها..»<sup>(5)</sup>. فهل كان النبي في مرحلة الدعوة الأولى يتصوّر منظومة تجارية/سياسية تقوم على «عهد» بغير حلف مع الخارج غير الجزري، وعلى شبكة من الأسواق والأحلاف مع الداخل الجزري؟ فقد حقق ذلك لقريش الأمان والكفاية، والناقص فقط الجذر الأيديولوجي الرابط لذلك: «رب البيت» الكفيل بإزالة نواحي ضعف الأيلاف. إنَّ هذه النظرة إلى قريش

- 
- (1) كتاب نسب قريش ص 12، وثمار القلوب للثعالبي ص 15. بيد أن هناك من يقول إنَّ قريشاً هو بدر بن يخلد بن النضر؛ جمهرة أنساب العرب ص 11.
  - (2) أبو عبيد القاسم بن سلام: الغريب المصنف (مخطوطة الكرملية بالمتحف العراقي) ق 124 ب. وفي المنجد لكراع ص 303؛ والقبيلة بنو أب واحد. وقارن بالصاح للجوهري 1797/5، والمحكم لابن سيده 264/6.
  - (3) مقدمة ابن خلدون 424/2.
  - (4) قارن بنقائض جرير والفردق 6/1، ومعجم ما استعجم 53/1، وعبد العزيز الدوري: كتب الأنساب وتاريخ الجزيرة، في مجلة مجمع اللغة العربية الأردني (العدد المزدوج: 5-6، جُمادي الآخرة؛ السنة الثانية؛ أيار - كانون الأول 1979).
  - (5) كتاب الأوائل لأبي هلال العسكري 18/1 - 20. وانظر سيرة ابن هشام 30/1، وتاريخ الطبري 253/1 وما بعدها.

باعتبارها وحدةً رغم بطونها الكثيرة وانقسامها إلى بطاح وظواهر وأحابيش تشير - بالإضافة إلى الملحظ في الجذر (ألف) واستعماله القرآنية اللاحقة<sup>(1)</sup> - إلى المضمون الجامع للقبائل في المنظومة الشاملة من خلال ما ابتدعته قريش بتوفيقٍ من ربِّ البيت. فإذا كان الشاميون والمصريون واليمنيون قد عقدوا الإيلاف مع قريش لأن تجارها وصلوا إليهم؛ فإنَّ الأعراب في شمال الجزيرة وتخوم جنوبها ما كانوا ليرعوا ذلك وينضموا إليه لولا وجود البيت الذي كانت من ورائه مسألة الأشهر الحرم (أشهر الطقوس والسلام والتجارة) والأحلاف الأخرى داخل قريش وخارجها. لقد تقرّشت قريش (تجمعت وتكوّنت) حول البيت، ثم مدّت تقرّشها بالإيلاف (بأبعاده الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية) إلى مجموعات بشرية عربية بالجزيرة، وجاء النبي (ﷺ) على إثر الحنفاء والحمس ليبلغ بذلك كلّ ذروته السياسية من خلال التأكيد على الجذر الديني (ربِّ البيت) الذي حقّق الأمن والكفاية، ووعد بتحقيق وحدة العقيدة والدار.

ومفهوم قريش القبلي كما يبدو هنا يتلوه مفهوم قبلي آخر يشير إلى الوحدة الأساسية للقبيلة: العشيرة، وذلك في الآية التي تقول<sup>(2)</sup>: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ». يقول أبو عبيد القاسم بن سلّام في الغريب المصنّف<sup>(3)</sup>: «والعشيرة تكون للقبيلة ولمن أقرب إليه من العشيرة ومن دونهم». وفي لسان العرب<sup>(4)</sup>: «وعشيرة الرجل بنو أبيه

(1) سورة آل عمران/103، وسورة الأنفال/63.

(2) سورة الشعراء/214.

(3) الغريب المصنّف ق 26 أ. وفي أدب الكاتب لابن قتيبة (- 276 هـ) (تحقيق محمد الدالي/بيروت 1982)، ص 175: «والعشيرة تكون للقبيلة، ولمن دونهم، ولمن قرب إليه من أهل بيته».

(4) لسان العرب (عشر).

الأدون...». لذا فإن استعمالها بمعنى القبيلة أو مرادفة لها ربما كان مجازياً، يؤكد ذلك قول النضر بن شُمَيْل إنَّ «العشيرة العامة مثل تميم وبني عمرو بن تميم...». أمّا في القرآن الكريم فإنها تُستعمل بالمعنى الأول فقط وفي المرحلتين المكيّة والمدنيّة. وواضح أن النسب في العشيرة حقيقي وليس متوهماً كما هو الشأن في القبيلة. هنا يبدو مطمح النبي لجمع قريش من حوله استناداً إلى عشيرته هو التي كان يأمل أن يحصل على دعمها (بنو هاشم وبنو المطلب)<sup>(1)</sup>؛ إذ إنه عندما ينجح في تزعم عشيرته هو في قلب قريش يكون قد خطا خطوةً واسعةً في مضمار ضمّ قريش كلّها تحت جناحه كما كان الشأن المعهود في العالم القبليّ للجزيرة آنذاك.

بيد أنّ أكثر المفاهيم القبلية ظهوراً وثباتاً في المرحلة المكيّة، مفهوم القوم؛ إذ يرد أكثر من عشرين مرة ويعني تارةً «عشيرة النبي الأقربين» وطوراً «قبيلة» النبي<sup>(2)</sup>. والمفهوم طريف بحدّ ذاته بسبب التنوعات والظلال التي تحيط به في الفترة المكيّة الوسطى؛ إذ يجري التنظير لمسألة شرعية نبوة النبي استناداً إلى أنه من الطبيعي أن يكون لكل «قوم» رسول أو نبي<sup>(3)</sup>، كما أنه من الطبيعي أن يتحدّث النبي بلسان قومّه<sup>(4)</sup>. ثم إنه أخيراً طبيعياً أن يكون هذا النبي أو الرسول «من أنفس» القوم الذين يُبعث إليهم<sup>(5)</sup>. ويجري التوحيد أحياناً بين «القوم» و«القرية» التي يقيمون فيها بحيث يبدو كأنّ القوم

(1) قارن بصحيح البخاري 386/8، وصحيح مسلم 192/1، وتفسير الطبري 119/19، وزاد المسير لابن الجوزي 147/6.

(2) سورة التوبة/24، وسورة المجادلة/22. وأنظر المعجم المفهرس الالفاظ القرآن الكريم ص ص 583 - 584.

(3) قارن بمقالتي: من الشعوب والقبائل إلى الأمة في «الأمة والجماعة والسلطة» - دراسات في الفكر السياسي العربي الإسلامي» (دار إقرأ - بيروت، 1984)، ص ص 34 - 36.

(4) سورة ابراهيم/3-4.

(5) سورة آل عمران/83.

المقصودين هم المقيمون في القرى فقط<sup>(1)</sup>. وقد فهم مفسرون وشعراء الأمر فيما بعد باعتباره موجَّهاً ضد «نبوة» قد تأتي من البدو أو البادية<sup>(2)</sup>؛ مع أنَّ هناك مأثوراً يذكر نبياً بدوياً هو خالد بن سنان العبسي<sup>(3)</sup>.

إنَّ هذا التلازم بين «النبى» و«قومه» والذي يبدو في المرحلة المكية كأنما يشير دائماً إلى أنهم قومه القبليون، يترجع نسبياً في المرحلة المدنية ليصير تلازماً بين النبي وقرية القوم، وبذلك ينحسر المفهوم القبلي للقوم ليشمل كل المقيمين بالقرية أو المستقر ولو لم يكونوا من قبيلة واحدة. إنَّ وحدة القوم في المرحلة المدنية تتخذ بعداً جغرافياً وعقدياً. فالمعروف أنَّ المستقرات بالجزيرة العربية قبل الإسلام (فيما عدا مكة) كان يتوطنها أناسٌ من قبائل شتى، يجمعهم المكان، وتجمعهم المصالح - وربما غلبت سياسياً أو عددياً على القرية قبيلةً أو عشيرةً معينة، لكنَّ ذلك لا يعني انفرادها في التوطن هناك<sup>(4)</sup>.

وإذا كان المفهوم القبلي للعشيرة، والقوم واضحاً بالنسبة للفترة المكية، فإنَّ هناك مفاهيم للجماعات تعود للفترة عينها لكنها لا ترتبط بالجذر القبلي بوضوح، فهناك مصطلح أو مفهوم (شيعة)، وهو يرد مراتٍ ثلاثاً في السور المكية<sup>(5)</sup>، ولا يرد في المرحلة المدنية. وهو يشير في المرات الثلاث إلى مجموعة أو مجموعات بشرية أساس اجتماعها فيما

(1) قارن بمقالاتي السالفة الذكر؛ ص 35.

(2) قارن ما بعد «قرية»، والأوائل للعسكري 38/1 - 39.

(3) في الحيوان للجاحظ 476/4 - 478: «.. خالد بن سنان أحد بني مخزوم من بني قطيعة بن عبس. ولم يكن في بني إسماعيل نبي قبله... والمتكلمون لا يؤمنون بهذا. ويزعمون أن خالد هذا كان أعرابياً وبرياً.. ولم يبعث الله نبياً قط من الأعراب. وإنما يبعثهم من أهل القرى، وسكان المدن».

(4) قارن بمعجم ما استعجم للبكري 57/1 وما بعدها، وسبل الهدى والرشاد لمحمد بن طولون الصالحي 411/3.

(5) سورة مريم/69، وسورة الحجر/10، وسورة الأنعام/65.

يبدو الرأي الواحد أو الدين الواحد لا الأصل القبلي الواحد. ثم هناك مفرد الفريق؛ من مثل<sup>(1)</sup>: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾؛ وهو يردُّ في المرحلة المكية بشكل ظاهر ثم يردُّ مراتٍ أقل في المرحلة المدنية<sup>(2)</sup> دون أن يطرأ تعديلاً في معناه كما يبدو من السياق؛ إنه يعني دائماً: المجموعة من الناس التي تجد نفسها معاً في موقف معين. وهذا شأنُ مفهوم (الفوج) الذي لا يعني في المرحلتين المكية والمدنية غير المجموعة من الناس في الموقف الواحد<sup>(3)</sup>. ويمكن القول هنا إنَّ هذه الاستعمالات تُعتبر طليعةً للاستعمالات اللاحقة ذات الظل الديني في هذه المفردات. ولم يكن بوسعي أن أجد تحديداً دقيقاً لمفهوم: طائفة، الذي يرد مراتٍ ثلاثاً في المرحلة المكية<sup>(4)</sup> وإن يكن يمكن القول إنه يعني في المرحلة المدنية الفئة القليلة من الناس ذات المنزاع الواحد أو التي وحدت نفسها في الموقف الواحد استناداً إلى الآية<sup>(5)</sup>: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾. والملاحظ في هذه المفاهيم الأربعة أنه بخلاف القبيلة وقريش والعشيرة؛ فإن الاجتماع أو معناه فيها ناجمٌ عن انقسام عن جسم أكبر أو مُساوٍ والسبب ديني. وربما عادت هذه الحركية الشديدة إلى أنَّ أتباع النبي كانوا قلةً في المرحلة المكية الوسطى. ولم تعد الدعوة إلى التضامن القبلي ممكنةً فبدأ الانقسام في الفريق والطائفة والفوج والشيعية، وجرى التأكيد على أن الحق أحقُّ أن يُتَّبَع. لقد أمَّل النبي صلوات الله وسلامه عليه في المرحلتين المكيَّتين الأولى والوسطى أن يجمع

(1) سورة الشورى/7.

(2) سورة الأحزاب/513.

(3) مثل سورة النبا/18، وسورة النصر/2.

(4) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، ص 431.

(5) سورة التوبة/122.

قريش حوله؛ فتكون عشيرته هي قلب هذه الوحدة. لكنَّ عشيرته تضامنت معه قبلياً دون أن تؤمن به، وتوحدت قريش ضده. ومن هنا انصبَّ النضال القرآني في أواخر المرحلة المكية الوسطى والأخيرة على تقسيم قريش تبعاً لمبدأي الإيمان والكفر. ويبدو ذلك في سبب نزول «عبس وتولى»<sup>(1)</sup>. إنَّ التضامن القبلي ضد النبي كان يسدُّ في وجه دعوته الأبواب؛ فكان لا بُدَّ من ضرب هذا التضامن لتستطيع القلة المؤمنة الاستمرار والنمو. وربما كان ذلك وراء ظهور المفاهيم المقسمة والفارقة السالفة الذكر.

### III

في المرحلة المدنية الأولى (حتى وقعة أحد) تتفجر مفاهيم الجماعات في القرآن متكاثرةً بدرجة ملحوظة مع الاحتفاظ بنوع من الاستمرارية والتواصل مع المرحلة المكية السالفة الذكر. فتظهر مصطلحات ومفاهيم عديدة لم تُستعمل من قبل، ويجري التأكيد على الطابع الانقسامي في الأصل لهذه الجماعات فهناك «المخلفون»، وهناك «المنافقون»، وهناك المسلمون، وهناك المؤمنون، وهناك أخيراً المهاجرون والأنصار يقابلهم اليهود والنصارى والمشركون والكفار تارةً، أو «الذين أوتوا الكتاب والمشركون» تارةً أخرى. لكنَّ الملاحظ وسط هذا التفجر الشامل للعالم المصطلحي للجماعات أنَّ أساس التجمع أو الانقسام لم يعد قبلياً أبداً رغم أنَّ الجذر اللغوي يمتُّ إلى القبيلة والقبيلية بسبب متين في الأساس.

لقد واجه النبي (ﷺ) عند وصوله إلى يثرب (المدينة فيما بعد) حالةً اجتماعية تشبه تلك التي واجهها بمكة أواخر المرحلة المكية الوسطى. فقد آمنت به فئة أكثرها من قبيلة الخزرج، في حين تحالفت

(1) قارن بأسباب النزول للواحي ص ص 480 - 481.

بقية الخزرج مع نصف الأوس واليهود ضده. وكان عليه من جديد أن يفكك التضامن القبلي المعادي من جهة، وأن يصل إلى هدنة مع يهود من جهة ثانية. في هذا السياق يمكن فهم محاولاته عبر إنشاء مسجد المدينة، والكتاب بين قبائلها ويهود، والمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار. والحق أن حالة الحيرة هذه التي تجلّت في محاولة توحيد المؤمنين المكين والمدنيين على غير أساس قبلي، وضرب التضامن القبلي المعادي في الوقت نفسه؛ أبرزت فئات جديدة تكاثرت بدل أن تقسم المجتمع إلى فئتين اثنتين كما حدث في مكة. لقد كان المجتمع المكي موحداً قبلياً في الأساس؛ أما في يثرب (المدينة) فقد كان هناك الأوس والخزرج ويهود. ولم تكن هذه المجموعات الثلاث نفسها موحدةً داخلياً. هكذا أمكن أن ينقسم المكيون إلى مؤمنين وكفار في عالم المصطلح القرآني؛ في حين ازدادت ظلال المصطلح في المرحلتين المدنيتين الأولى والوسطى. لكن وسط هذا الانقسام والتفجّر يبرز إصرار القرآن على الأساس غير القبلي للاجتماع والتشردم في الوقت نفسه.

فهناك مفهوم «القبيل» وهم<sup>(1)</sup>: «الجماعة يكونون من الثلاثة فصاعداً من قوم شتى وجمعه قُبل..»<sup>(2)</sup>. وهناك مفهوم «الحزب»، ويستعمل في القرآن بدايةً للدلالة على جماعة متماسكة على مبدأ واحد؛ من مثل «حزب الله»<sup>(3)</sup> و«حزب الشيطان»<sup>(4)</sup> و«من يكفر به من

(1) الغريب المصنف ق 25 ب، والمنجد لكراع ص 303، والمحكم 264/6، والمصاح 1797/5، وأدب الكاتب لابن قتيبة ص 175. ويذكر ابن قتيبة في السياق نفسه أنّ النفر والرط ما دون العشرة. والعصبة من العشرة إلى الأربعين.

(2) سورة الأعراف/27، وسورة الإسراء/92.

(3) سورة المجادلة/22.

(4) سورة المجادلة/19.

الأحزاب فالنارُ موعده..﴿<sup>(1)</sup>﴾. ثم يتكرر استعماله للدلالة على التحالف الذي قام بين قريش وهوازن ويهود لغزو المدينة فيما سُمِّي بغزوة الأحزاب أو أيام الخندق<sup>(2)</sup>: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ..﴾ و﴿يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا..﴾<sup>(3)</sup>. ومن الواضح أنَّ المهاجرين والأنصار لم يكن اجتماعهم لمقاتلة الأحزاب قبلياً. فالملاحظ في مصطلح الحزب في القرآن أمران: اجتماع مجموعات من الناس من أصول قبلية مختلفة على مبدأ واحد أو لتحقيق هدف واحد، وسلبية هذا الهدف أو المبدأ الذي اجتمعوا على أساس منه. ففي حين يرد المصطلح في معرض المدح في القرآن (حزب الله) مراتٍ ثلاثاً فقط (اثنتان في سورة المجادلة، وواحدة في سورة المائدة)، يرد في معرض الذمّ ست عشرة مرة. إنهم يجتمعون على الكفر والضلال في مواجهة النبي المبعوث إليهم. أو يجتمعون على عدم الإيمان أو «يجتمعون» على الاختلاف والتنازع. ومع أنَّ المصطلح يظهر على قلة قبل تحالف الأحزاب في الخندق فإنَّ أكثر مرات وروده بالقرآن أثناء الوقعة وبعدها وحتى المرحلة المدنية الأخيرة. أما قبل الخندق فيظهر حزب الله في مواجهة حزب الشيطان. وأمّا بعدها فيكثر وروده بصيغة الجمع «الأحزاب» متخذاً بُعداً سياسياً واجتماعياً. ولا يبدو أنَّ الحزب ناجماً عن انقسامه عن جسم أكبر (كأمة أو جماعة أو قبيلة)؛ بل يظهر بوصفه حالة شرذمة واختلاف مطلقين، حافلين بشتى الاحتمالات السيئة. هكذا يظهر حزب الله ليس باعتباره تجمُعاً مُضاداً لحزب أو أحزاب الشيطان؛ بل باعتباره حالة جديدة تلغي الحالة الحزبية السلبية

(1) سورة هود/17.

(2) سورة الأحزاب/22.

(3) سورة الأحزاب/20.

السائدة. فالجماعة (حزب الله) مرحلة جديدة في الاجتماع البشري هي البديل عن الحالة القبلية والحالة الحزبية.

وليس من الواضح كيف ظهر مصطلح أو مفهوم «الأنصار» في البداية، لكن ربما كان أخذاً عن التعبير القرآني<sup>(1)</sup>: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ. قَالَ الْحَوَارِيُّونَ: نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ تشبيهاً لأنصار النبي بأنصار عيسى. والملاحظ في القرآن اقتران المفهومين غالباً في الآيات: المهاجرون والأنصار. ثم التأكيد على فضيلتهم مقارنةً بسائر الناس<sup>(2)</sup>. فليس غريباً والحال هذا أن يتحوّل المفهوم إلى منزلةٍ فموقع منذ أواخر حياة النبي وطوال القرون الهجرية الأولى.

ويبدو الطابع الانقسامي لمصطلحي المهاجرين والأنصار في حقيقة أن القرآن يقابل حالة هاتين الفئتين بحالة عيسى ودعوته. فقد بُعث عيسى في نظر القرآن بين يهود لتصحیح التحريف الذي طرأ، فأنحازت إليه طائفةٌ منهم هم حوارِيُّوه وأنصاره. لقد انقسموا عن جسم أكبر هو اليهودية. وكذا كان الأمر في الإسلام، فقد انقسم «المهاجرون» عن قريش ثم العرب غير المسلمين. كما خرج «الأنصار» على السائد في يثرب. والواضح أن ذلك ظلَّ صحيحاً ما دام في قريش والعرب أناسٌ غير مسلمين، وما دام في يثرب أناسٌ غير مسلمين أيضاً. لكنَّ هذين المصطلحين اكتملا فزالا فيما عدا تاريخيتهما عندما أسلم العرب خارج يثرب، وأسلمت يثرب كلّها. في حين بقي النصارى أنصاراً وسط يهود؛ إذ لم يتنصر اليهود جميعاً. لذلك فإنَّ المهاجرين والأنصار ظلَّت لهم فضيلة الأولوية والسبق دون المعنيين الاجتماعي والسياسي أواخر حياة النبي (ﷺ). في هذا السياق يفهم تحديد ابن عباس ( - 68 هـ ) لجماعات الناس عشية وفاة رسول

(1) سورة آل عمران/52، وسورة الصف/14.

(2) قارن بالمعجم المفهرس لألفاظ القرآن ص 730 - 731.

الله (ﷺ)؛ أنهم: مؤمن مهاجر، وأنصاري، وأعرابي مؤمن لم يهاجر.. والرابعة: التابعون بإحسان<sup>(1)</sup>. فالفتتان الأخيرتان جديدتان، لا تلغيان فضيلة الأولى والثانية، لكنهما تحوّلان مصطلح المؤمنين القديم إلى مصطلح المسلمين. وقد بدا هذا في عالم المصطلح القرآني بوضوح بعد فتح مكة.

أما المصطلحان «نصاري» و«هود» أو «يهود» فهما مدنيان مثل مصطلحي المهاجرين والأنصار<sup>(2)</sup>. ويمكن القول إنّ القرآن يورد مصطلح «الذين آتيناهم الكتاب»<sup>(3)</sup> للمرة الأولى في المرحلة المكية الأخيرة. ثم تميّز المرحلة المدنية الأولى بذكر «أهل الكتاب» و«الذين أوتوا الكتاب» و«الذين آتيناهم الكتاب»<sup>(4)</sup> دلالةً على النصاري واليهود مع التفصيل في تاريخ اليهود وقصصهم. فلم يكن القرآن يواجه أول نزول النبي (ﷺ) بالمدينة غير يهود من أهل الكتاب. وكانت ما تزال تغلب لهجة المصالحة مع الإصرار على أنّ الحقّ أحقّ أن يتّبع: ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينكم ألاّ نعبد إلاّ الله ولا نشرك به شيئاً، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله. فإن تولّوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون..﴾<sup>(5)</sup>. ويشتدّ الجدل ضدّ يهود في المرحلة الثانية فيميّزون ويتراجع مصطلح «أهل الكتاب» لصالح مصطلحي «هود» و«نصاري» مع امتداح النصاري<sup>(6)</sup>. دون الكفّ عن مجادلتهم نهائياً. ثم تأتي المرحلة الثالثة ليجري جدل مع النصاري واليهود معاً. ومنذ حوالي العام السادس للهجرة (بداية المرحلة الثالثة) يتراجع مصطلحا النصاري واليهود لصالح مصطلح

(1) تفسير الطبري 39/6.

(2) المعجم المفهرس ص 714، 739.

(3) سورة الانعام/20، 114.

(4) المعجم المفهرس ص ص 592 - 594.

(5) سورة آل عمران/64.

(6) سورة المائدة/82.

«أهل الكتاب» و«الذين أوتوا الكتاب» من جديد وحتى نهاية حياة النبي.

وتختلف الآراء في أصول مفرد «هود» و«يهود» الذي يورد القرآن صيغته الفعلية (هاد) أيضاً بمعنى الميل إلى الحق أو الانحياز والعودة إليه<sup>(1)</sup>. بيد أنّ الملاحظ - كما ذكر Horowitz - أنّ القرآن يطلق الاسم على المعاصرين له من يهود. أما اليهود التاريخيون فيسميهم «بني اسرائيل»<sup>(2)</sup>. والمفرد معروف في الشعر الجاهلي<sup>(3)</sup>، كما أنّه معروف في السبئية (اللغة العربية الجنوبية)<sup>(4)</sup>. لذا يبدو أنه عرف في شمالي الجزيرة عن طريق الجنوب، وله على أي حال مقابلٌ عبري.

أما «النصارى» ومفردها «نصراني» فيظهر السياق القرآني أخذاً لها من «أنصار عيسى» التي ترد في سورة الصف<sup>(5)</sup>. لكن اللغويين يذكرون احتمالاً مفاده أخذها من الناصرة المستقرّ المعروف في فلسطين<sup>(6)</sup>. ويظهر علماء أسباب النزول ميلاً لإعادة تحوّل المسلمين عن التمييز بين النصارى واليهود إلى قصة المباهلة التي أبى الراهبان النجرانيان (العاقب والسيد) فيها الاعتراف بنبوة النبي (ﷺ)، وفضلاً دفع الجزية<sup>(7)</sup>. من هنا - في نظر هؤلاء - ضمّ مصطلح «أهل الكتاب» في المرحلة المدنية الأخيرة اليهود والنصارى على حدّ سواء.

(1) سورة الأعراف/ ٦٥١.

(2) J. Horowitz, Koranische Untersuchungen, S. 112.

(3) ديوان امرئ القيس، ص 146.

(4) G. Ryckmans, Les Nom propres sud - sémitiques, p. 67.

(5) سورة الصف/ 13-14.

(6) مفردات القرآن للراغب الاصفهاني ص 514. وقارن:

A. Jeffry; Foreign Vocabulary in the Coran; p.280

(7) أسباب النزول للواحدي، ص ص 98 - 100.

ورغم أنّ مفهوم «المشركين»، ليس مدنياً، فإنه في المدينة جرى للمرة الأولى التمييز بين «المشركين» و«الكفار» وإن لم يكن ذلك مطّرداً؛ لكن جرى التمييز بصورة مطردة بين «أهل الكتاب» والمشركين. والمشركون<sup>(1)</sup> في البداية أهل مكة لكن يجري مدُّ المفهوم منذ وقعة أحد ليشمل غير المسلمين وأهل الكتاب من العرب.

## IV

فإذا انقضى العام الخامس للهجرة مع تراجع «الأحزاب»<sup>(2)</sup> عن المدينة انخفض عدد مفاهيم الجماعات في القرآن، وانخفضت حركية الموجود منها فثبتت مضامينها نسبياً، وعاد التأكيد على الجماعة والتوحد والتجمّع مثل المرحلة المكية الأولى. فهناك المؤمنون أو المسلمون لا المهاجرون والأنصار كما في آيات السنوات الأولى بالمدينة. وهناك أهل الكتاب لا اليهود والنصارى. ثم هناك أخيراً الكفار أو المشركون. ورغم أنّ هذا لا يطرد دائماً لكنه الأعمّ الأغلب.

وصحيح أنّ مفرد «الامة»<sup>(3)</sup> كان قد استعمل وبمعان كثيرة منذ الفترة المكية، لكنه يتقدّم منذ العام السادس للهجرة حتى على مضامينه في «كتاب يثرب»<sup>(4)</sup> المعروف الذي اعتبر بطون الأوس والخزرج والمهاجرين من قريش ويهود المدينة «أمة من دون الناس». إنه لم يعد هناك - في نظر القرآن - بطون لسأوس والخزرج ولا لقريش، بل هناك «قبائل» تشمل العرب جميعاً عليها أن تنضوي مع

(1) المعجم المفهرس ص ص593، 594.

(2) قارن بمغازي الواقي 440/2 وما بعدها.

(3) قارن بمقال: من الشعوب والقبائل إلى الأمة في: الأمة والجماعة والسلطة، ص ص 43 - 50.

(4) قارن عن كتاب يثرب سيرة ابن هشام 501/2 - 504، وكتاب الاموال لأبي عبيد ص 290 - 297، ومجموعة الوثائق السياسية لمحمد حميد الله ص ص 39 - 41.

«الشعوب» - وهم غير العرب - في منظومة «التعارف» التي هي أمانة الإسلام<sup>(1)</sup>.

هؤلاء المؤمنون «الإخوة»<sup>(2)</sup> الذين يشكّلون جماعة المسلمين و«أمتهم» عليهم أن يحافظوا على وحدتهم. والجذر «فرق» في القرآن يرد في هذه المرحلة بالذات مراتٍ عشرًا في معرض النهي عن الفرقة<sup>(3)</sup>.

وأساس هذه الوحدة أو الجماعة هو الدين الواحد أو الشريعة الواحدة لا الانتماء العصبي الواحد؛ لذا فإنه حتى الحلف الذي هو جامع وموحد في الظاهر ممنوع منذ ذلك الحين إذ إنّ أساسه قبلي يتنافى والتضامن الديني<sup>(4)</sup>. فإذا حدثت رغم ذلك «فتنة» بين طائفتين من المؤمنين، فإنّ على «الجماعة» أن تنهيهما ولو بالقوة<sup>(5)</sup>. وتقترن الفتنة أحياناً بالفساد<sup>(6)</sup>، وهو المصطلح الجاهلي للنزاعات الداخلية في القبيلة<sup>(7)</sup>. وقد ساد مفرد الفتنة مقترباً بمفرد الهرج للدلالة على الحرب الأهلية منذ القرن الأول الهجري<sup>(8)</sup>. وكلمة الهرج عربيةٌ جنوبيةٌ قديمةٌ تعني القتل<sup>(9)</sup>.

(1) سورة الحجرات/13: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا...﴾.

(2) سورة الحجرات/10: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾.

(3) المعجم المفهرس ص 516.

(4) في مسند أحمد 190/1 عن النبي: «لا جُلفَ في الإسلام...».

(5) سورة الحجرات/9: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا...﴾.

(6) سورة الأنفال/73. وقارن بكشف السرائر لابن العماد ص 51 - 52.

(7) شرح اختيارات المفضل 614/2-615. وقارن بشرح ديوان الحماسة للتبريزي 241، وخرزانة الأدب للبغدادي 88/4. وأنظر شعرطيء وأخبارها لوفاء فهمي السنديوني 80-78/1.

(8) كتاب الفتن لنعيم بن حمّاد ق 2 ب، وصحيح البخاري 368/4، وشرح نهج البلاغة 47/10.

(9) K.C.Rossini; Chrestomathia Arabica, P.132 ; Jamme, Sabacan Inscriptions 434.

الدين الواحد «الذي ينبغي أن يُقام ولا يتفرَّق فيه»<sup>(1)</sup> هو أساس الاستقرار في المدينة. والصلة بين الدين والملة والشريعة والمنهاج وما شابه ليست واضحةً في القرآن بسبب من الحركية الشديدة التي يميّز بها المصطلح. لكن يبدو أنّ المقصود كان معروفاً إذ إنّ أبا حنيفة (- 150 هـ) يقول<sup>(2)</sup>: «الدين واحد.. والشرائع كثيرة مختلفة..»، يعني أنّ سكنى المدينة إنما هو للمسلمين وأهل الكتاب أتباع الدين الواحد والشرائع المختلفة. ويرد مفرد «المدينة» أربع مرات في القرآن والمعني به مصر دار مُلك فرعون<sup>(3)</sup>. ويرد مراتٍ أربعاً والمعنيُّ به يثرب<sup>(4)</sup>. ووجه الشبه بين مصر ويثرب أنّ السلطان ذا الشرعة بهما، وأنهما رأس المنطقة المحيطة بهما.

ويظهر من السياق أخذنا بالجزر (دان) للمدينة، لا بالجزر «مدن». ويذكر اللغويون الاحتمالين: «فأما مدائن فمن العرب من جعل الميم في مدينة أصلاً والياء زائدة.. فالذي يجعل الميم أصلية فهو عنده من مدن بالمكان إذا أقام به. والذي يجعلها زائدة فهو عنده من دان يدين»<sup>(5)</sup>. ونحن لا نعرف بالضبط متى غير النبي (ﷺ) اسم يثرب إلى المدينة، لكن يبدو أنّ ذلك حدث في السنة الثالثة للهجرة (625 م) بعد موقعة بدر. أمّا في القرآن فيبدو مفرد المدينة علماً على يثرب للمرة الأولى في السنة الخامسة للهجرة. وفي الأثر نهني صريح

(1) سورة الشورى/13: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾.

(2) كتاب العالم والمتعلم لأبي حنيفة ص 13.

(3) المعجم المفهرس ص 662.

(4) سورة المنافقون/8، وسورة التوبة/101، 120، وسورة الاحزاب/60.

(5) سفر السعادة وسفير الإفادة لعلم الدين السخاوي 104/1 - 105، 223، والمنصف لابن

جني/311 - 313. وقارن بـ : Jeffrey; op. cit. 260 - 261.

عن إطلاق الاسم القديم على مدينة الرسول<sup>(1)</sup>. والواضح أنَّ المقصود بالاسم تمييزها عن بقية المستقرات (القرى)، وهي لا تتميز باستقرار الناس فيها، بل بتحولها إلى عاصمة دار الإسلام ذات الشرعة والسلطان. وهنا يبدو معنى الجماعة والأمة الجامعة فيها.

ولا يعني هذا أنه ليست هناك أنواع أخرى من المستقرات الحضرية للجماعات؛ فهناك القرية ومكة «أم القرى»<sup>(2)</sup>. ومصطلح «القرية» يرد ثلاثاً وثلاثين مرة في القرآن الكريم<sup>(3)</sup>. ومع أنَّ يثرب تسمى أحياناً قرية لكنَّ الغالب أن تقابل هي «المدينة» كلَّ «قرية» أخرى.

والقرية سلبية في مواجهة المدينة غالباً لكنَّ السلبي دائماً في مواجهة المدينة.. البادية أو البدو التي يمرح فيها الأعراب. إنها لنعمة من الله على إخوة يوسف أن يكون قد جاء بهم من البدو<sup>(4)</sup>. والأحزاب يودون - لجنهم - لو أنهم بادون في الأعراب<sup>(5)</sup>؛ رغم أنه لا أسوأ من التبديّ آنذاك؛ إذ يعني هرباً من المدينة التي فيها النبوة والهدى. فالأعراب «سكان البادية خاصة»<sup>(6)</sup>. وهم يُذكرون مراتٍ تسعاً في القرآن ثمان منها في معرض سلبي، وخمس من هذه المواطن في سورة التوبة؛ وهي سورة أنزلت في العام التاسع للهجرة أثناء موسم الحج. لقد حاول النبي استيعاب الأعراب منذ غزوة الخندق، ثم كان فتح مكة عام ثمان للهجرة ولم يبق غير الأعراب الذين استعصوا على كل محاولة. هكذا بَتَّ القرآن في النهاية كلَّ علاقة

(1) السمهودي: وفاء الوفا 10/1 - 11.

(2) المعجم المفهرس ص ص 543 - 544.

(3) سورة يوسف/100.

(4) سورة الأحزاب/20.

(5) الزاهر لابن الأنباري 62/2، وبصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي 38/4.

(6) المعجم المفهرس ص 456.

معهم مطالباً بالخضوع والإسلام أو القتال<sup>(1)</sup>. بيد أن جماعات «الأعراب» لا تهاجم لذلك فقط، بل لأسباب أخرى أيضاً تتصل بطبيعة الإسلام ذاته. ولقد راح الإسلام بعد النبي ينتصر للحضر على البادية، فمصرَّ عمر الأمصار السبعة<sup>(2)</sup>. وجاءت تدقيقات الفقهاء في معنى الجماعة يوم الجمعة<sup>(3)</sup> لتقف وراء مشاريع تضخيم الأمصار والمستقرات الحضرية على حساب البادية. ولعل الذي يبقى من وراء ذلك الصراع بين المصر والبادية في الإسلام والذي حسم لصالح الأول، دونما إغناءٍ للثاني؛ ذلك المعنى الوجدوي الضام والجامع والحاشد، وهو ما تميزت به المفاهيم القرآنية في سنوات النبي الأخيرة.

\* \* \*

إنَّ أي دراسة تمهيدية للعالم المصطلحي القرآني لا بد أن تظلل انتقائية وغير وافية شأن هذه الدراسة. بيد أن هذا الأمر لا يشكّل السلبية الوحيدة، فاعتماد أسباب النزول والمكي والمدني، والتفاسير وكتب اللغة المتأخرة، كل ذلك يغرق القرآن وعالمه المصطلحي في تاريخية تحدّ من تجذّر النصّ في بيئته من جهة ومن امتداده وسموقه وعموميته من جهة ثانية. ثم إن هناك أموراً تبقى بغير ما حلّ مقنع رغم كل جهد تأويلي؛ فإنَّ سورتي البقرة والتوبة مثلاً تضمّنان مصطلحات ومفاهيم كثيفة عدداً ومضامين، وليس بالوسع تحليل ذلك تعليلاً مُقنِعاً.

لهذه الأسباب المنهجية والموضوعية تحتاج القضية المفهومية والمصطلحية في القرآن إلى تأمل من وجهات نظر علوم مختلفة، لا تقطع النصّ عن سياقه، كما لا تغرقه في جزئيات الحوادث التاريخية، في الوقت نفسه.

(1) قارن بمقالي السالف الذكر ص 24 وما بعدها.

(2) سيرة عمر لابن الجوزي ص 17.

(3) بدائع الصنائع للكاساني 87/4 - 89، وفتح القدس لابن اللحام 63/5 - 69.

## **الفصل الثاني**

**الجماعات في قلب الاجتماع الاسلامي الاول  
الخوارج والشيعة**



## I

سَمِيَ سَلِيمَانُ بنُ صُرْدِ الخُرَاعِي (زَعِيمُ التَّوَابِينِ) أَتْبَاعَهُ الَّذِينَ خَرَجُوا مَعَهُ إِلَى عَيْنِ السُّورِدَةِ لِقِتَالِ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ زِيَادٍ وَالْجَنْدِ الْأُمَوِيِّ<sup>(1)</sup>: حَزَبِ اللَّهِ. لَكِنَّ أبا بِلَالٍ مَرْدَاسَ بنَ أُدَيَّةَ (- 61 هـ) كَانَ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ فِيمَا يَتَّصِلُ بِأَتْبَاعِهِ مِنْذُ الْعَامِ 59 هـ<sup>(2)</sup>. وَلَمْ يَقِفِ الْأَمْرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ؛ إِذْ تَكَرَّرَتِ التَّسْمِيَةُ مِنْ جَانِبِ الْفَرِيقَيْنِ (الشَّيْعَةِ وَالْخَوَارِجِ) مِنْذُ مَقْتَلِ سَلِيمَانَ بنِ صُرْدِ (- 65 هـ) وَحَتَّى آخِرِ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ مَرَاتٍ كَثِيرَةٍ. بَيَدِ أَنَّ التَّسْمِيَةَ هَذِهِ كَانَتْ مِنْ جَانِبِ رِجَالِ الْإِتْجَاهِينَ أَنْفُسَهُمْ مِنْ جِهَةٍ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ تَسْمِيَتَهُمُ الْوَحِيدَةَ مِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ. فَفِي النُّصُوصِ التَّارِيخِيَّةِ، وَنُصُوصِ التَّقَارِيرِ شَبَهَ الْمَعَاصِرَةِ لِلْحَرَكَتَيْنِ أَوْ لِلْحَرَكَاتِ الشَّيْعِيَّةِ وَالْخَارِجِيَّةِ يَسْمَى الشَّيْعَةَ تَارَةً «شَيْعَةً» وَطَوْرًا «شَيْعَةَ عَلِيٍّ» أَوْ «شَيْعَةَ آلِ عَلِيٍّ» أَوْ «شَيْعَةَ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ»<sup>(3)</sup>. فِي حَيْثُ يُسَمَّى الْآخَرُونَ «مَحْكَمَةً» وَ«حَرُورِيَّةً» وَ«أَهْلَ

---

(1) تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ 497/2 وَمَا بَعْدَهَا.

(2) تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ 301/2 وَمَا بَعْدَهَا، وَالْكَامِلُ لِلْمَبْرَدِ 350/3 وَمَا بَعْدَهَا.

(3) تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ 501/2، وَوَقْعَةُ صَفَيْنِ ص 504. وَقَارَنَ بِيُولْيُوسَ فُلْهَازْنَ: الْخَوَارِجُ وَالشَّيْعَةُ (تَرْجُمَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَدْوِيِّ) ص 112 وَمَا بَعْدَهَا.

النهروان»<sup>(1)</sup>. حتى إذا ظهرت الاتجاهات الراديكالية في الاتجاهين في منتصف الستينات من القرن الأول بدأت تتسلل إلى المصادر تسميات مثل «الغالية» و«الغلاة» بالنسبة للشيعة، و«الأزارقة» و«القعدة» و«القائلون بالاستعراض» و«التجدات» بالنسبة للخوارج<sup>(2)</sup>. وليس لهذه التسميات جذرٌ واحدٌ حتى داخل الاتجاه الواحد، كما أنَّ بعضها أُطلق من جانب الخصوم، وبعضها الآخر من جانب أتباع الاتجاه أنفسهم. ومع أنَّ المجتمع كان يَفصُّ في الأمصار (خصوصاً البصرة والكوفة) بمجموعات تكاد تستعصي على الحصر ذات أصول قبلية أو دينية أو سياسية أو جغرافية، فما من شكٍّ في أنَّ «الخوارج» و«الشيعة» هم وحدهم الذين يمكن الحديث عنهم كاتجاهين ان لم تكن بنيتهما الداخلية واحدة، فلا شكَّ أنَّ الإطار واحد من الناحيتين الاجتماعية والسياسية.

لقد كان هذان الاتجاهان بدايةً للصراع على تأويل النصِّ، بعد إذ بدأ النصُّ القرآني يتغلغل في الاجتماع بالأمصار، ويفعل فعله. ففيما عدا التسميات الجغرافية، مثل أهل التهروان وحروراء والخازر وعين السوردة، يمكن ردُّ التسميات/المصطلحات الأخرى لهذه الجماعات المبكرة إلى القرآن؛ من مثل: خوارج، ومحكِّمة، وشيعة<sup>(3)</sup>. وكان هؤلاء الثائرون الجدد يسترجعون للنص القرآني ليؤسسوا عليه صراعهم مع السلطة السائدة، وليتبرزوا به في الوقت نفسه خصومهم. فقد سمَّى الخوارج والشيعة خصومهم الأمويين: مُجَلِّين وقاسطين وناكثين ومارقين<sup>(4)</sup>؛ وكل هذه المفاهيم قرآنية الأصل.

(1) انظر: W.Montgomery Watt, the formative period of Islamic Thought, PP. 15 - 25 ff.

(2) عوض خليفات: نشأة الحركة الاباضية ص 53 وما بعدها.

(3) سورة النساء/100، والمائدة/44، والقصص/15.

(4) تاريخ الطبري 548/2 وما بعدها.

والأصل التاريخي - وبايجاز - لهاتين الحركتين يكمن في نظري في ثلاث مسائل رئيسية تتحاور في علاقة جدلية ملحوظة: فهناك «الأمصار» التي نشأت ونمت بسرعة هائلة. وهناك قضايا التنظيم الاجتماعي الداخلي. وهناك أخيراً مسألة السلطة الناشئة في المدينة وعلاقتها بقريش والأنصار من ناحية، وبالقبائل العربية في الأمصار من ناحية ثانية.

فقد بدأ العرب يتدفقون إلى العراق والشام على صورة كتائب مسلحة حوالي العام الثالث عشر للهجرة، وكانوا في البداية من الحواضر الحجازية والقبائل المحيطة، والقبائل المقيمة على التخوم أصلاً من مثل بعض البطون التي تنتسب إلى اليمن بالشام، وبكر وتميم بسواد العراق<sup>(1)</sup>. وعندما حققت هذه الكتائب نجاحات مبدئية في العراق على الخصوص بدأ التفكير بايجاد مستقرات لها؛ فأُسست البصرة والكوفة على عجل كمركزين عسكريين مؤقتين. ولم يكن المقرآن مناسبين فالبصرة ظلَّت تعاني الجفاف لفترة طويلة والكوفة عُرفت بالوخامة وانتشار الأمراض منذ البداية. ونمت المدينتان بشكل سريع جداً؛ إذ كادت الجزيرة العربية بأكملها تجتمع فيهما حوالي العام ٥٠ للهجرة<sup>(2)</sup>. وغلب على البصرة العربُ الشماليون (تميم وقيس وبكر) كما غلب على الكوفة اليمنيون أو المنتسبون إلى اليمن (همدان وكنُدة والنخع وحمير والأزد)<sup>(3)</sup>. وكان عمر (في النصف الثاني من عهده) قد بدأ يعطي المقاتلين من أبناء هذه القبائل أعطيات سنوية

(1) أنظر: F.M. Donner, the Early Islamic conquests; pp. 96 ff, 157 ff.

(2) تاريخ الطبري 2496/1، 2536-39، وفتوح البلدان ص 277.

(3) ل. ماسينيون: خطط الكوفة وشرح خريطتها (ترجمة تقي محمد المصعبي) ص 39 وما

بعدها، وكاظم الجنابي: تخطيط مدينة الكوفة ص 91 وما بعدها، وقرآن بكتابي: ثورة

ابن الأشعث والقراء (بالألمانية/1977) ص ص 43 - 44.

منتظمة، بالإضافة إلى الرزق (مواد عينية). وكان الغزاة يأخذون أربعة أخماس الغنائم التي يحصلون عليها في المغازي<sup>(1)</sup>.

لكنّ الفتوحات (التي كانت المصدر الرئيسي للدخل عن طريق الغنائم) بدأت تتراجع منذ حوالي العام 30 للهجرة. وفي الوقت نفسه كانت البادية ما تزال تقذف بمجموعاتٍ بدويةٍ جديدةٍ إلى الأمصار لم تعد السلطة تستطيع استيعابها في «الديوان» لعدم حاجتها إليها، وللنفقات الباهظة المترتبة على ذلك. لكنّ قبائل هؤلاء (في البصرة على الخصوص) كانت مضطرةً لتبنيهم والتضامن معهم وتأمين موارد لهم بانتظار تغير سياسة السلطة. بيد أن الزعامات القبلية التقليدية كانت تعاني من ضغوطٍ مختلفةٍ؛ من جانب السلطة في المدينة والمصر من أجل ضبط الأمور بطريقةٍ أشدّ؛ ومن جانب مشايخ البطون الصغيرة الذين شاركوا في الفتوحات، وثبتوا أقدامهم في الإسلام، وكانوا يطمحون إلى أهميةٍ أكبر في القبيلة والمصر.

ولم تستطع السلطة الإسلامية المركزية أن تُعطي الأمصار اهتماماً كافياً في مطالع الثلاثينات بسبب اضطراب الأمور في الحجاز على الخليفة الشيخ عثمان؛ إذ لم يتمكن من إرضاء «الأنصار» بالمدينة؛ في حين كانت الزعامات المكيّة والمدنية الغنية من قریش تتطلع كلها إلى الخلافة. وتحوّل تدمرُ زعامات الأمصار الوسطى والصُغرى إلى تمرّد اتجه نحو المدينة من البصرة والكوفة ومصر انتهى بمقتل عثمان وارتفاع الآمال بتحقيق المطالب؛

- في إشراك رجال الفتوحات بالأمصار أكثر في شؤون السلطة.

- وفي تقسيم الأرض بين الفاتحين لتستطيع القبائل الاستمرار في

---

(1) فتوح البلدان ص 451، وتاريخ الطبري 417/1، وقارن بصالح أحمد العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة ص ص 149 - 170.

دعم أبنائها الآتين من الصحراء، ولتحصل هي على موردٍ ثابتٍ وكافٍ لا يتزعزع إذا انخفضت وتيرة الفتوحات.

- وفي إعطاء الزعامات الوسطى والصغرى سلطاتٍ أكبر في مصر.

ويمكن القول إنَّ علياً لم يستطع أن يحقق غير المطلب الثالث وبشكل جزئي، في حين أثار عليه القرشيين الذين رأوا أنَّ اختياره تم من جانب الثائرين على عثمان، لا من جانبهم. فكان صراع علي مع المكيين (وقعة الجمل)، ثم كان صراعه الطويل مع معاوية (36 - 40 هـ) الذي لم ينته إلا بمقتله بالكوفة على يد بعض أنصاره السابقين، وسيطرة معاوية<sup>(1)</sup>.

## II

المجموعة الأولى التي بدأت بمعارضة عليّ (عام 37 هـ) في العراق ركّزت معارضتها له في شعار: لا حكم إلا لله وتذكر المصادر أن علياً أجابهم: «بل لا بُدَّ من إمارة» أو «لا بُدَّ للناس من أميرٍ يؤمُّن السُّبُل، ويجاهدُ العدوَّ، ويأخذُ للضعيف من القويّ...»<sup>(2)</sup>.

(1) انظر عن مشكلات الأمصار، وموقف السلطة المركزية منها:

- M.Hinds, Kufan Political Alignments; in IJMES II 1971.

- M.Hinds, The murder of the Caliph Uthman; in IJMES III 1972.

- M.Hinds, The Siffin Arbitration Agreement; in JSS XVII 1972.

وقد حاول الإمام عليٌّ منذ مجيئه إلى الكوفة أن يُعطي «الزعامات الوسطى» في قبائلها وقبائل البصرة دوراً أكبر ليضعف من شأن مؤيدي عثمان والأمويين بين الزعامات التقليدية؛ فقد رفع من شأن كلِّ من جارية بن قدامة السعدي (تميم)، ومعقل بن قيس الرياحي (تميم)، وحُضَيْن بن المنذر الرقاشي (بكر) عندما عين كلا منهم زعيماً (عريفاً) لبطنه القبلي المكافح معه بصفين (نقائض جرير والفرزدق 254/1، والكمال للمبرد - 264/3، 263/3، والأغاني 271/16، وتاريخ دمشق الكبير لابن عساكر، 139/10-140).

(2) قارن بالصيغ المختلفة لمقالة الإمام علي في: المصنف لعبد الرزاق 150/1، وشرح نهج البلاغة 307/2، والكمال للمبرد 206/3. وقارن بكتابي: الأمة والجماعة والسلطة ص ص 166 وما بعدها. وكان بعض أنصار عليّ قد احتجوا بهذا من قبل في محاولتهم =

لكن يبدو أنّ هؤلاء الذين سُمّوا «القرّاء» تارةً، و«أهل حَرُوراء» - فيما بعد - تارةً أخرى لم يكونوا يقصدون إلغاء السُلطة، بقدر ما كانوا يريدون أن تكون الشريعة (العُرف، السُنّة) هي السُلطة والحاكم؛ بينما لا يكون الخليفة أكثر من أمير؛ أول بين متساوين؛ بدليل أنهم عيّنوا عبدالله بن وهب الراسي أميراً عليهم في صراعهم مع عليّ بالنهروان<sup>(1)</sup>.

وتختلف تقاريرُ المصادر حول أعدادهم (ما بين أربعين إلى اثني عشر ألفاً). لكن يبدو أنّ عددهم لم يكن ثابتاً، وقد اختلف عليّ مع فئاتٍ كثيرةٍ في جيشه وبدا لأول وهلة أنهم جميعاً من «الخوارج» ثم تركوا «جماعة» الخوارج لأسباب مختلفة ولم يبق في النهاية غير «أهل حروراء» وأكثرهم من قبائل تميمّ وبكر والأزد.

والملاحظ في هؤلاء أنهم كانوا في أكثرهم ذوي أصول بدوية، ولم يكن البارزون بينهم من زعماء القبائل المعروفين، وكان «قرّاءهم» و«زهادهم» هم الذين يعيّنون قادة الحرب من بينهم. ولم يكن لهم في البداية أميرٌ في السلم ثم بدأ ذلك بعد منتصف القرن الأول الهجري.

وقد دارت نقاشات كثيرة حول سبب تسميتهم «خوارج» منذ القديم، لكن يبدو أنه اسمٌ نُبزوا به وهو ذو أصل قبليّ يعني أولئك

= لجمع الناس حول أمير المؤمنين علي؛ ففي الطبري 3510/1 أن القعقاع بن عمرو قال أواخر العام 35 هـ. «إنه لا بد من إمارة تنظم الناس، وتزع الظالم، وتُعز المظلوم». انظر: (1)

J.C. Wilkinson, the Ibādīa; in BSOAS XXXIX 1976; G.R. Hawting; the significance of the Slogan: La Hukam Illā lillāh; in BSOAS XXXIX 1979.

وعوض خليفات: نشأة الحركة الاباضية ص 54 - 57. وقد كان التفسير الذي أعطاه أوائل الخوارج لشعارهم السالف الذكر قولهم: «الامر شورى بعد الفتح، والبيعة لله عزّ وجلّ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر»؛ انظر:

M. Watt, Kharijite thought in the Umayyad period in Der Islam XXXVI 1961.

الذين تنفيهم القبيلة أو تطردهم من مثل صعاليك الجاهلية<sup>(1)</sup>. ومعلوماتنا عن أوائلهم أنهم كانوا في العادة يجتمعون في أحد مساجد القبائل المغمورة حتى يبقوا بعيدين عن عيون السلطة والخصوم فإن رأوا أن قسوة السلطة لم يعد يمكن تحملها خرجوا من «عهد الكتمان» إلى «عهد الظهور» فغادروا مصر «متبرئين» من «الظالمين» و«متولين أهل النهران» إما ليعتزلوا الظلمة، وإما ليؤسسوا «جماعة» مُضادة. وكانوا في مثل هذه الحالات يعينون «إمام ظهور» أو «إمام أحكام» أو «إمام بيعة»<sup>(2)</sup>. ويبدو أن هذا التحديد في «الإمامة» كان للتأكيد على تأقيتها، ولإظهار مخالفتها لطبيعة «إمامة» الجماعات الأخرى. ويبدو أنهم لم يكونوا يفكرون في البداية بانشاء «جماعات» بديلة. بيد أن تمرداتهم الصغيرة التي كان يقمعها «أهل مصر» أو «جند مصر» دون رحمة، ودون توجيه أمير مصر أحياناً أقنعتهم بأن «أهل مصر» هؤلاء ليسوا بالضرورة أناساً مضطهدين مثلهم بل هم متأمرون أو في أحسن حالاتهم «غافلون». من هنا بدأ مصطلح «البراءة» القبلي يمتدّ عندهم ليشمل من عداهم من المسلمين؛ فإذا هم تارة «ضالون» وطوراً «كُفّار». أمّا أولئك الذين يوافقونهم في الرأي فإنهم كانوا يستحثونهم على «الخروج» إليهم فإن لم يفعلوا كانوا من «المخلفين» أو «القعدة». والملاحظ أن هذين المصطلحين قرآنيان

(1) انظر: دائرة المعارف الإسلامية (النشرة الجديدة) 1074/4 - 1077 (مادة: خوارج - لقي ديلا فيدا)، M, Watt, Formative Priod, pp. 15-19; R. Rubinacci, the Ibadis; in Religion in The Middle East II 302 - 318.

وأنظر مناقشة جديدة للمسألة في: K.H. Pampus, Über die Rolle der Hārīgiya in frühen Islam (Bonn 1980): p. 26 - 31.

(2) انظر: عن تنظيم فرقة الإباضية، ومصطلحاتها التي ورثتها عن القعدة: عويض خليفات: النظم الاجتماعية والتربوية عند الإباضية؛ ص ص 101 - 118. وقملاً: بمقالة خوارق عمر: حركة الخوارج؛ في كتابه: التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين؛ ص ص 42 - 13.

أيضاً<sup>(1)</sup>. وكان مثلاً أبي بلال مرداس بن أدية ( - 61 هـ) هو الذي أقنعهم بأن المسألة لا تفيد. فقد أصرّ مرداس على عدم «الخروج» طوال الأعوام ما بين سنتي 49 و 60 هـ. لكنّ ولاة البصرة (خصوصاً زياد وابنه) كانوا يُصرُّون على سجنه وتعذيبه واضطهاده. فترك المصر مع بعض أنصاره عام 60 هـ لينشئ «جماعة» جديدة لا تُقاتل بالضرورة «الجماعة» القائمة. غير أنّ عُبيد الله بن زياد أصرَّ على قتاله وقبِّلَ غَدْرًا أثناء صلاة الجمعة مع أنصاره<sup>(2)</sup>. وقد تحوّل أبو بلال إلى مثّل أعلى لكلّ الخوارج، وبدأت «الهجرة» إلى قبره، كما بدأ من ناحيةٍ أخرى: «الاستعراض» الذي يُفيد إبادة الخصوم ومَن كان معهم وعندهم دونما تمييز؛ في غاراتٍ مفاجئة تشبه غارات قبائل العرب قبل الإسلام<sup>(3)</sup>. والواقع أنّ هذه الأشكال المتطرّفة للايديولوجية الخارجية هي التي شرذمت الحركة أو الاتجاه؛ إذ نلحظ منذ بدايات الستينات مصطلحات مثل «دار التقية» و«دار العلانية» و«إمام الدفاع». ويبدو أنّ غير المتطرفين من هؤلاء الثوّار هم الذين يكمنون وراء هذه المفاهيم والمصطلحات. وقد كان هؤلاء هم الذين أنشأوا أول سلطةٍ خارجيةٍ مستقرّةٍ نسبيّاً (67 - 69 هـ) باليمامة والبحرين بزعامة نجدة بن عامر الحنفي. ومن الملاحظ أنّ الحنفيين أو بني حنيفة الذين نشأت السلطة الخارجية على أرضهم وأرض بني عمّهم عبدالقيس كانوا فلاّحين ولم يكونوا بدواً. ثم كان الجناح المعتدل الآخر (الإباضية) هو الذي أنشأ «إمامة» في عُمان التي اتّخذت «دار هجرة» ثم بتاهرت<sup>(4)</sup>. وهم الباقون إلى اليوم مجموعاتٍ صغيرةً بليبيا والجزائر وتونس وعمان.

(1) سورة الفتح/11، 15-16، والتوبة/46، 81، والنساء/95.

(2) أنساب الاشراف 159/1/4، والكامل للمبرد 251/3 وما بعدها

(3) أنساب الاشراف 151/1/4.

(4) انظر: عبدالرحمن عبدالكريم النجم: البحرين في صدر الإسلام وأثرها في حركة الخوارج =

ومنذ مقتل أبي بلال بدأ مفهوم الهجرة والجماعة يلعبان دوراً كبيراً في الايديولوجية الخارجية. وإذا كان المصطلح الثاني قليلاً في الأساس فإنه لا يمكن زعم ذلك بالنسبة للمصطلح الأول. لكن «الحالة» القبلية (حالة التفكّل والتغيّر الدينامي السريع) سيطرت حتى فيما يتصل بمفهوم «الجماعة» طوال القرن الأول الهجري. فلم تنشأ «جماعة» خارجية شاملة. بل إنّ الحركة كلّها كانت تلتقي فقط على رموز قليلة أهمّها تعليل بدايات التمرد بتغيير عثمان ثم علي، والتأكيد على سيرة الشيخين، وعلى وجوب الخروج على الظلمة (مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر). ويتأسس ذلك كلّه على مفهومي التوّلي والبراءة. وهما مفهومان قبيان وقرآنيان في الوقت نفسه. إنّ حالة المعارضة للمنكر الموجود أو السائد تتخذ أشكالا تتعالى شيئاً فشيئاً مع ازدياد الانحراف وتفاقمه حتى يستحيل على الأمر بالمعروف الاستمرار في اعتبار نفسه من «الجماعة» نفسها القائمة على المنكر أو الساكّنة عنه. عندها «بيراً» المعارض من المنكر السائد وفاعليه ويعتزله أو يخرج عليه. وهنا يبرز الوجه الآخر للمسألة؛ فيتولى (يعلن الولاء) ذلك المعارض النموذج الأول للإسلام (النبي والشيخين) ومن يوافقونه على ذلك. وهذه اللحظة؛ لحظة الإحساس بالغرابة (البراءة أو حالتها) حاضرة في أساس الحركتين: الخارجية

= ص ص 127 - 147، ومحمد بن تاويت الطنجي، دولة الرستمين بتاهرت في مجلة: معهد الدراسات الإسلامية بمدريد، 1963، ص ص 106-127، والخوارج في بلاد المغرب لحمود إسماعيل،

- U.Rebtock, Die Ibaditen in Magrib (Berlin) 1983.

- W. Schwarz, Die Anfaenge der Ibaditen in Nordafrika (Wiesbaden 1983).

والإباضية بالجريد في العصور الإسلامية الأولى لصالح باجية (دار بوسلامة بتونس)، (1976).

-J.C. Wilkinson, the Origins of the Omani state; in the Arab Peninsula (ed. D. Hopwood) 67 - 88.

ومقالة فاروق عمر: حركة الخوارج؛ مرجع سابق؛ ص ص 23-42.

والشيوعية في القرن الأول الهجري. أما دفاء الولاء وبحبوحته (بحبوحه الجماعة) فهو الحالة الأصلية التي افتقدتها الفرد أو افتقدتها هذه المجموعة الصغيرة وسط المصر الذي تسوده الجماعة القبلية والسلطة المركزية. إنه ينتزع نفسه تبعاً لمفاهيم النص القرآني من حالة الغفلة، والسكوت على المنكر ليربحث عن الولاية في عزلةٍ جماعيةٍ خارج المصر أو داخله أو جماعةٍ بديلةٍ تقتحم المصر من دار هجرتها فتحوّله من دار ضلالٍ أو تخليطٍ إلى دار إسلامٍ من جديد؛ كما فعل رسولُ الله صلواتُ الله وسلامُهُ عليه عندما اقتحم مكة (دار الشرك) من دار الهجرة (المدينة) فحوّلها إلى دار إسلامٍ وبالتالي دار جماعةٍ عامةٍ<sup>(1)</sup>.

وكانت هذه «القبلية» التي كانت تسود التنظيم الاجتماعي الخارجي كله وتحضن بداخلها الإسلام أيضاً؛ تحاول تجاوزَ نفسها فيما يتصل بمسألة «العصبية». فقد كان رجال حركات التمرد الخارجية في القرن الأول يصرون على أنّ «الايان» هو الذي جمعهم، و«الظلم» هو الذي أخرجهم، والايان هو الشرط الأول والأخير للانتماء إلى «الجماعة». هكذا أمكن أن يكون في الحركة أناسٌ من قبائل مختلفة ومتناحرة في العادة مثل تميم وبكر، وتميم والأزد، وطيء وقيس. لكنّ هذا «التناصر» لم يكن يتجاوز في الحقيقة درجة الحلف القبلي القديم. وقد جرى أحياناً بين أتباع نافع بن الأزرق

(1) انظر عن ذلك عند الإباضية، عوض خليفات: الولاية والبراءة والوقوف؛ في مجلة مجمع اللغة العربية بالأردن م 2/ع 5 - 6/ ص ص 144 - 1979/163. ويحاول مؤلف سلفي معاصر في كتاب له صدر قبل مدة (ابريل 1984) أن يثبت أن مبدأ «الولاية والبراءة» مبدأ إسلامي جماعي شامل (انظر: الولاء والبراء في الإسلام. من مفاهيم عقيدة السلف لمحمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار طيبة بالرياض). لكن خطاه الأساسي إصراره على سريان المسألة داخل الإسلام نفسه أو الجماعة الإسلامية، فيما الواضح في نصوص القرآن والسنة اعتبار هذا المبدأ مميّزاً بين جماعة المسلمين، وأبناء الأديان والمذاهب الأخرى، إنه مبدأ تحديدي وتمييزي للإسلام وجماعته في مواجهة الخارج، وليس ذريعة تفريقي أو انقسام داخل الإسلام نفسه.

وشبيب ونجدة تبادل التهم حول العصبية للقبيلة. كما أنه كان من المعروف أنَّ خوارج تميم وقفوا مع قبيلتهم ضد الأزدي أثناء النزاع بالبصرة بين القبيلتين (65 - 66 هـ). وتغصَّ مؤلِّفات الإباضية بالمغرب بآثارٍ كثيرةٍ تشي بالعصبية للفرس والبربر في مواجهة العرب.

وكان من المنتظر أن تستوعب الحركة كلَّ «الموالي» المسلمين الجدد الذين كانوا يعانون من ضغوط السلطة وضغوط قبائل مصر، لكنَّ هذه «المساواة» الشديدة في الايديولوجيا لم تسيطر على مستوى واقع وتصرف «جماعة» الخوارج، فقد كانوا يسخرون من عربيةٍ تزوّجت بمولى. وقد انقسمت حركة نافع بن الأزرق في النهاية إلى عرب وموالي ثم إلى قيسيين ورَبَعيين<sup>(1)</sup>. وكان من المنتظر أن تنتهي الحركة تماماً لتعودَ فئاتها إلى القبائل من جديد لولا خروجها من البصرة إلى مستقراتٍ حَضْرِيَّة في عُمان والمغرب.

### III

أما الحركة الشيعية الأولى فقد بدأت بالكوفة لا بالبصرة. والكوفة كما تقدم كانت ذات تنظيم اجتماعي قبليّ ذي أصول يمنية أي فلاحية غير بدوية. وإذا كان ممكناً بالنسبة للخوارج أن نقول إنهم بدأوا بالخروج عام 37 هـ فليس ممكناً بالنسبة للشيعية الأوائل أن نفعل مثل ذلك. كل ما يمكن فعله هنا هو ملاحظة الأسر التي ثبتت مع عليٍّ وظلَّت مخلصَةً له ولأبنائه بعد استشهادِهِ. نعرف من هذه الأسر بالكوفة أسرة سعيد بن قيس الهمداني، وأسرة حجر بن عدِّي

(1) انظر عن هذه الظواهر كلها: الكامل للمبرد 283/3، وتاريخ الطبري 1503/2 - 1505: 1006، وشرح النهج 24/4 وما بعدها، ودراستي بعنوان: ثورة ابن الأشعث والقراء ص ص 39 - 42، 72 - 73، وعضو خليفات: نشأة الحركة الإباضية ص 14 وما بعدها.

الكندي. فقد قاتل كلا الرجلين مع عليّ وبطنهما القبلي، وعندما انفصل عنه الخوارج أصرت الأسترخان على البقاء معه. ثم كان انضمام أسرة الأشتر (مالك) من قبيلة النخع القوية بالكوفة. والملاحظ أن الأسر الثلاث كانت تتزعم قبائلها أو بطوناً مهمة في تلك القبائل. وكان ولاء هؤلاء الرجال للإمام عليّ ولاءً نضالياً؛ إذا صح التعبير؛ فقد شاركوا في معاركه كلها ضد قريش وضد الشاميين ثم ضد البصريين الثائرين عليه عام 38 هـ. وضد ثوار المحكّمة. لذلك (بالإضافة إلى أسرة الأشجّ العبدى بالبصرة) كان هؤلاء بعد وصول معاوية إلى السلطة موضع سخط وحتد السادة الجُدُد<sup>(1)</sup>. وقد استطاع العبديون بالبصرة بعد لأي تسوية أمورهم مع السلطة الجديدة في حين عجز عن ذلك الكوفيون تماماً رغم محاولاتهم المستمرة. وبدا لسنوات أن «شيعة» علي، وشرطة «الخميس» انتهتا بالعراق، حتى كان تحرك حجر بن عدي الكندي بمسجد الكوفة عام 51 هـ<sup>(2)</sup>. بدأ التحرك على شكل تدمير بسبب لعن عليّ على المنبر من جانب زياد بن أبيه والي الأمويين. وكانت بين حجر وزياد بالذات أحقاد قديمة إذ كان زياد شيعياً بالبصرة ثم تحول أموياً تماماً حتى أخاه معاوية. اعتزل حجر بمنزله وبدأ جمع بعض أبناء عشيرته لتصعيد حركة الاحتجاج. وقد أيدته رُمرٌ شيعيةً من همدان والنخع. فسارع زياد للاستعانة بزعماء الكوفة القبليين التقليديين الذين كانوا بعكس البصرة - ما يزالون مسيطرين في قبائلهم تماماً. هكذا جرى

(1) قارن بدراساتي السالفة الذكر ص 21 - 42.

(2) الخوارج والشيعة لفلهاوزن ص 113 - 120، ونشأة الشيعة الامامية لنبيلة عبد المنعم داوود ص 72 - 74، والشيعة نشأتها وتطورها لحمد أرشيد العقبلي ص 73 - 75. أما حركة الحسين واستشهاده فيمكن تتبع أحداثها في تاريخ الطبري 233/2 وما بعدها، وأنساب الاشراف للبلاذري 12/24-16، وأنساب الاشراف (ط.المحمودي) 142/3 - 300، والخوارج والشيعة لفلهاوزن ص 120 - 143، وترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (تحقيق محمد باقر المحمودي، 1978) ص 192 - 275.

تسليم المحتجّين ومنهم حُجْر إلى زياد الذي أرسلهم إلى معاوية فقطع رؤوس ستةٍ منهم؛ وبهم بدأ شهداء الحركة الشيعة.

وقُتل الحسين بن عليّ عام 61 هـ على أبواب الكوفة دون أن يستطيع الشيعة في الداخل بالمدينة أن يهبوا لنجدته. فلمّا توفي يزيد ابن معاوية عام 65 هـ وأرغم البصريون عبيد الله بن زياد واليه على مغادرة العراق تنادى رجالات الشيعة بالمدينة للأخذ بثأر الحسين وحجّر بن عديّ، فزعموا عليهم سليمان بن صُرْد الخزاعي (من خِزاعة) بسبب صحبته للنبي؛ وزحفوا نحو الشام في الوقت الذي كان فيه الأمويون هناك قد أعادوا ترتيب أمورهم وبدأوا يفكرون بالعودة للعراق. وعند عين الوردة على حدود الجزيرة الفراتية التقى الطرفان فانهمز (التوابون) وقُتل زعيمهم سليمان، وكان القاتل من جديد عبيد الله بن زياد. وعادت قلةٌ قليلةٌ متشرذمةً إلى الكوفة<sup>(1)</sup>.

والحقُّ أنّ حركة سُلَيْمَانَ بن صُرْد بتنظيمها وأهدافها ورموزها، هي ولا شك بداية التشيع باعتباره اتجاهاً في فهم النصّ القرآني، والعلاقة مع السلطة، والحركة للتغيير. فقد انحصرت معارضة حُجْر ابن عديّ في الاشمئزاز من الإساءة لذكرى عليّ وآل بيت النبي (ﷺ)، وملاحقة الذين ناضلوا مع عليّ ضد الأمويين إبان خلافته. وقدم الحسين إلى العراق لقيادة شيعة أبيه من أجل إقامة سلطةٍ إسلاميةٍ عادلةٍ. أمّا تَحْرُكُ سُلَيْمَانَ بن صُرْد ورفاقه فقد غابت عنه قيادة آل البيت، واستطاع حشد الناس من حوله رغم ذلك.

أما من الناحية التنظيمية فيذكر أبو مِخْنَف (لوط بن يحيى) الأخباري المعروف أن الشيعة بالكوفة فزَعُوا إلى خمسة نفرٍ من

(1) انظر عن حركة سليمان بن صُرْد (التوابين): تاريخ الطبري 500/2 وما بعدها، وأنساب الاشراف للبلادري 204/5 - 213. وانظر S.H.M. Jafri, The Origins and Early Development of Shi'i Islam, 1979, pp. 222 - 233.

رؤوس الشيعة؛ «إلى سليمان بن صرد الخزاعي - وكانت له صحبة مع النبي (ﷺ). وإلى المسيّب بن نجبة الفزاري - وكان من أصحاب عليّ وخيارهم. وإلى عبدالله بن سعد بن نفيل الأزدي. وإلى عبدالله ابن وال النّيمي. وإلى رفاعة بن شداد البجلي. ثم إن هؤلاء النفر الخمسة اجتمعوا في منزل سليمان بن صرد - وكانوا من خيار أصحاب عليّ، ومعهم أناس من الشيعة وخيارهم ووجههم...»<sup>(1)</sup>. هؤلاء جميعاً كانوا كباراً في عشائرتهم، ولهم مآثرٌ تمتدُّ إلى بدايات الفتوح، وعهد القتال مع الإمام عليّ. وبينهم كما يبدو من نسبتهم العربيّ الجنوبيّ والعربيّ الشماليّ. بذلك تحقق مفهوم العراقة والسابقة المعروف في التنظيم الشيعي المبكر - بخلاف ما كان عليه الأمر في أوساط الخوارج؛ حيث لم يكن بينهم زعيم قبليّ معروفٌ أو ذو سابقةٍ في الإسلام.

اجتمع هؤلاء يستحثُّهم ويقضُّ مضاجعهم الإحساس بالذنب لضياح الامام الحسين الذي جاء للانتصار بهم على الأمويين فخُذِل وقُتِل. كانوا يبحثون عن سبيلٍ للتوبة مما ارتكبوه بالثار للحسين من قتلته، وإعادة الأمر إلى أهله. هناك رمزان مفهومان إذن أحدهما قرآني والآخر قبلي قام عليهما هذا التحالف شبه الحزبيّ: التوبة والثار أو التوبة عن طريق الثار؛ (الطلب بدماء أهل البيت). ويبدو في الرمزين الاسترداد لمضامين النص القرآني في مجال قصصه التاريخي؛ ففي رواية أبي محنف نفسه أنّ سليمان بن صرد الذي اختاروه لقيادتهم خطبهم؛ فكان من جملة ما قاله<sup>(2)</sup>: «ألا فانهضوا فقد سخط ربُّكم ولا ترجعوا إلى الحلائل والأبناء حتى يرضى الله. والله ما أظنُّه راضياً دون أن تُناجزوا مَنْ قَتَلَهُ أو تَبَيروا.. كونوا كالألى من

(1) تاريخ الطبري 497/2، وأنساب الأشراف 204/5 - 205.

(2) تاريخ الطبري 500/2، وأنساب الأشراف 204/5 - 205.

بني إسرائيل إذ قال لهم نبيُّهم: إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلك خيرٌ لكم عند بارئكم (سورة البقرة/ 54)». ولأنَّ الله عزَّ وجلَّ نهى عن قتل النفس في الإسلام؛ فإنَّ الطريق المتاح للتوبة الضرورية هو الجهاد، جهاد المُطِئ من الأمويين، الذين أحلُّوا الدم الحرام، وهدكوا حُرمة البيت الحرام<sup>(1)</sup>. إنه «لا توبة دون قتل قاتليه (قاتلي الحسين) أو قتلهم (قتل التوابين) حتى تغنى على ذلك أرواحهم...»<sup>(2)</sup>.

ومع أنَّ مفهومي البراءة والولاية يقتضيان التفرد والانقسام والاستقلال عن جسم أكبر، وهو ما لم يكن ظاهراً بعدُ في جماعة التوابين؛ فإنَّ هذين المفهومين حاضران رغم ذلك في أقوال رجال سليمان بن صُرْد وتصرُّفاتهم. فقد ذكروا عندما بلغوا قبر الحسين وقبور مَنْ استشهد معه في طريقهم لقتال جيش عبید الله بن زياد أنهم «على دينهم وسبيلهم وأعداء قاتليهم وأولياء مُحبِّبهم...»<sup>(3)</sup>. ثم إنهم رفضوا التعاون مع والي عبدالله بن الزبير على الكوفة الذي كان يريد بدوره الخروج لقتال الأمويين الزاحفين نحو العراق<sup>(4)</sup>.

وجد العائدون إلى الكوفة بعد هزيمة «عين الوردية» أمامهم تنظيماً من طراز جديد. فقد وصل إلى المدينة رجلٌ من أشراف ثقيف (القبيلة العربية المسيطرة بالطائف) هو المختار بن أبي عبید، وبدأ يدعو إلى أمرين اثنين: الأخذ بثأر شهداء آل البيت والشيعية، وإقامة سلطة

(1) تاريخ الطبري 508/2، 537.

(2) تاريخ الطبري 502/2.

(3) تاريخ الطبري 546/2.

(4) أنساب الاشراف 209/5، وتاريخ الطبري 549/2-550. وللدكتور ابراهيم بيضون الأستاذ بقسم التاريخ بالجامعة اللبنانية ببيروت دراسة عن حركة التوابين، لم تكن بين يدي وأنا أكتب هذا الفصل.

باسم آل البيت (محمد بن الحنفية) في الكوفة<sup>(1)</sup>. وقد توسل لذلك أول الأمر بإرضاء الزعامات التقليدية المنتفذة، وإرضاء الموالي من غير العرب عن طريق نَظْمهم في جيشه وحرسه. ومع المختار في شهر العام 66 هـ. بدأت أولى رموز الحركة الشيعية التي تتجاوز «الثأر» و«التوبة». وبسبب من هذه التصرفات المختارية المرتبطة بقضايا مثل الكرسي، والملائكة، والمعنى السري للإمامة، وغيبة الإمام، والرجعة؛ بدأ الشيعة الأوائل المعتدلون يتركونه. ثم بسبب استعانتهم بالموالي والعبيد بدأ الأشراف يخافونه على نفوذهم ويهربون إلى البصرة حيث تجمّع أنصار آل الرُّبَيْرِ وأعادوا السيطرة على الكوفة للأشراف والزبيريين؛ لكنْ بعد أن حَقَّقَت الحركةُ الشيعيةُ الأولى أولى انتصاراتها المتعدّدة الجوانب: التنظيم السري ذي الرموز، وإمكان الأخذ بثأر الشهداء (إذ انتصر جيش المختار بقيادة إبراهيم ابن الأشتر عام 66 هـ على عبيد الله بن زياد وقتله<sup>(2)</sup>)، والتصديق بإمكان إنشاء سلطة.

ويريد باحثون معاصرون أن يروا في التنظيم السري الاسماعيلي بداية التحول الشيعي إلى «فرقة» أو «طائفة» منفصلة<sup>(3)</sup>. بيد أنّ تنظيم المختار يملك مقومات ذلك كله. فوعي «البراءة» و«الولاية» ظاهرٌ

- 
- (1) الدراسة المعتمدة في تاريخ حركة المختار وفرقة الكيسانية، هي دراسة الدكتورة وداد القاضي بعنوان: الكيسانية في التاريخ والأدب (بيروت/1974)، وقد اعتمدت عليها هنا. وانظر مقالة ذات طابع سردي لفكر حركة المختار لفاروق عمر بعنوان: حركة المختار الثقفي، في كتابه: التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين، ص ص 43 - 67. وقارن بفلهاوزن، المصدر السابق، ص ص 142 - 177. وكنت قد رجعت في عملي للدكتوراه عن حركة القراء؛ فيما يتصل بحركة المختار إلى دراسة بالهولندية لفان غلدر (المختار المتنبئ/لايدن 1888 م) لكنها لم تكن بين يدي أثناء كتابة هذه السطور.
- (2) تاريخ الطبري 667/2 وما بعدها، وأنساب الأشراف 247/5 - 251.
- (3) انظر: M. Hodgson, How Did the Early Shia Become Sectarian; in JAOS, 1955.

بوضوح في فكر رجال المختارية وسلوكهم<sup>(1)</sup>. وهذان المبدآن أساس الافتراق وإعادة التكوّن المستقلّ. والفرقة أو الطائفة تحتاج في الاستقلال الطائفي أو الديني إلى رموز وشعائر تميزها من جهة، وتبرز وتسوّغ نشوءها. وقد ابتدع المختار، وابتدعت البيئة التي وجد نفسه فيها رموزاً كثيرة لم تكن معهودة لدى علماء الإسلام المعاصرين له (القُرّاء) والعامّة، وتحولت أفكار المختار في الغيبة والرجعة<sup>(2)</sup> تدريجياً إلى «تراثٍ مشترك» لدى الغلاة أو الغالية. بيد أنّ المهمّ في ظاهرة الرموز الخاصة والتمايز هذه أثرها على الجسم العامّ بالأمصار والقرى المحيطة. إنّ حركة كحركة التوّابين استندت إلى أفكار عربية وإسلامية عامّة كانت مؤهّلة للحظوة بالتأييد والدعم من أكثر المسلمين، أو المسلمين جميعاً فيما عدا رجال الأمويين، وأولئك الذين شاركوا في قتل الحسين. أما رموز المختار، وسلوكه الاجتماعي، الذي برز فيه بقوة مفهوما البراءة والولاية، فقد نَمَى إحساساً بالخصوصية لدى أتباعه وسكّان الأمصار على حدّ سواء؛ دفع فئات كانت مع الحركة الشيعية في الأساس إلى الوقوف على الحياد، كما دفع فئات أخرى كانت في الأصل محايدة إلى الانضمام للجهة المعادية للمختار والمختارية. وهنا يعود التشابه بين الخوارج (الأزارقة على الخصوص) والمختارية ثم الإسماعيلية فيما بعد. فسلوك الخوارج العنيف عزلهم اجتماعياً، وساعد على تكونهم الطائفي بعد إذ انعزلوا اجتماعياً. إنّ الجماعات التي كوّنت «الفرقة» عند الخوارج هي في الأصل من «القعدة» أي من معتدلة هؤلاء. لكنّ الاجتماع الإسلامي بالأمصار لم يُفرّق بين الأزارقة والإباضية رغم الافتراق في السلوك تجاه مصر والجماعة؛ لأن عقائد هؤلاء وأولئك ومنطلقاتهم كانت واحدة.

(1) انظر دراسة وداد القاضي السالفة الذكر، ص ص 120 - 123.

(2) وداد القاضي، مرجع سابق، ص ص 120، 212 وما بعدها.

وتتوافر في المختارية سمّة مهمّة أخرى من سمات الفرقة المستقلة؛ هي التنظيم السري والهرمي. ومع أننا لا نملك معلومات واضحة عن طبيعة هذا «التنظيم الخاص» من حول المختار؛ بيد أن استمرار المختارية بعد مذبحه المختار وأتباعه من خلال الكيسانية دليل قوي على استمرار التنظيم رغم مقتل مؤسسه. وتأتي هرمية التنظيم (وجود مرجع رمزي أيديولوجي له) لتكمل بلورة الرموز وشخصنتها. فقد دعا المختار إلى إمامة محمد بن الحنفية (ابن علي بن أبي طالب من امرأة من بني حنيفة. وكان ابنُ الحنفية ما يزال حياً محاصراً من جانب ابن الزبير بمكة، وقد حرره المختار عن طريق بعض رجاله. وتُوِّي ابنُ الحنفية عام 81 هـ)<sup>(1)</sup>. وكان هذا الأمر ضعفاً بارزاً في حركة سليمان بن صرد؛ إذ كان الحسين بالنسبة لهم مثلاً للشهيد المظلوم، وكانوا يريدون خلاص أنفسهم (بالتوبة) عن طريق الثأر له. وهم لم يحولوه إلى رمز بالقول بغيابه أو رجوعه كما فعلت الكيسانية، كما أنهم لم يحدوا بديلاً من آل البيت. كلُّ ما قالوه وبشكلٍ غامض أنهم يريدون إرجاع الأمر لأهله. ويشارك حركتهم في الضعف من هذه الناحية حركة الخوارج؛ فقد استطاع الإباضية من بينهم إنشاء تنظيم سري قويٍّ أعمدته في «عهد الكتمان» الشيوخ وحملة العلم<sup>(2)</sup>. لكنَّ غياب المرجع الرمزي (الإمام المختفي أو الظاهر) حرّمهم من الهرمية الضرورية للفرق الدينية والسياسية. وقد كان التوسل بشخصية أبي بلال مرداس بن حدير (ابن أدية) محاولةً من جانبهم لاستحداث هذا الرمز، لكنهم فشلوا في ذلك لأسباب تتصل بمفهومهم للسلطة الذي يستحيل معه قيام سلطةٍ مرجعيةٍ رمزيةٍ أم مشخّنة.

واستمرت الحركة الشيعية سريةً بعد إذ ضربها الزبيريون وسيطر

(1) وداد القاضي، مرجع سابق، ص 72 وما بعدها.

(2) انظر: نشأة الحركة الإباضية لعوض خليفات، ص 103 وما بعدها.

الأمويون منذ العام 72 هـ من جديد. وبدأ أن كلَّ شيءٍ عاد إلى الهدوء لولا أنباء الجاحظ عن «شيعةٍ غاليةٍ» في أحياء الكوفة الداخلية كانوا يرون مقاتلة خصومهم بكلِّ الوسائل بما في ذلك الاغتيال والاستعراض. ثم أنباء كتب الفرَّق خصوصاً الأشعري في «مقالات الإسلاميين» عن رموزٍ شيعيةٍ شخصيةٍ تمثِّل تياراتٍ بالكوفة من مثل المغيرة بن سعيد العجلي وبيان بن سميعان؛ لكنَّ في مطالع القرن الثاني الهجري.

وقد اكتملت الأداة للتنظيم الشيعي في مطالع القرن الثاني الهجري عندما عاد آل البيت لقيادته بأنفسهم. وفي حين تعاون بعضهم في ذلك مع العباسيين في إطار بطن «بني هاشم»؛ تفرد آخرون بالتنظيم والقيادة، من مثل زيد بن علي بن الحسين، ومن بعده محمد النفس الزكية وأخوه إبراهيم. وهناك ما يدلُّ على أنَّ الإمام الصادق كان يُديرُ تنظيمًا سرّيًّا أيضاً.

#### IV

معلوماتنا عن التنظيم الشيعي الداخلي الأول قليلة. لكنَّ زعماءه عربٌ من أسرٍ فلاحية ذات زعامة تقليدية مستقرة أو جديدة بالمصر. والقيم التي سادت فيه بدايةً هي قيمٌ معروفةٌ في المجتمعات الفلاحية، قيَم الحفاظ على شرف كبير الأسرة، وبلورة الأسرة والعشيرة نفسها فيه. حتى عندما دخله الموالي وغيرُوا من طبيعته بقي تشخصُن التنظيم واضحاً. لكن بعكس بداياته سيطرت عليه فكرة «الطائفة» المنفصلة ومبدئياتها في حين كانت «الدعوة» الشيعية المعتدلة تريد دائماً منذ الخمسينات وحتى النصف الأول من القرن الثاني الهجري؛ الانتشارَ وكسبَ الأنصار.

وكان من المنتظر أن يصطدم الخوارج بالشيعية في القرن الأول؛

لكنَّ شيئاً من ذلك لم يحدث؛ بل إنَّ بعض الخوارج جاءوا إلى يحيى ابن زيد بن عليّ بن الحسين عام 123 هـ<sup>(1)</sup> وعرضوا عليه مساعدتهم ضد هشام بن عبد الملك بعد استشهاد والده. وفي حين نجح التيار الشيعيُّ المعتدلُ عن طريق انتهاج أسلوب التنظيم السريِّ الذي بدأ أيام المختار في الوصول إلى السلطة أيام العباسيين، ثم مع الفاطميين، فشلت الجماعةُ «الخارجيةُ» (رغم إصرارها المستمر على الدعوة) في السيطرة في غير الأطراف.

مع ذلك يمكن القول إنَّ التنظيم الخارجي (الذي بدأ قليلاً عربياً) تحوّل في بيئات اليمامة وعمان والبحرين والمغرب تجارياً فلاحياً مقاتلاً. في حين ظلَّ الاتجاه الشيعيُّ فلاحياً في أكثر فتراته وبيئاته وإن فقد العربُ قيادة فرقه منذ أواخر القرن الأول الهجريِّ.

لكنَّ يبقى سؤالٌ يحسُنُ طرحُه في خاتمة هذه العجالة هو: لماذا انعزلت الخارجية وانعزل التشيُّع بحيث تحولا إلى فرقتين أو فرّق داخل الاجتماع الإسلامي؟ يعني لماذا لم يستطع هذان الاتجاهان الاجتهاديان في فهم النص أن يكسبا الأثرية إلى جانبهما فيصبحان هما الإسلام نفسه أو جماعته؟ وإذا أمكن القول إنَّ الكيسانية أو الإسماعيلية أو الأزارقة فارقت النصَّ فعزلها المسلمون؛ فإنَّ ذلك لا يمكن قوله عن الإباضية والزيدية ثم الإمامية فيما بعد. إنَّ الظروف كانت مهيئةً لبروز اتجاهٍ جديدٍ يسلب بني أمية وبني العباس السلطة؛ يدل على ذلك شمول حركة المعارضة للأمويين والعباسيين بالعراق والمشرق وحتى الشام كما ظهر في ثورة ابن الأشعث وحركة الحارث بن سريج، وثورات الطالبين مطالع العصر العباسي. وقد كان

(1) أنساب الاشراف/3/260.

بين الدارسين المحدثين من رأى أنّ ظهور الترك على مسرح الأحداث هو الذي مكّن أهل السنة والجماعة من الانتصار. أي أنّ ذلك تمّ لأسباب خارجية وليس لأسباب داخلية تتصل بطبيعة حركات المعارضة. لكننا نعرف أنّ العباسيين وصلوا إلى السلطة عن طريق حركة بالأمصار قبل ظهور الترك. كما أنّ الإباضية والزيدية وبعض الفرق الأخرى سيطرت بالغرب وطبرستان والجلال لعدة قرون؛ ثم زالت ولم تخلف أثراً باقياً يستحقّ الاعتبار.

بيدولي - وبتحفظ - أن ذلك يعود لأربعة أسباب:

1 - الإحساس باليأس لدى حركات المعارضة المبكرة من إمكان التغلغل والشمول الشعبي في الأمصار. فقد أصرّ الخوارج طوال قرن تقريباً على الانتماء لجماعة المسلمين، والتقرب من أكثرية سكان البصرة والكوفة وواسط وتاهرت دون أن يأتي ذلك بنتيجة ملموسة. وقد دفع ذلك المعتدلين من بينهم إلى التطرف، والتسرع في إنشاء سلطة بعمان والمغرب توهماً منهم أنّ الوصول للسلطة كفيل بدفع الأكثرية إلى جانبهم. بيد أنّ هذا التأسيس للسلطة ورموزها أتى برد فعل عكسي؛ إذ لم تعد العامة تفرّق بينهم وبين الأمويين والعباسيين، و«من تعرفه خيرٌ ممن لا تعرفه». ثم إنّ الإحساس باليأس هذا دفع أجنحة في الحركة الخارجية في وقت مبكّر (بعد منتصف القرن الأول الهجري) إلى تعميم مفهوم البراءة بحيث شمل كل المسلمين ما عداهم، فبدأت الإغارات على الجميع، وجعل ذلك سكان الأمصار يقفون في مواجهتهم مثلما كانت السلطة تفعل من قبل. وبدأ سلوك المختار معتدلاً في الكوفة فقبول بلا مبالاة دفعته للتطرف بعد شهور من سيطرته على المدينة. وقد بدا له بعد وقت قصير أنّ «المسلمين» هم الذين اتّبعوه فقط. كما اعتبر الإباضية (من

الخوارج) أنفسهم «جماعة المسلمين»<sup>(1)</sup>. وما يقال عن الخوارج والكيسانية يمكن قوله عن الزيدية والقرامطة فيما بعد. على الرغم من أن الزيدية بدت جذابة لكثير من المسلمين لحقبة ليست بالقصيرة. إن «قصر النفس» في مواجهة ما بدا لامبالاة عدائية من جانب المتوطنين بالأمصار، كان عاملاً مهماً بين عوامل عزلة حركات المعارضة وعدم امتدادها في قلب الاجتماع الإسلامي الأول.

2 - التنظيم والافتراق: اللذان أدبيا إلى انغلاق من جانب الإباضية والمختارية والزيدية؛ فكان ذلك سبباً مهماً من أسباب إحساسهم هم من جهة بالعزلة، وإحساس من حولهم في مجتمعات الأمصار أنهم يفارقون الجماعة بطريقة ولأهداف يحوطها الكثير من الغموض. إن الإحساس بالغرابة في مجتمع ما يدفع أولئك الذين يُحسُّون بذلك إلى التّضام والتّضامن فتحدث عمليتان شعوريتان متميزتان ومتتاليتان: عملية البراءة المخرجة من الجماعة القديمة أو الأصلية أو العامة، ثم عملية الولاية التي تعني الانضمام إلى جماعة جديدة تعوِّض القديم المهجور. وقد حدث ذلك في نطاق حركة الخوارج؛ فأدّى إلى تشكل تنظيم قوي سرّي لدى الإباضية في مرحلة الكتمان أو حاله. وأدّى ذلك إلى عزلة متزايدة عن جماعة المصر من ناحية، وإحساس بتمايز متفوق وظهوري من ناحية ثانية. ولا أبلغ في الدلالة على ذلك من أنّ الإباضية سمّوا أنفسهم «جماعة المسلمين» - وهو تضخيم للذات يرمي إلى إلغاء الآخر المعادي أو اللامبالي. فإذا علمنا أن هذا الآخر هو الأكثرية الساحقة من الناحية الاجتماعية؛ أدركنا أن هذا الآخر الذي يعتبر نفسه الأصل، وجوهر الاجتماع سيقابل محاولات إغائه الشعورية أو غير الشعورية بمقاومة وعزلٍ واتجاهٍ للاستيعاب بالقوة.

أما المختار فقد عمل على إنشاء تنظيم خاص رمزه الأعلى الإمام

(1) عوض خليفات، المرجع السابق، ص 113.

محمد بن الحنفية؛ لكنَّ أُسسَهُ تقوم على دعاوى خاصة تفرق في الحقيقة بين جماعته وجماعة المسلمين، فقد اتخذ نموذج الكاهن الذي ينطق بالغيب عن طريق السجع، ونموذج الساحر الذي يظهر لأصحابه الأعاجيب والمخاريق، ونموذج الموحى إليه الملهم، والنموذج الاستردادي عن طريق كرسيه المشهور الذي قارنه بتابوت العهد عند اليهود<sup>(1)</sup>. وعلى أساس من هذه الكارزما القائمة على فكرة المهدي، وخصوصية وإلهام داعينه المختار فكيسان؛ تحولت المختارية/ الكيسانية خلال شهور إلى فرقة منظمة ذات هيكلية مستقلة تقابل المجتمع بالعداء، ويقابلها بالشك والمقاومة، بسبب أغرابة عقائدها، وسرية تنظيمها.

وقد أدرك الامام زيد بن علي بن الحسين في بداية تحركه ضد الأمويين عام 122 هـ خطورة مبدأي البراءة والولاية على الحركة في تحويلها إلى فرقة معزولة عن جماعة الناس؛ فأبى على بعض الثائرين معه أن يبرأ من «الشيخين» وقال إنه يدعو لسلطة عادلة فقط. لكنَّ فشَلَ حركته، ثم ملاحقة الأمويين والعباسيين لرجالها الكبار وزعمائها من أبنائه وأحفاده؛ دفع هؤلاء لإعادة ترتيب الأمور من الناحية التنظيمية؛ فكان ذلك بداية فرقة الزيدية التي تشكل بناؤها الأيديولوجي والمدرسي أيام القاسم بن ابراهيم الرسيّ في النصف الأول للقرن الثالث الهجري<sup>(2)</sup>.

3 - الصورة التاريخية المتميزة والنافية: يُعتبر رسول الله صلوات الله وسلامه عليه الشخصية المركزية في الإسلام. والانتماء إليه في كلام المسلمين الأوائل وأعمالهم سنَّة جامعة وموحَّدة. وبسبب مما

(1) وداد القاضي، مرجع سابق، ص ص 110 - 118.

(2) انظر: W.Madelung, al-Qāsim b. Ibrāhīm und die Glaubenslehre der Zaiditen.

Berlin 1965.

عاناه الاجتماع الإسلامي منذ مقتل عثمان بن عفان، والحرب الأهلية داخل الإسلام بعد ذلك، فقد تحول الشيخان (أبو بكر وعمر) اللذان كان الإسلام أيامهما قوياً وموحداً ومجاهداً إلى استمرار للرمز النبوي الأول. هذه الصورة التاريخية التي جمعت حولها عامة المسلمين منذ النصف الثاني من القرن الأول الهجري صارت المقياس لدى الناس لأعمال الأمويين ومعارضتهم. وقد كان معاوية وعبد الملك بن مروان يخشيان رمز عمر بن الخطاب (الصورة التاريخية عنه) بنفس القدر الذي يخشيان فيه معارضة أهل البيت، ومعارضة الخوارج<sup>(1)</sup>.

وقد احتفظ الخوارج بميزة الاشتراك مع عامة المسلمين في هذه الصورة التاريخية. لكن الاستمرارية التي تقتضيها هذه الصورة لم تتحقق لديهم؛ فقد انقطع عندهم التاريخ النبوي في السنة السابعة من خلافة عثمان (حوالي 31 هـ)، ثم عاد فانقطع في السنة 37 هـ عندما وافق أمير المؤمنين عليّ على التحكيم. ولم يقتصر الأمر على ذلك؛ إذ كفروا من خالف هذه الصورة لديهم، وكفروا من أتبع جوامع الإسلام دون أن يتلازم عمله مع شهادته أو ولايته تلامزاً تاماً. هكذا اختلّت الصورة التاريخية الجامعة لديهم رغم بقاء رسول الله وصاحبيه الشخصيات المركزية في فكرهم.

أما المجموعات الشيعية المختلفة خلال القرن الأول، والنصف الأول من القرن الثاني الهجريين؛ فإنها - فيما عدا التوابين وأوائل الزيدية - اتخذت رمزاً مرجعياً حلّ بصراحةٍ أو مواردٍ محل الصورة النبوية السائدة لدى العامة للتاريخ. وقد كان ذلك سبباً بارزاً بين أسباب إعراض الناس عن الجديد الطارئ، وتمسكهم بالمألوف

(1) الأخبار الموقفيات للزبير بن بكار ص ص 323 - 331، والبداية والنهاية لابن كثير 66/9. وقارن بدراساتي: الأمة والجماعة والسلطة؛ ص ص 174 - 175.

الجامع. ولعلَّ مَثَلُ الفقيه الكبير عامر بن شراحيل الشعبي (من همدان) يوضِّح ما نقصده. فقد كان شيعياً شارك في حركة التوابين، وأيدَ المختار في بداية أمره، لكنه تخلَّى عنه وأنكر عليه - كما أنكر شيعة آخرون - عندما بدأت الرموز غير النبوية تسود صورة مجموعته عن نفسها والعالم والإسلام<sup>(1)</sup>. ويبدو ذلك في قول أحد الشعراء بعد ذلك بقليل<sup>(2)</sup>:

برئتُ من الخوارج لستُ منهم  
 من الغزّال منهم وابن باب  
 ومن قومٍ إذا ذكروا علياً  
 يردُّون السلام على السحاب

4 - وجود حركات معارضة أخرى مفتوحة، لا تملك تنظيمًا نافيًا، ولا رموزاً مرجعيةً مختلفةً؛ من مثل حركة القراء التي برزت بعد فشل ابن الزبير وشارك فيها شيعة معتدلون، وتاركون للخوارج، وقدرية، ومرجئة، ومجموعات ضخمة من عامة المسلمين<sup>(3)</sup>، ثم حركة الحارث ابن سريج بالمشرق، وحركة الإمام زيد والزيدية بالعراق، والحركات الشعبية بالمدن الإسلامية منذ منتصف القرن الثاني الهجري.

(1) فتوح ابن اعثم 97/6-98، وأنساب الاشراف 250/5، وتاريخ الطبري 509/2، 612. وقارن بدراستي: ثورة ابن الأشعث والقراء، ص ص 353 - 355.

(2) الكامل للمبرد 191/3 - 192، والعقد الفريد 405/2. والخوارج في البيتين ليسوا المعروفين تاريخياً، فالغزّال هو واصل بن عطاء. وابن باب زميله ومعاصره وشريكه في تأسيس الاعتزال عمرو بن عبدي. أما الذين «يردُّون السلام على السحاب» فهم الغلاة. فالخوارجُ هنا هم الذين خرجوا على ما تعرفه الأمة وتجمُّع عليه؛ قارن بالكامل للمبرد 192/3، 195. ويقول الصلتان العبدي (الكامل 183/3) وهو شاعرٌ معاصرٌ للخوارج في النصف الثاني من القرن الأول الهجري:

أرى أمةً شهرت سيفها وقد زيد في سوطها الأصبحي  
 بنجديةٍ وحَروريةٍ وأزقٍ يدعو إلى أزقِي  
 فملَّتنا أننا المسلمون على دين صديقنا والنبِّي  
 (3) هي التي كتبتُ عنها دراستي (بالألمانية) بعنوان: ثورة ابن الأشعث والقراء، دراسة في تاريخ الديني والاجتماعي للعصر الأموي المبكر (فرايبورغ/1977).

إن هذا كُلُّه حَدٌّ من قدرة التنظيمات الحزبية المعارضة على الانتشار والتأثير. لكنَّ هذه التنظيمات الحزبية لم تنته، بل استطاعت الثبات بسبب بنيتها الحزبية الصلبة، وإن ظَلَّت طوال القرون الوسطى الإسلامية أقلية متميزة في قلب الجماعة الإسلامية الشاملة أو في مواجهتها.

## **الفصل الثالث**

### **الجماعات المحيية في الاجتمع الاسلامي الأصناف**



## I

يرتبط ظهور «الأصناف» أو «الجماعات المهنية» في الإسلام بأمرين اثنين: تطور الحياة المدنية في المدن العربية الإسلامية، وتطور النظرة إلى العمل والمهنة. فمن المعروف مدى تشديد الإسلام منذ البداية على «المدينة» والهجرة إليها والاستقرار بها<sup>(1)</sup>. وقد استمر هذا الاصرار على «الحشد» و«التجمع» بالأمصار في عهد خلفاء النبي (ﷺ)<sup>(2)</sup> رغم زوال الأسباب الايديولوجية والتاريخية التي اقتضته. ويعود ذلك في جزء منه إلى التركيبة الايديولوجية منذ عهد النبي، والتي تجلّت في تصوّر معين للتاريخ البشري باعتباره من نتاج المدن والمستقرات الحضرية الأصغر<sup>(3)</sup>، وارتباط بعض شعائر

---

(1) قارن بدراستي: من الشعوب والقبائل إلى الأمة، دراسة في تكوّن مفهوم الأمة في الإسلام، في كتابي: الأمة والجماعة والسلطة، ص 19 - 87. وانظر الفصل الأول من هذا الكتاب بعنوان «مفاهيم الجماعات في القرآن».

(2) قارن بحث على ذلك في مسند أحمد 522/2، وطبقات فصول الشعراء لابن سلام 127/1 - 131.

(3) لقد ظهر توجه يرى أنّ الأنبياء كانوا جميعاً من أهل القرى، قارن بالحيوان للجاحظ 478/4، والأوائل لأبي هلال العسكري 39/1. وكان هذا تأويلاً للآية القرآنية (سورة يوسف/109): «وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم من أهل القرى». وعن جريان التاريخ في القرى والأمصار والمدن، انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

الإسلام بالمصر مثل صلاة الجمعة<sup>(1)</sup> والجماعات بشكل عام. ثم إلى الضرورات العسكرية والاقتصادية المستجدة في عصر الفتوحات في ظلّ توقّف التجارة مع الجزيرة تقريباً، وتراجع أهمية الثروة الحيوانية في الجزيرة لأسباب ما تزال غامضة.

هكذا ظهرت مستقرات ومراكز جديدة للتجمّع الحضري منذ السنوات الأولى بعد وفاة النبي، بعضها استند إلى أسس وبدايات سابقة، وبعضها الآخر كان جديداً تماماً. وقد جعل عمر بن الخطاب سبعة منها أمصاراً أي مراكز رئيسية لإدارات الدولة في خارج الجزيرة، وهي<sup>(2)</sup>: البصرة والكوفة والجزيرة والشام ومصر والموصل. ومن المعروف أن أمصار الجزيرة (مكة والمدينة والبحرين) كانت مكتملة التكوّن، وإنما ازداد سكانها في الإسلام. أما دمشق ومصر (القسطنطينية) فقد أُضيفت فيهما أحياء جديدة<sup>(3)</sup>. في حين تم إنشاء البصرة والكوفة والموصل، (فواسط والرملة) على القاعدة نفسها التي كانت عليها مدن الجزيرة (خصوصاً الحجر في اليمامة، والبحرين والمدينة) بمعنى أنّ التنظيم الاجتماعي الداخلي كان قبلياً، فكانت لكل قبيلة محلّة خاصة بالمصر، وللعشائر المتحالفة أو القبائل محالّ متقاربة أو متلاصقة لها مساجدها الصغرى الخاصة<sup>(4)</sup>؛ في حين

- 
- (1) قارن عن ارتباط صلاة الجمعة والجماعة بالمصر: بدائع الصنائع للكاساني 278/2 - 282، ومناقب عمر لابن الجوزي ص 78، والنص هناك: «وهو - أي عمر بن الخطاب - أول من مصر الأمصار وهي البصرة والكوفة والجزيرة والشام ومصر والموصل - وأنزلها العرب. وخطّ البصرة والكوفة خطأً للقبائل».
- (2) قارن عن ذلك: نشوء المدن الإسلامية لحمد علي حسين ص ص 11 - 27، والعوامل التاريخية لنشأة وتطور المدن العربية الإسلامية لمصطفى عباس الموسوي، ص ص 55 وما بعدها؛ (Leipzig) E.Reitemeier, Städtegründungen der Araber im Islam (1912).
- (3) قارن على سبيل المثال بالتنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة لصالح أحمد العلي، ص ص 12 - 41.

يتلاصق المسجد الجامع ودار الامارة والسوق في أكثر الأحيان. وظلت القبيلة بالمرص مدة من الزمن هي مركز الاستقطاب في التضامن، ثم بدأت مع تجذّر المستقر الحضري في الإسلام مصطلحات الحياة المدنية تظهر إلى جانب العصبية القبلية، فصرنا نقرأ إلى جانب «تميم بالبصرة» و«همدان بالكوفة»<sup>(1)</sup> عن «البصريين» و«الكوفيين» و«الحمصيين» و«الواسطيين»<sup>(2)</sup>. ويذكر ابن المقفع في «رسالة في الصحابة»: «أهل خراسان»، و«أهل العراق» و«أهل الشام» و«أهل المصريين»<sup>(3)</sup>. وقد نشأ أدب ضخم حول مفاخرات البصريين والكوفيين، كل ببلده<sup>(4)</sup>. ومع الضربات التي تلقّتها العصبية بالأمصار بدأت الكفة تميل نحو تنظيمات أخرى مدينية تحلّ محلّها بعد اذ فقدت تدريجياً أساسها الديموغرافي والايديولوجي والتاريخي.

وقد تساوق ذلك مع تغيير النظرة إلى «المصر» والسكن فيه، ثم إلى الموارد الحياتية لأهل المصر بعد انتهاء حقبة الفتوحات. فقد قاومت البدوية العربية بشراسة في البداية، «التمصر» لصالح التعرّب<sup>(5)</sup>، لكن استمرار «المصر» وازدهاره، والدعم الايديولوجي الذي لقيه من جانب الإسلام من جهة، ثم بؤس الحياة البدوية إذا قورنت بحياة الأمصار، أسقطا تدريجياً كل التحفظات وإن استمر القلق واستمرت الحيرة<sup>(6)</sup>.

(1) تاريخ الطبري 2416/2، 2438.

(2) تاريخ خليفة بن خياط 1/213، 247، وتاريخ الخلفاء لمحمد بن يزيد ص 16، وتاريخ الطبري 2611/2.

(3) ضمن رسائل البلغاء (نشر محمد كرد علي/ 1954) ص 309، 310-313.

(4) قارن على سنبل المثال بالوقفيات للزبير بن بكار ص 414 وما بعدها، والأعلاق النفسية لابن رسته ص 228 - 235.

(5) انظر دراستي السالفة الذكر، من الشعوب والقبائل إلى الأمة، في كتابي: الأمة والجماعة والسلطة ص 26 وما بعدها.

(6) قارن عن ذلك، قول الشاعر البديوي:

والبدوي العربي يحتقر المهنة، كل مهنة كما يحتقر الفلاح  
الملتصق بالأرض. وقد اضطر للاعتراف بالتجارة على مضض بسبب  
من قوة قريش التاجرة التي كان يراها متمثلة في كل شيء. وتعكس  
الايديولوجية الإسلامية في بداية عهدها خارج الجزيرة هذه التطلعات  
المتناقضة تجاه الفلاحين ورجال المهن<sup>(1)</sup>. وقد سيطر غير العرب من  
المسلمين وغيرهم على الأرض والمهن والادارة في الأمصار وسواها في  
البداية بسبب من نقص الكفايات العربية، وبسبب من احتقار العرب  
للمهن<sup>(2)</sup>. وكان ذلك يتوافق بدءاً ومصالح العرب الذين كانت السلطة  
الإسلامية تؤثر جمعهم وتجنيدهم في الفتوحات وربطهم بها<sup>(3)</sup>. فلما  
تضاءلت الفتوح، واتسعت الحياة المدنية، وبرز فيها غير العرب  
وسيطروا، بدأت تشوّفات العرب المحترقة تتطامن، وبدأوا يتجهون إلى  
«الكسب» عن غير طريق الغزو، فظهر القول القائل إنّ وجوه الكسب  
أربعة: <sup>(4)</sup> الإدارة، والتجارة، والصناعة، والزراعة. وتكرّر ذكر مهن  
الأنبياء<sup>(5)</sup>، فلم تُستثن من التقدير غير مهن قليلة<sup>(6)</sup>. ويمكن ملاحظة

ومن تكن الحضارة أعجبه فأبي رجال بادية ترانا

- وقول ميسون بنت بحدل الكلبية زوج معاوية بن أبي سفيان:  
ليبت تخفق الأرواح فيه أحبّ إلي من قصر منيف  
ولبس عباءة وتقّرّ عيني أحبّ إلي من لبس الشفوف
- (1) تذكر المصادر (العقد الفريد 413/3 على سبيل المثال) قولاً مستخفاً لأعرابي بالموالي  
الذين يمارسون المهنة في المدن الإسلامية، فيه أنهم «يكسحون طرقتنا، ويخرزون خفافنا،  
ويحوكون ثيابنا».
- (2) انظر على سبيل المثال رسائل الجاحظ (ت. هارون/1965) 82/2 حيث يشكون من احتكار  
غير العرب للمهن، مع احتقار مصاحب للمهنة، من مثل تسمية الحدّاد قيناً.
- (3) هاملتون جب: دراسات في حضارة الإسلام (ت. احسان عباس وآخرين بيروت/1964)  
ص ص 82-83.
- (4) كتاب الكسب لمحمد بن الحسن الشيباني (نشر سهيل زكار/دمشق 1980) ص 63، وأدب  
الدنيا والدين للماوردي، ص 209.
- (5) كتاب الكسب ص 34.
- (6) من مثل مهن الحياكة وتعليم الصبيان والقطّانين، قارن بإحياء علوم الدين للغزالي  
308-307/2.

الأميرين معاً: تطور الحياة المدنية، وتغيّر النظرة إلى الكسب عن طريق الامتھان في النصف الأول من القرن الثالث الهجري.

يذكر صاحب «لسان العرب» أنّ الصنف في اللغة يعني<sup>(1)</sup>: «الطائفة من كل شيء. وكلّ ضرب من الأشياء صنف على حدة». ونجد المفرد مستخدماً بمعنى الطائفة والفرقة من الناس في كتاب «العالم والمتعلم»<sup>(2)</sup> لأبي حنيفة (- 150 هـ). لكن المفرد حتى في هذه المرحلة المبكرة من مراحل استعماله مرتبط إلى حدّ ما بالحرف والمهن. ففي أحد الأمثلة التي يضربها أبو حنيفة لتلميذه في الكتاب نفسه يذكر أربعة أصنافٍ من الناس يتنازعون في لون ثوب معيّن، وواضح أنّ الجماعة هؤلاء من البزّازين، أي بائعي الثياب<sup>(3)</sup>. ويذكر الجاحظ (- 255 هـ) «أصناف الجزّارين والقصابين، والشوّائين...»، ويقول إنهم إلى الفقر أقرب منهم إلى الغنى<sup>(4)</sup>. ويعتبر في سياق آخر الحائك والحجّام من الأصناف<sup>(5)</sup>. ويتّضح المصطلح تماماً عند السقّطي فيذكر أنّ الجزّارين، وبائعي اللحوم وأنواع المطبوخات أصناف «ولكل صنف منهم نوع يخصّه، أو طريق يجري عليها»<sup>(6)</sup>. أمّا ياقوت فيذكر صنفي الصيرافة والصاغة<sup>(7)</sup>. هكذا يبدو أنّ الكلمة استعملت منذ وقت مبكر للدلالة على الجماعة الحرفية أو المهنية في المجتمع الإسلامي. وهناك مصطلحات أكثر عمومية ترد أحياناً في السياق نفسه مثل «أصحاب المهن» و«أصحاب الحرف» و«أرباب المهن

(1) لسان العرب (صنف). وقارن بتاج العروس للزبيدي 169/6.

(2) العالم والمتعلم لأبي حنيفة (نشرة الشيخ محمد زاهد الكوثري بالقاهرة) ص 9 - 10.

(3) العالم والمتعلم، ص 10.

(4) الحيوان للجاحظ 429/4.

(5) رسائل الجاحظ 126/2.

(6) السقّطي، في: آداب الحسبة (باريس/ 1931) ص 32.

(7) معجم البلدان 411-410/5.

والحرف»<sup>(1)</sup>. وقد تعددت تعريفات الصنف المحددة وأرى أنّ أولها بالذكر وأدقّها تعريف بير G.Baer<sup>(2)</sup> الذي يرى أنّ «الصنف هو نوع من الاتحاد المهني. يقوم على عضوية ذات طابع شعبي. وأفراده مجموعة من الناس يعملون في فرع معين من الاقتصاد الحضري في فترة من الزمن ويكوّنون وحدة تنجز مختلف الأغراض مثل الممارسات الاقتصادية والاجتماعية والمالية؛ يتزعمها جهاز من المتنفذين الذين يختارون من بين أفراد هذه الوحدة ويتقدمهم رئيس».

### III

وتختلف آراء الباحثين في بدايات الأصناف التاريخية وتنظيماتها ما بين القرنين الرابع والسادس. لكن قبل الخوض في التفاصيل النظرية لهذه الآراء يحسن تأمل تطوّر الحرف وتخصّصها في الاجتماع المدني، إذ ربما ساعد التاريخ الواقعي لذلك على إلقاء ضوء على البدايات.

يمكن القول إنّ العرب عرفوا الأسواق المتخصصة بحرف معينة في مكّة قبل الإسلام<sup>(3)</sup>. ونجد تخصّصاً في أسواق المدينة<sup>(4)</sup> في صدر

(1) عن دائرة المعارف الإسلامية (النشرة الأولى/ الترجمة العربية/ مادة صنف لماسينيون) 254/14.

(2) Gabriel Baer; Guilds in Middle Eastern History; in: Studies in the Economic History of the Middle East (ed. M.A. Cook/London 1960); P.29.

وانظر تعريفات أخرى في:

Louis Massignon, Islamic Guilds; in: Encyclopaedia of social Science, vol. VII, P.P. 215 - 233.

Goitein, Studies in Islamic History and institutions (Leiden, 1966) Op. 276 ff.

(3) انظر عن ذلك بإسهاب رسالة صباح ابراهيم سعيد الشبخي بعنوان: الأصناف في العصر العباسي، نشأتها وتطورها. بحث في التنظيمات الحرفية في المجتمع العربي الإسلامي (بغداد/ 1976) ص 50 وما بعدها. وسنعود لذلك بالتفصيل فيما بعد.

(4) الاغانى للأصفهاني 386/1، والاحكام السلطانية لأبي يعلى ص 158.

الإسلام. ونجد للدبّاغين في البصرة في القرن الأول الهجري رحية خاصة<sup>(1)</sup>، وكذا للطحّانين والقصابين<sup>(2)</sup>. والأمر كذلك في الكوفة<sup>(3)</sup> بالنسبة للصيارفة والتّمّارين والسّمّاكين والأبّالين وأصحاب الخبز<sup>(4)</sup>. ويورد أسلم بن سهل الرزّاز الواسطي المعروف ببجشل في «تاريخ واسط» نصّاً مهماً عن ترتيب الحجّاج لسوق مدينة واسط عندما أكمل بناءها حوالي العام 84 هـ، يقول<sup>(5)</sup>: «أنزل أصحاب الطعام والبزّازين والعطّارين عن يمين السوق إلى درب الخزّازين، وأنزل البقّالين وأصحاب السقط وأصحاب الفاكهة في قبلة السوق إلى درب الخزّازين. وأنزل الخزّازين والروزجاريين والصنّاع في درب الخزّازين عن يسار السوق إلى دجلة، وقطع لأهل كل تجارة قطعة لا يخالطهم غيرهم». ويذكر صاحب «البيان المغرب» أنّ يزيد بن حاتم (155 هـ) عامل أفريقية رتبّ الأسواق على أساس التخصّص «وجعل كلّ صناعة في مكانها»<sup>(6)</sup>. ويذكر ابن الفقيه<sup>(7)</sup> والخطيب البغدادي<sup>(8)</sup> ذلك بالتفصيل بالنسبة لبغداد خصوصاً أسواق الكرخ فيها.

وتتعدد التعديلات لبروز الأسواق المتخصصة وسيطرتها ويمكن القول بايجاز أنّ ذلك كان بسبب احساس أهل الحرفة بالتخّامن وحاجة بعضهم إلى بعض، ثم لتسهيل مجيء الناس إليهم، ولضرورة الإشراف الرسمي عليهم عن طريق المحتسب. وأخيراً بسبب من

- 
- (1) تاريخ الخميس للديار بكري 281/2، والتراتب الادارية للكثاني 238/1.
  - (2) تاريخ الطبري 622/2.
  - (3) فتوح البلدان للبلاذري ص 362.
  - (4) فتوح البلدان ص 349، والبداية والنهاية لابن كثير 4/8، واخبار الحمقى والمغفلين لابن الجوزي ص ص 158 - 159.
  - (5) تاريخ واسط لبجشل ص 44.
  - (6) البيان المغرب للمراكشي 68/1.
  - (7) كتاب البلدان، ص 7.
  - (8) تاريخ بغداد 80/1 وما بعدها. وقارن بمناقب بغداد المنسوب لابن الجوزي، ص 13.

الحاجة إلى العصبية من جانب أهل الحرفة بعضهم لبعض بعد إذ توارت أسباب العصبية النسبية، وبعد إذ لم تعد المدن آمنة، وبعد إذ صار التكتل ضرورياً أحياناً في وجه السلطة أو لرفع السعر. وكل ذلك يسهله التجمع في المكان الواحد<sup>(1)</sup>. ويريد بعض الباحثين أن يرى وراء الأسواق والمحال المتخصصة تأثيرات ساسانية وبيزنطية<sup>(2)</sup>.

بيد أنّ الإمام محمد بن الحسن الشيباني (- 189 هـ) الذي كتب أول رسالة نظرية في مسألة «الكسب»<sup>(3)</sup> أوضح أمرين اثنين: ضرورة العمل والحرفة، ثم مشروعية ما يترتب على ذلك من تنظيمات شعبية (أسواق متخصصة) أو رسمية (صاحب السوق أو المحتسب). وقد

(1) قارن بصباح محمود الشبخلي، ص 76 - 78.

(2) من مثل: Grunebaum, Massignon, Stern قارن:

- The Islamic City (ed. Stern, Hourani 1967) p.p.44-46.

- L. Massignon; op. cit VII, 215.

جرينباوم: حضارة الإسلام في العصور الوسطى، الترجمة العربية لعبد العزيز جاويدي / القاهرة 1956، ص ص 276 - 277. ويذكر عبد العزيز الدوري في مقاله نشوء الأصناف والحرف في الإسلام، بمجلة كلية الآداب بجامعة بغداد، العدد رقم 1، السنة 1959؛ ص ص 133 - 146 أنّ ضالة معلوماتنا في هذا الشأن تجعل بحث مسألة الجذور التاريخية ساسانية كانت أو بيزنطية، مسألة شكلية بحتة. أمّا برنارد لويس فيذكر في مقاله: The Islamic Guilds في Economic History Review, VII, 1937 أنّ هذا التأثير المعنى إن كان، فقد زال في مرحلة مبكرة من مراحل تطور المهن والأصناف في الإسلام.

(3) كتاب الكسب لمحمد بن الحسن الشيباني (189 هـ) نشره لأول مرة عزت العطار بالقاهرة 1938 بعناية الشيخ محمود عرنوس. ثم أعاد نشره بدمشق 1980 الدكتور سهيل زكار. والمخطوطة المعتمد عليها اختصار من صنع الجيل الثاني من الحنفية، حيث كان صراعهم مع الكرامية المتقشفين والمحرّمين للكسب قد بدأ (حوالي منتصف القرن الثالث الهجري أو بعد ذلك بقليل)، ولذلك تبدو فيه آثار لهذا الجدل حول علاقة الكسب بالتوكل والعبادة لا شك أنها إضافة بعد الشيباني بزمان طويل. ويبدو الأمر نفسه في كتاب المحاسبى (- 243 هـ) المعنون باسم: المكاسب (كتب حوالي عام 230 هـ) الذي يذكر فيه طائفة تحريم المكاسب، ومن بين هؤلاء عبدك ويزيد الزاهدان الصوفيان. وأنا أعتد هنا على نشرة س. زكار الجديدة لمكاسب الشيباني.

ذكرنا من قبل قول الإمام أبي حنيفة في الأصناف في رسالته في العالم والمتعلم<sup>(1)</sup>. فليس من المصادفة أن يكون الأحناف بين أوائل من اهتموا بالحرف والصنائع والمهن إذ إنَّ مذهبهم مذهب مدينيَّ شهدت مدينة الكوفة نشأته، وشهدت بغداد في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري تحوُّله إلى ما يشبه المذهب الرسمي في الدولة العباسية لكثرة من ولي القضاء من رجالاته. يذكر محمد بن الحسن أنَّ الكسب (أي العمل والحرفة)<sup>(2)</sup>: «نظام العالم والله تعالى حكم ببقاء العالم إلى حين فنائه، وجعل سبب البقاء والنظام كسب العباد. وفي تركه تخريب نظامه...». لهذا فهو «فريضة على كلِّ مسلم كما أنَّ طلب العلم فريضة...»<sup>(3)</sup>. وقد كان الكسب «طريق المرسلين»، فأدم عمل في الزراعة، ونوح في التجارة، أما ابراهيم فكان بزّازاً. وعمل الرسول (ﷺ) في التجارة. وكان أبو بكر بزّازاً، وعمر يعمل الأدم، وعثمان يتجر، وعليّ يعمل بالأجرة<sup>(4)</sup>. أمّا جوامع المهنة والعمل أو وجوه الكسب فأربعة: الإمارة، والتجارة، والزراعة، والصناعة. وكلُّها سواء في نظر محمد بن الحسن، فليست هناك وجوه دنيئة لا تحسن للكسب<sup>(5)</sup>. وإذا كان هذا الاتجاه لتقديس العمل يتنافى واتجاهات بعض المتصوِّفة والمتقشفة ممن ظهروا في القرن الثالث الهجري<sup>(6)</sup>، فإنه يتنافى أيضاً ورؤية الأعراب للمكاسب ووجوهها مما سبق أن ذكرناه.

فإذا مضينا قليلاً إلى حدود أواخر القرن الثالث الهجري وجدنا

- 
- (1) العالم والمتعلم، ص ص 9-10.
  - (2) كتاب المكاسب، ص 47.
  - (3) المصدر السابق، ص 33.
  - (4) المصدر السابق، ص ص 34-41.
  - (5) المصدر السابق، ص 64.
  - (6) قارن بملاحظتي رقم 63 ص 78 السابقة عن الشيباني والحاسبي.

محمد بن خلف بن حيّان المعروف بوكيع القاضي (- 319 هـ) يذكر أعرافاً وسنناً للصنّاع والمتمتهنين على القاضي مراعاتها عند الحكم بينهم في خصوماتهم<sup>(1)</sup>. أمّا الماوردي (- 450 هـ) فيذكر ذلك أيضاً، لكنه يجعل احتكام هؤلاء في خصوماتهم إلى المحتسب<sup>(2)</sup>.

وكانت أواخر القرن الثالث الهجري، وبدايات الرابع قد شهدت ذروة تطورات المذهب الاسماعيلي وتشعباته، القرمطية والفاطمية وإخوان الصفا. ومن المعروف أنّ لهؤلاء جميعاً تنظيمات سرية ذات رموز ومراتب، دفعت بعض المستشرقين إلى الربط بينها وبين ظهور بعض تنظيمات الفتوة والأصناف. لكننا نعلم أنّ الفاطميين سقطوا في الشام ومصر في القرن السادس الهجري وكانت الأصناف وقتها لم تتكوّن بعد، فلا يمكن أن يكون لهم تأثير كبير عليها في النشأة. أمّا القرامطة الذين قبض على بعض دعواتهم ببغداد أوائل القرن الرابع الهجري<sup>(3)</sup> فليسوا ظاهرة «مدينية»، إنما هم بدو وفلاحون شديدي العداء للمدن والمهنة. وما فعلوه في المدن التي وصلوا إليها أو احتلوها دليل واضح على ذلك. والمعروف أنّ الأرقاء هم الذين كانوا يقومون بالأعمال اليدوية والصناعات في المجتمعات القرمطية. ويبقى «إخوان الصفا» الذين تحوط اسماعيليتهم شكوك كثيرة. إن أعقاب الأفلاطونية المحدثة هؤلاء، كانوا في غالبيتهم كتاباً وورّاقين لم يمارسوا العمل اليدوي والصنعة ممارسة حقيقية. وقد ذكروا في الرسالة الثامنة من رسائلهم أنّ العمل والكسب ضروريان<sup>(4)</sup>، ورأوا أنّ «الناس كلّهم صنّاع ونجّار أغنياء وفقراء». ثم قسموا الصنّاع إلى أقسام متشعبة من حيث الفائدة والموضوع وقيمة الإنتاج والأدوات

(1) أخبار القضاة لبوكيع 351/2، 373.

(2) الأحكام السلطانية للماوردي، ص 231.

(3) العيون والحدائق 128/2/2.

(4) رسائل إخوان الصفا 285/1 - 295.

المستعملة والتعقيد والبساطة<sup>(1)</sup>. أما شرف الصنائع عندهم فيأتي من تفاوتها في الضرورة للمجتمع، فلو توقّف الزبّالون عن العمل أسبوعاً للحق بالناس من الضرر ما لا يلحق بهم لو تعطل العطارون شهراً عن العمل.<sup>(2)</sup> وهذا التصور للعمل والصنعة في جانبه التفصيلي لا يختلف كثيراً عمّا ذكره الشيباني قبل ما يقرب من قرنين في ذلك، لكنّ المشكلة تكمن في السياق الذي ينضوي فيه هذا التصور عند إخوان الصفا. إنه يأتي في القسم الرياضي من منظومتهم الفلسفية، ويرتبط بقضية الهيولى والصورة، ويشبهه شبيهاً بعيداً في موقعه وسياقه الكتاب المنحول المترجم عن اليونانية في القرن الثالث الهجري بعنوان: «كتاب بروسن في تدبير المنزل»<sup>(3)</sup>. لهذا يمكن القول، بالنظر لما استجدّ لدينا من معلومات عن نشوء الأصناف وتنظيماتها الداخلية، ومعنى العمل والحرفة فيها أنها تنتمي إلى عالم الفقهاء والقضاة وتصوراتهم أكثر بكثير مما تنتمي إلى التصورات الفلسفية للإسماعيلية أو لمدينة الفارابي<sup>(4)</sup>.

(1) رسائل إخوان الصفا 287/1.

(2) رسائل إخوان الصفا 290/1.

(3) M.Plessner, Der oikonomikoc des Neupythagoreers «Bryson» und sein Einfluss auf die Islamische Wissenschaft (Heidelberg 1928).

(4) لا تختلف رؤية الغزالي (- 505 هـ) للعمل والكسب عن رؤية محمد بن الحسن الشيباني السالفة الذكر (أحياء علوم الدين 60/2 - 62). وكذا الأمر بالنسبة لابن الجوزي (- 598 هـ) في تلبيس إبليس، ص 273. وابن تيمية في الصبغة، ص ص 25-27. بيد أن الدمشقي (من القرن السادس الهجري) يبدو متأثراً في الإشارة إلى محاسن التجارة بكتاب بروسن السالف الذكر. ويعقد الماوردي (- 450) في أدب الدنيا والدين فصلاً طويلاً لجهات المكاسب يذكر أنها أربعة تتقدمها الزراعة (ص ص 209 - 219). ويعود الوصابي (- 782 هـ) لتلخيص كلام الماوردي والغزالي في: البركة في فضل السعي والحركة. وانظر عن الرؤيتين الفقهية والفلسفية للعمل والكسب:

- F.I. Khouri, Work in Islamic Thought, in al - Abhath Vol. XXI. 1968, 1 - 13.

- Y.Marquet. La place de Travail dans la Hirarchie Ismailienne; in Arabica VIII, pp. 236 - 256.

إنّ هذه الجماعات بالمدينة الإسلامية، من مثل إخوان الصفا، والصوفية والفتيان وأتباع المذاهب الفقهية والعقدية، تترايط وتتشابه وتتشابه بقدر ما تترايط وتتشابه تطورات الحياة المدنية لا أكثر. ويبدو أنّ الذي دفع ماسينيون وغيره للذهاب إلى اشتقاق الأصناف من هذه الجماعة الثورية أو تلك، تصوّره أنّ الجماعات المهنية هي جماعات معارضة في الأساس<sup>(1)</sup> لكنّ أدلته على ذلك ضئيلة وغير صحيحة. فالتشابه التنظيمي ضئيل وهو مسوَّغ إن كان، بالظهور في بيئة مدنية واحدة. وقوله أنّ المحتسب أو صاحب السوق تراجع نفوذه (تعبيراً عن تراجع نفوذ السلطة المركزية) بين القرنين الرابع والسادس<sup>(2)</sup> فنشأت الأصناف بدفع ثوريّ لتحديّ الوضع القائم، غير صحيح. إنّنا نملك دلائل على ما يعاكس ذلك: فقد تصاعد نفوذ المحتسب وقوي وتقدّم على نفوذ القاضي في الحقبة التي ذكرها ماسينيون باعتبارها الحقبة الثورية النموذجية. ونصّ الماورديّ (- 450 هـ) السالف الذكر أوضح مثل على ذلك<sup>(3)</sup>. إنّ الجماعات في المدينة الإسلامية الوسيطة ليست جماعات معارضة. بل إنّ تنظيمات الفتيان والأصناف كانت تتبادل الدعم والتأييد مع السلطة في المدينة<sup>(4)</sup>، وهناك ما يدلّ على إسهام السلطة في إنشاء بعض الأصناف وبعض حركات الفتيان وبعض الحركات الصوفية<sup>(5)</sup>.

(1) - L. Massignon, Les Corps de Metiers et la Cité Islamique, in: Opera Minora, I, 380 - 393 - B. Lewis; op.cit. 20 -37.

(2) دائرة المعارف الإسلامية (الترجمة العربية) 355/14.

(3) توفي الماوردي عام 450 هـ. وهو - فيما يبدو - بين أوائل من عقدوا فصلاً للحسبة في كتابه: الأحكام السلطانية، ص ص 240 - 256. وقد حاول أن يميّز بين ما للقاضي وما للمحتسب، لكن كان واضحاً أنّ زيادة صلاحيات المحتسب تمّت على حساب صلاحيات القاضي.

(4) G. Baer, op. cit. 28 - 29.

(5) F.Taeschner, Zucnfte und Bruderschaften im Islam, 1981, pp. 33 - 38.

أما نشوء الأصناف وبادياتها فأمر بالغ التعقيد أيضاً<sup>(1)</sup>. ذلك أن الخطل الذي أدخله كلٌّ من لويس ماسينيون<sup>(2)</sup> وبرنارد لويس<sup>(3)</sup> في قضية علاقة الأصناف بالإسماعيلية والقرامطة، قاد إلى أخطاء كثيرة أخرى. فما دام هناك ارتباط عضوي بين الإسماعيلية وتفرعاتها من ناحية والأصناف وتنظيمات الفتوة من ناحية ثانية - حسب هذا الرأي، فلا بدّ أن تكون الأصناف قد ظهرت إبان ازدهار الحركات الإسماعيلية (بين القرنين الرابع والسادس الهجريين). لكننا لا نملك وثائق أو مصادر عن ذلك قبل النصف الثاني من القرن السادس الهجري<sup>(4)</sup>. إنَّ إشاراتٍ عائدةً للقرنين السادس والسابع تتحدث عن عرفاء لبعض الحرف، وعن رئيس للأطباء<sup>(5)</sup>. بيد أنّ السياق الذي ترد فيه هذه الإشارات يشعر بأنّ العريف كان مساعداً للمحتسب، أي أنه كان معيَّناً من جانب السلطة. كما أنّ «رئيس الأطباء» وظيفته رسمية بحتة<sup>(6)</sup>. والذين كتبوا عن الأصناف من القرن الرابع وحتى السابع - متأثرين في ذلك بباديات ماسينيون ولويس وأليسييف<sup>(7)</sup> - خُدعوا بالنصوص الكثيرة في الحسبة التي بدأ الناصر الأطروش

(1) انظر النقاش حول ذلك في المراجع المذكورة ص ٧١، ٧٢.

(2) في مقالتيه السالفتي الذكر، بمادة «صنف» بدائرة المعارف الإسلامية، وفي دائرة معارف العلوم الاجتماعية (نشرت الأخيرة في مجموعة مقالاته).

(3) في مقالته السالفة الذكر بالملاحظة السابقة.

(4) انظر نقداً لوجهة نظر ماسينيون ولويس، في:

- CL. Cahen, La Changeante portée sociale de quelques doctrines religieuses; in L'Elaboration de l'Islam, Paris 1961, pp. 14 - 15; G. Baer; op. cit. 15-17, 28-29.

(5) - N. Elisseeff, Corporations de Damas sous Nur al - Din; in; Arabica, III, 1956, 61 - 79.

- E. Ashtor, L'administration Urbaine en Syrie medievale, in: RSO XXXI, 1956, pp. 71 - 128.

G. Baer; op. cit. 15 (6)

في مقالاتهم التي ذكرناها سابقاً. (7)

(- 304 هـ) الكتابة فيها، ثم طوّر ذلك الماوردي (- 450 هـ) ثم وصلنا في نطاقها المبكر كتاب الشيزري (حوالي 590 هـ)<sup>(1)</sup>. هذه النصوص تفصّل في «واجبات المحتسب» وصلاحياته في مراقبة مختلف المهن والصناعات والنقود والمكايل والموازين. وقد أراد هؤلاء الكاتبون أن يروا في هذه النصوص الدليل على تنظيمات نقابية مستقلة لها تقاليدھا في الحفاظ على شرف المهنة وسمعتها وأسعار السلع المنتجة. لكنّ الواقع أن هناك فرقاً كبيراً بين وجود المهنة، ووجود تنظيم نقابي منتخب من أهلها لها. هذا التنظيم النقابي أو المهني المتخصّص لا نجد دلائل نصيّة على وجوده إلاّ منذ القرن السابع الهجري، ويبلغ ذروته بعد القرن التاسع، ثم يستمر حتى مطلع القرن الرابع عشر الهجري/العشرين الميلادي.

وتشير النصوص التي جمعت من مصادر عثمانية وقاهرية ودمشقية إلى أنّ الأصناف غير الطرق الصوفية، بمعنى أنه لا علاقة عضوية بين التنظيمين، وإن كان يمكن للصانع - الخراز مثلاً - أن ينتمي لصنف الخرازين، والطريقة الشاذلية في الوقت نفسه<sup>(2)</sup>. أمّا تنظيمات الفتوة، فيبدو أنّ الأصناف - خصوصاً في الأناضول - هي التي خلفتها، وإن لم تكن هناك علاقة تنظيمية قوية بين النوعين. لكنّ الباحثين لاحظوا صعود أصناف المهنيين إبان انحطاط حركة الفتوة العثمانية (تنظيمات الأخي/الاخوان) - كما أوضح ذلك أوليا جلبي قديماً<sup>(3)</sup>، وتشنر حديثاً<sup>(4)</sup>. ولاحظوا أيضاً - استناداً إلى مخطوطة:

- (1) نهاية الرتبة في طلب الحسبة لعبد الرحمن بن نصر الشيزري، تحقيق السيد الباز العريني، دار الثقافة ببيروت، بدون تاريخ.
- (2) قارن: Ira M. Lapidus, *Muslim Cities in the later Middle Ages*, 1967, pp. 68, 96, 101.
- (3) أوليا جلبي: سياحت نامہ (استانبول 1898) ص ص 306 وما بعدها.
- (4) Franz Taeschner, *Das Zunftwesen in der Türkei*; Art. Futuwwa, Akhi, in *EI* (1) (F. Taeschner).

نخائر التحف في بير الصنائع والحرف<sup>(1)</sup> - صعود الأصناف القاهرية على أنقاض حركات الفتیان والزعر والحرافيش هناك.

### III

لا تقدم لنا المصادر التاريخية المبكرة معلومات محدّدة عن واجبات الصنف ووظائفه، بيد أنّ السياق الاجتماعي والسياسي، والأخبار المتناثرة في المصادر بعد القرن السابع، تمكّننا من تحديد أولى لوظائفية جماعة الصنف. إنه من ناحية أولى كان الإمكانية الوحيدة لدى الدولة لضبط الأوضاع في المدن بعد أن تعدّرت أيجاد نظام آخر. فشيخ الصنف كان يسجّل كل أفراد الصنف ويعتبر مسؤولاً عن تصرفات كل فرد في المهنة وخارجها. ومن ناحية ثانية، فإنّ الصنف كان يؤدي وظيفة مالية للدولة. فعن طريق التسجيل الدقيق كان المحتسب أو القاضي يتقاضى من الشيخ الضرائب والرسوم السنوية الخاصة بالمهنة. وهكذا لعب الصنف دوراً مالياً بالنسبة للدولة كما لعب دور الضبط الاجتماعي<sup>(2)</sup>. ونملك معلومات في المصادر وسجلات المحاكم الشرعية عن مهمتين مشابهتين لشيوخ الأحياء بدمشق في القرن الثامن عشر، لكن يبدو أنه لسبب أو لآخر جرت العودة للاعتماد على التنظيم المهني دون التنظيم السكاني<sup>(3)</sup>. ويبدو أنّ الصنف في المدن لعب في فترات معينة دور المدد للدولة بالجند والقوى العاملة، فعن طريق التقييد الدقيق لرجال الصنف

(1) كتاب النخائر والتحف في بير الصنائع والحرف (مخطوطة /Gotha / رقم 903)، ولم أستطع رؤية المخطوطة، بل اعتمدت على قراءة الشيخ علي لها في كتابه السالف الذكر،

وقراءة غابرييل بير، في كتابه: Egyptian guilds in modern times, 1964

F. Taeschner, Das Zunftwesen, P. 178. (2)

Abdul-Karim Rāfiq, Economic Relations between Damascus and the Dependent Countryside, 1743 - 71; in; the Islamic Middle East 700 - 1900 (ed. A.I.Udovich. 1981) pp. 653 - 685. (3)

وأعقابهم، كانت السلطات تطلب من شيوخ الأَصْناف إمدادها بشبان أقوياء لهذا الغرض أو ذاك<sup>(1)</sup>. هكذا اكتسب الصنف أهمية ضخمة في نظر السلطة في العصر العثماني، ولهذا شجعت الدولة والولاة على تعميم الأَصْناف، وأشركتها في الاحتفالات السنوية التي كانت تجرى في المناسبات الدينية والاجتماعية<sup>(2)</sup>. ونملك فرماناً سلطانياً من عهد السلطان مصطفى الثالث في حماية الأَصْناف ودعمها<sup>(3)</sup>.

وللصنف وظائف تتصل طبيعاً بطبيعة المهنة ذاتها نملك معلومات كثيرة عنها في كتب الحسبة<sup>(4)</sup> من خلال أخبارها عن التعاليم والوظائف التي يفرضها المحتسب على أهل الأَصْناف بمساعدة العريف الذي كان شخصاً ثقة من أهل الصنعة بصيراً وعارفاً بها. وكانت هذه التعاليم والوظائف التي فرضت على الأَصْناف قد استمدت من النظم المعروفة بين ذوي المهن أنفسهم، إذ كان المحتسب يعتمد على العرف السائد بين أهل الأَصْناف في معرفته لجودة الصنعة واتقانها، والطرق الواجب اتّباعها في عمل تلك الصنعة وتحريم وتحليل ما يجب أن يقوم به أهل المهن.

---

G. Baer, op. cit. 26 - 28. (1)

G. Baer, *Fellah and Townsman in the Middle East* (1982), pp. 253 - 274. (2)

يقول تشنر عن ذلك: «قام السلاطين العثمانيون بحماية الأَصْناف، التي كانت الإطار التنظيمي الوحيد الذي يضم بين جنباوته كل شعوب دولتهم المترامية الأطراف. من أجل ذلك تركوا لها حريات واسعة.. وتكررت توجيهاتهم إلى موظفيهم أن يحترموا هذه الاستقلالية النسبية، وأن يصونوا هذه التنظيمات الاجتماعية من كل ما يسيء إلى وظيفتها أو هيكلتها...»: قارن: (3)

F. Taeschner; «Ein Zunft - Ferman Sultan Mustafa's III. von 1773» in; *West-oestliche Abhandlungen*; R. Tschudi; Wiesbaden 1954, P. 331.

من مثل: نهاية الرتبة للشيزري، ومعالم القرية لابن الإخوة، ونهاية الرتبة لابن بسّام، ونصاب الاحتساب لعمر بن محمد بن عوض السنامي، وأداب الحسبة للسقطي، وأحكام السوق ليحيى بن عمر. (4)

وأهم وظائف الصنف كما تبدو في كتب الحسبة: الاهتمام بمعرفة أسرار الصنعة، وإتقان الصنعة وجودة المصنوعات، والاهتمام بمصالح أعضاء الصنف، والعناية بالمواد الأولية، والعناية بالنظافة<sup>(1)</sup>. أمّا فيما يتصل بالبند الأول فلم يكن يسمح لأحد بأن يمارس شيئاً لا يحسنه ولا يعلم أسرارَه. ففي معالم القرية<sup>(2)</sup> أنه يمنع أن يتقدم على «أطعمة الناس إلا من عرف جميع الأطعمة». وفي نهاية الرتبة<sup>(3)</sup> أنه يفرض على الجرّارين معرفة الطرق الواجب اتباعها في ذبح الذبائح. ولا يكون إتقان الصنعة والتعرّف على أسرارها إلا على يد أستاذ حاذق يجري للتلميذ امتحاناً بعد التعلّم فإن نجح سمح له بممارسة الصنعة<sup>(4)</sup>. وقد أدى ذلك في حالات كثيرة إلى ظهور نوع من الاحتكار في الصناعات بسبب من حرص أرباب الصنعة على أسرارها وعدم تعليمها إلا لمن يريدون ويختارون، وكان التوارث مألوفاً في حالات كهذه.

وكان المحتسب يستند في وجوب إتقان الصنعة وجودتها إلى قول للنبي نصح<sup>(5)</sup>: «إنّ الله يحب إذا عمل العبد عملاً أن يحسنه ويتقنه» وإلى قول للإمام عليّ نصّه<sup>(6)</sup>: «قيمة كل امرئ ما يحسن». وقد كانت هناك شروط خاصة في كل صنعة ليتحقق فيها الاتقان. وتذكر كتب الحسبة في هذا السياق صناعات الخبازين والزجاجين والخزّانين والحاكّة والمشّاطين.. الخ.

أمّا الاهتمام بمصالح أعضاء الصنف فيتجلّى في تجميعهم<sup>(7)</sup> في

- (1) انظر الشيخلي؛ مصدر سابق؛ ص ص 103 وما بعدها.
- (2) معالم القرية، ص 109.
- (3) نهاية الرتبة للشيزري، ص 27، ولاين بسّام، ص 34.
- (4) الطرابلسي: معين الحكّام، ص 198.
- (5) التراتيب الادارية للكثّاني 83/2.
- (6) مقدمة ابن خلدون 31/2.
- (7) نهاية الرتبة للشيزري؛ ص 135، وابن بسّام؛ ص 17. وانظر الشيخلي؛ ص 104 - 105.

سوق واحدة أو ناحية واحدة من السوق بحيث يستطيعون أرغام المحتسب وموظفيه على معاملة كلّ منهم بلطف ورقة، وعدم تكليفهم بما لا يطيقون، والسماح لهم بتحقيق ربح معيّن وإلا أضرّبوا. ثم كان هناك نوع من التضامن بين أبناء المهنة الواحدة من مثل أن يتركوا لأحدهم السوق يومين لكي يستطيع البيع وحده فيحصل على بعض المال اللازم.

وفي مجال العناية بالمواد الصناعية<sup>(1)</sup> أو المهنية كان للمحتسب موظفوه في المرافئ والمرات الذين يراقبون الاستيراد وجودة المستورد، ويحاولون دون الاحتكار، ويحاولون بالتعاون مع أهل الصناعة الحفاظ على المادة، والموازنة في ذلك بين مصالح التجار والصناع.

وكان عريف<sup>(2)</sup> الصنف متفقاً مع موظفي المحتسب على شروط نظافة معينة فيما يتصل بالمواد المستعملة في الصناعة، والأوعية التي توضع فيها، ومواطن الصناعة، وطريقة العرض والتنقية. وهناك تفصيلات في كل مهنة تمضي إلى أصغر الصغائر، ويلتزم بها صاحب المهنة حفظاً لسمعة سلعته.

وقد كان للصنف في العصور المتأخرة شيخ ثم نقيب، وكان فيه أستاذ وخليفة (أو خلفه) وصانع ومبتدئ.

أمّا الشيخ<sup>(3)</sup>، فقد كان لكل صنف شيخه. ويسمى في بعض الحرف: الرئيس. وكان أبناء الصنف هم الذين يختارونه لتمييزه بالفضل والعلم والإتقان للمهنة، ولم يكن الغنى من شروط المشيخة، وتعترف السلطة بالانتخاب. وللشيخ سلطة واسعة فهو ضابط

(1) ابن بسّام، ص 16.

(2) الذخائر والتحفة في بير الصنائع والجِزف مجهول؛ ق 90 (عن الشبخلي).

(3) المصدر السابق، ق 50 ب، ونهاية الرتبة؛ ص 30، والشبخلي؛ ص 108.

الاتصال بين الصنف والسلطة أو المحتسب، وهو مرجع أبناء الصنف كآه في نزاعاتهم المهنية والشخصية وفي نزاعاتهم مع المحتسب، ثم هو أخيراً المرجع فيما يتصل بدخول عضو جديد في الصنف، وكان يتولّى أحياناً «أمانة صندوق» الصنف. فإذا عين المحتسب أو القاضي شيخاً بغير إرادة أبناء الصنف فلهم الاعتراض إن لم يكن جديراً برتبته<sup>(1)</sup>.

أمّا الأستاذ فهو الذي يدرب على الصنعة<sup>(2)</sup>، وعلاقة صبيّه به تشبه علاقة المرید بالشيخ في الطرق الصوفية. وقد رأى «إخوان الصفا»، كما رأَت الصوفية - أنه لا بد لكل صانع من البشر من أستاذ يتعلم منه صنعته أو علمه<sup>(3)</sup>. وقد يتجمّع عند الأستاذ الذي يملك هو أيضاً محلاً صناعياً عدّة طلاب فيعطيهم أجوراً زهيدة إذ يذهب الجزء الأكبر من عملهم مقابل تعليمهم أسرار الصنعة. فإذا وجد الأستاذ في الصبي الفهم والخدمة والكفاية في العمل أعطاه العهد من أجل تعلّم الصنعة<sup>(4)</sup>. أمّا الخلفة أو الخليفة<sup>(5)</sup> فيبدو أنه كان مساعد الأستاذ من بين كبار الصبيان المتعلمين.

والصانع<sup>(6)</sup> هو مثل الخليفة تقريباً. وهو طالب قارب التخرّج. وعليه أن يحترم أستاذه ويمشي خلفه ويقضي له حاجاته، ويدعوله

- (1) الذخائر والتحف ق 129 أ.
- (2) الشيخلي، ص 110. وقارن بخالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المدني، قراءة منهجية في سجلات محكمة طرابلس الشرعية في القرن السابع عشر وبداية الثامن عشر (طرابلس 1983)، ص 144. ويوسف برغوت: طوائف الحرف والصناعات أو طوائف الاصناف في حماة في القرن السادس عشر؛ في الحواشي الأثرية السورية م 16، 1966، ص ص 57 - 84.
- (3) رسائل اخوان الصفا 294/1.
- (4) الذخائر والتحف، ق 102 ب.
- (5) خاص الخاص للثعالبي ص 46. ومقالة ماسينيون في «دائرة المعارف الإسلامية» مادة: صنف، السالفة الذكر.
- (6) الذخائر والتحف، ق 49 ب.

بين الناس. فإذا أتقن سمح له أستاذه أن يفتح حانوتاً، خاصاً به بالتشاور مع شيخ الصنف.

ومعلوماتنا عن المبتدئ قليلة كقلّتها عن الخليفة، بيد أننا نعرف أن المعني به المتعلّم للصنعة في شهوره الأولى أو عامه الأول<sup>(1)</sup>.

أمّا رتبة النقيب فهي متأخرة في الظهور عن رتبة الشيخ ولم تسد جميع الأقطار. ويبدو أنه كان على أي حال أقل من الشيخ منزلة، فهو بمثابة المساعد له. والنقابة ثلاث درجات: النقيب الكبير ونائباه. وأهم مهامه القيام بعملية الشدّ عند الدخول إلى الصنف. وقد يكون من مهامه القيام بربط صنفين لحرفة معيّنة في مدينتين متقاربتين، والقيام ببعض الأمور المالية التي تهم الصنف كلّه. وله دور كبير في انتخاب الشيخ وعزله<sup>(2)</sup>. وللقاضي والمحاسب دور أكبر في تعيينه. وهناك حالات جرى فيها ربط حرف المدينة كلّها تحت إمرة «شيخ شيوخ» بموافقة القاضي<sup>(3)</sup>.

#### IV

ولكل صنف امتداده التاريخي المتصوّر أو صورته الخاصة عن تاريخه في قلب الأمة والعالم تماماً كما كان عليه الحال في التنظيمات الصوفية وتنظيمات الفتوة. فإذا كانت الجماعات الحضرية الأولى في الإسلام (الخوارج والشيعية والمعتزلة) قد وجدت مسوّغ الوجود، وجذر الاستمرار في تأويل معين للنصّ، وتأسّس على المصطلح القرآني بالطريقتين التأويلية والاستردادية، فإنّ الجماعات المدينية المتأخرة (الفتيان والصوفية والأصناف) كان همّها أيضاً الحصول على

(1) المصدر نفسه، ق 5 ب.

(2) المصدر نفسه، ق 5 ب وما بعدها.

(3) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المدني؛ ص 146 - 147.

شرعية النص عن طريق إثبات الأصالة والتجذّر والاستمرار في نطاق الاجتماع التاريخي للأمة.

فقد كان لكل صنف وليّه الذي تنسب إليه الحرفة وهو عادة نبيّ أو حكيم أو ملك أو صالح. فإن لم يعرف للحرف مبتكر أو راع نُسبت إلى آدم<sup>(1)</sup>. ورجال الأصناف يقسمون هؤلاء الأولياء الأوائل إلى قسمين عادة: الجذور والأبيار. أمّا الجذور الأصلية<sup>(2)</sup> كما يقولون - فهم عادة من الأنبياء. فقد كان آدم<sup>(3)</sup> زراًعاً فينسب الحرّاثون إليه. وكان شعيب حائكاً أو صانعاً للنول والمغزل. وكان ادريس خياطاً، وكان نوح نجّاراً، وكان إبراهيم بناءً. وكان داود حدّاداً. وكان عيسى صبّاغاً. وهكذا ينتسب أبناء الصناعات المذكورة إلى هؤلاء الأنبياء.

والأبيار<sup>(4)</sup> (جمع بير) هم رعاة أصحاب الحرف، وكانوا عادةً من الصحابة أو التابعين. ويعتبرون أوائل من مارسوا الحرفة عملياً بعد الأنبياء. وتنسب إليهم عادة كتب السمر كلمات مأثورة في آداب الحرفة. وينقسم الأبيار بدورهم إلى أصول وفروع، فالأصول هم الذين أخذوا عن الإمام عليّ، والفروع هم الذين أخذوا عن سلمان الفارسي.

وللانتماء إلى الصنف شروط وتقاليد تتضمن التزامات معيّنة، وتتطلب إقامة حفل تجرى فيه مراسم خاصة. فبعد رضى أستاذ الصانع عنه يرجو الصانع أستاذه التوسّط لدى الشيخ والنقيب فإن وافقا يدعو الصانع إلى وليمة يحضرها الشيخ والنقيب والأستاذ

(1) علي دده السكتواري: محاضرة الاوائل ومسامرة الاواخر؛ ص 194.

(2) قارن بالشيخلي، ص 117 عن الذخائر والتحف ق 50 ا.

(3) ابن خلدون، المقدمة 277/2. وانظر عن مهن الانبياء: لطائف المعارف للثعالبي ص 8؛ وما ذكرناه عن محمد بن الحسن الشيباني سابقاً.

(4) پز: تعني كبير السن، أو شيخ الشيوخ بالفارسية والتركية. وتعني في الاصناف اول من مارس الحرفة. وكذلك يذكرها علي دده السكتواري في أوائله ص 194.

وكبار أبناء الحرفة. في ذلك اليوم يقوم النقيب بعملية الشد التي تكون عملية العهد قد سبقتها<sup>(1)</sup>. والعهد يتضمن تفويضاً من الأستاذ لتلميذه بممارسة الصنعة بحضور شهود يرون ذلك ويشهد الشهود على ذلك أمام النقيب والشيخ فتتلى آيات وأحاديث ثم يقوم النقيب بشدّ وسط الصانع بمنديل حرير أو ما شابه يتضمن أربع عقد، الأولى عقدة الأستاذ، والثانية عقدة الجد، والثالثة عقدة البير والرابعة عقدة أو زمام عليّ. وعند كل عقدة تتلى آيات وتقرأ نصوص. وبعد الشد يحصل الصانع من الشيخ على الإجازة بممارسة المهنة. ولا تنتهي<sup>(2)</sup> الرسم عند هذا الحد، فعلى الصانع بعد ذلك مباشرة أن يتعلم دستور الحرفة وأعرافها وآدابها، إذ إنه حتى السلطة تتعامل مع الصنف على أساس منه. ولأعراف المهن نصوص وكتب وآداب مدوّنة كانت تُقرأ من جانب الأعضاء بكثرة<sup>(3)</sup>.

وقد كانت للأصناف مواكب سنوية يسير فيها أهل كلّ مهنة بلباسهم وصناعتهم في عرض جميل يذكر ابن الجوزي<sup>(4)</sup> والمقرئزي<sup>(5)</sup> بعض مظاهره في مناسبات معيّنة. وهناك أنباء تنفرد بها بعض المصادر عن قسّم كان على الصانع أن يؤدّيه عند الدخول والشدّ يتضمن القسم على عدم الغش في الصنعة، وضرورة إتقان المصنوع، وعدم الاتفاق مع الزملاء ضد الزبائن، وجودة المواد الأولية المستعملة<sup>(6)</sup>.

ولا شك أن كثيرين من الصناع في الصناعات الشريفة اجتماعياً

- (1) قارن عن ذلك: الذخائر والتحف ق 63 ب - 64 أ، وماسينيون؛ مادة (شدّ) بدائرة المعارف الإسلامية (النشرة الأولى، الترجمة العربية) 181/13.
- (2) الشيخلي؛ ص 125 عن «الذخائر والتحف».
- (3) معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 113، وابن بسم، ص 149.
- (4) المنتظم لابن الجوزي 38/9.
- (5) اتعاظ الحنفاً للمقرئزي 224/1.
- (6) الذخائر والتحف، ق 133 ب.

كانوا يَحْبُون الانتساب إليها كما هو معروف تاريخياً. لكنّ الانتساب إلى الصناعات غير المقدّرة اجتماعياً كان غير مستحبّ ونبزاً بالألقاب، وكانت العادة أن تتوارث المهنة في العائلة، وإن كان لكلّ أحد أن يختار المهنة التي يشاء. فقد كان هشيم (- 183 هـ) المحدث المشهور يساعد أباه الذي كان طبّاحاً<sup>(1)</sup>. وإخوان الصفا يرون «أنّ صناعة الآباء والأجداد أنجع في الأولاد من صناعة الغرباء<sup>(2)</sup>». وكانت العادة أن يظلّ الولد مع الوالد في الدكان ويورثه بعد وفاته، لكنه كان يستطيع - إن شاء - أن يستقل بحانوت خاصّ بعد التخرج على يد الوالد<sup>(3)</sup>.

و«الصناعة نسب»<sup>(4)</sup> كما جاء في القول المأثور. وكان التعصّب للحرفة معروفاً بين الأصناف، وكان تضامن أبناء الحرفة الواحدة تجاه الخارج والحرف الأخرى مشهوراً. وفي المصادر التاريخية أخبار كثيرة عن نزاعات أهل الحرف التي كانت تبلغ حدّ التقاتل لأدنى الأسباب<sup>(5)</sup>. فإذا كانت المسألة بين أهل الحرفة أنفسهم فإن التضامن يسود فيرفض حجّام أن يأخذ أجره من حجّام آخر لأنهما «أهل صناعة واحدة»<sup>(6)</sup>. وعند الخوف كان أهل الحرفة يتحارسون ويحرسون أحياءهم وأسواقهم كما حدث عام ٤٢٢ هـ عندما خشوا إغارات العيّارين<sup>(7)</sup>. وكان كلّ من أبناء الصنف يسدّ خلة زميله المحتاج، ويستر عورته في صناعته<sup>(8)</sup>. وكانت لهم طرق جماعية في

(1) معالم القرية ص 105، والبداية والنهاية لابن كثير 183/10.

(2) رسائل إخوان الصفا 291/1 - 292.

(3) الينخائر والتحف، ق 178 أ.

(4) الوزراء والكتاب للجهمياري؛ ص 27.

(5) الشيخلي؛ ص 132 - 133.

(6) معجم الأدباء لياقوت 370/1 - 371.

(7) العيّار في حَبْر مَنْ غَبْرَ للذهبي 146/3.

(8) الشيخلي؛ ص 133 - 135.

التعاون مع أبناء الصناعات ومع المحتسب، وفي تحديد السعر،  
وحماية الصناعة.

## V

وكانت علاقة الأصناف بالدولة تتم عن طريق المحتسب. ويرى  
أكثر الباحثين أن المحتسب تطوّر عن «صاحب السوق»<sup>(1)</sup>. ومن  
المعروف أنّ الرقابة على السوق في الإسلام بدأت في وقت مبكّر جداً.  
وتذكر كتب التاريخ والسممر أسماء أصحاب السوق، منذ أيام النبي  
وحتى أيام الخليفة المنصور (136 - 158 هـ)<sup>(2)</sup>. وكانت مهمة  
«صاحب السوق» مراقبة السلع والأسعار، ونصيحة الباعة في مختلف  
النواحي. وقد كان المعتر في ذلك أنّ «صاحب السوق» يقوم بالفرض  
الإسلامي: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»<sup>(3)</sup>. ويبدو أنّ المنصور  
أو المهدي (159 - 169 هـ) أول من عين محتسباً بهذا الاسم، وأعطاه  
مهام اجتماعية واقتصادية وسياسية واسعة في مجال الضبط  
الاجتماعي العام<sup>(4)</sup>.

وهناك من يرى أنّ المنصب بيزنطي الأصل خصوصاً فيما يتعلق  
بالسوق<sup>(5)</sup>. وكان المحتسب بدايةً مسؤولاً عن مراقبة المكاييل

- (1) مثل صالح العلي في تنظيمات البصرة ص 240، والدوري في نشوء الأصناف ص 138.  
وظل المحتسب يسمّى صاحب السوق إلى وقت متأخر بالغرب الإسلامي، كما يتضح من  
كتاب يحيى بن عمر المسمّى؛ أحكام السوق؛ في المعيار المغرب للونشريسي 406/6 وما  
بعدها.
- (2) في آداب السقطي ص 4، والشيزري، ص 12 - 13، وابن الإخوة ص ص 65 - 66، وابن  
بسّام ص ص 18 - 19، والتراتب الإدارية للكثاني 285/1.
- (3) في الأحكام السلطانية للماوردي ص 240: «الحسبة هي أمرٌ بالمعروف إذا ظهر تزكُّه،  
ونُهي عن المنكر إذا ظهر فُقه». وقارن بمقدمة ابن خلدون 405/1.
- (4) طبقات ابن سعد 30/7، وتاريخ بغداد 244/12، ويذكر السنامي الحنفي (مطالع القرن  
السابع الهجري) أربعة وستين جهةً من وجوه نشاط المحتسب؛ قارن بكتابه: نصاب  
الاحتساب، تحقيق مؤل يوسف عزالدين، دار العلوم للطباعة والنشر بالرياض 1982.
- (5) نقولا زيادة: الحسبة والمحتسب في الإسلام، ص 31. وقارن بالدولة ونظام الحسبة عند =

والموازنين، ثم صارت له رقابة شاملة في الأسواق، ثم صار مسؤولاً عن الآداب العامة في المدينة، أو ما يسميه الفقهاء المسلمون السياسة الشرعية. وتختص السياسة الشرعية بالعقوبات غير المحددة بالنص (التعزيز). أما العقوبات المحددة (الحدود) فتعود إلى قاضي مصر. وقد كانت هناك فترات تاريخية تعدت فيها صلاحيات المحتسب صلاحيات القاضي<sup>(1)</sup>، لكن الحقبة العثمانية عادت لاعتماد القاضي في كل الأمور، بما فيها الأسواق، عن طريق أعوان له من شرطة المدينة.

كان على المحتسب إذن أن يراقب أرباب الصنائع في المدينة الإسلامية، ويمكن القول أنه كان يتدخل في كل شيء حتى في فرض مقدار معين من الإنتاج في الصنف المعين بما يتوافق والطلب على السلعة<sup>(2)</sup>. وطبيعي أن لا يستطيع تأدية ذلك كله بنفسه، لذلك كان له أعوان وصبيان متصفون بالخبرة والأمانة يعينونه في ذلك<sup>(3)</sup>. ولم تكن صلة هؤلاء بالصنّاع مباشرة، بل كانت اجراءاتهم تتم عن طريق العريف وهو صانع أمين معتبر من جانب أبناء الصنف كانت السلطة تختاره ليصلها بشيخ الصنف، وليوصل إليها أخبار الصنف، ومصالح الصنّاع<sup>(4)</sup>.

ويتقاضى المحتسب للدولة من أبناء المهنة ضرائب مختلفة اختلفت أسماء ومقادير حتى توحدت أواسط العصر العباسي وسميت «خراج

= ابن تيمية لحمد المبارك، ص 72، والادارة المحلية الإسلامية (المحتسب) لحسان علي حلاق، ص 13 - 14.

(1) مثال ذلك ما ذكره السنّامي الحنفي (من القرن السابع الهجري) في كتابه نصاب الاحتساب ص ص 58 - 60 من أن للمحتسب أن «يحتسب» على القاضي نفسه في أمور يرى فيها تجاوزاً لحدود الشريعة بالزيادة أو النقصان أو الهزل.

(2) نهاية الرتبة للشيزري، ص 21، ومعالم القُرْبية، ص 90.

(3) نهاية الرتبة للشيزري، ص 10، وابن بسّام، ص 15.

(4) نهاية الرتبة للشيزري، ص 12، وابن بسّام، ص 18.

السبوق» أو «خراج الصنف»<sup>(1)</sup>. وكان يطلق على الضرائب التي تفرض على الدور والأسواق والطواحين التي بُنيت على أرض أميرية اسم «المستغلات» حتى أواخر العصر المملوكي<sup>(2)</sup>.

وكان سعر البضائع يخضع غالباً للعرض والطلب. ويتم التسعير في السلعة في الأساس، بالتشاور بين المحتسب أو القاضي وأهل الصنعة. وكانت مخالفة أحد الطرفين لذلك تسبب نزاعات شديدة. وكثيراً ما كانت السلطة تتدخل لضرب احتكار سلعة معينة أو خفض سعرها بسبب تعسف أبناء الصنف وتدمر العامة<sup>(3)</sup>. فإذا كان الظلم من السلطة تعاونت العامة مع أبناء الصنف على التمرد<sup>(4)</sup>.

\* \* \*

لقد تراجع دور الأصناف كتنظيمات اجتماعية أواخر القرن التاسع عشر، وزالت تماماً تقريباً في عشرينات القرن العشرين (بدمشق مثلاً). ويربط بعض الباحثين زوالها<sup>(5)</sup> بظهور النقابات الحديثة. لكن الواقع أنّ النقابات هي بداية تطوّر جديد، ولم تحلّ محلّ الأصناف، السمة التقليدية للمدينة الإسلامية.

إنّ زوال الأصناف مرتبط بزوال دورها باعتبارها وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي، فقد حدثت نظم جديدة تحت وطأة ظهور الدولة الحديثة في عالم الإسلام أمكن عن طريقها استحداث أشكال ضبط مستوردة غير ذات طابع شعبي كالأصناف. وفي الوقت نفسه كانت أقطار المشرق العربي الإسلامي تتبع تدريجياً من الناحية الاقتصادية

(1) الشيخلي، ص 150.

(2) G. Baer, Fellah and Townsman; p. 265.

(3) الحسبة في الإسلام لابن تيمية، ص 28، واغاثة الأمة للمقريري، ص 13.

(4) الشيخلي، ص 153 - 154.

(5) ماسينيون؛ في دائرة المعارف الإسلامية؛ النشرة الأولى؛ مادة: صنف - السالفة الذكر.

السوق العالمي بطابعه الاستهلاكي المعروف الذي قضى على الصناعات التقليدية فأفقد المدينة الإسلامية طابعها الاقتصادي والاجتماعي التقليدي الخاص<sup>(1)</sup>. ومع ظهور فئات اجتماعية جديدة بالمدينة، كانت هذه الفئات تحاول ابتداء تنظيمات تتلاءم وأوضاعها المستحدثة، وعلاقتها بالسوق العالمي، وبالبيروقراطية المحلية الناجمة.

وسط هذه الظروف فقدت الأصناف أساسها الاقتصادي، ومراتبها الاجتماعية، وموقعها بالنسبة للسلطة في المدينة - وما كان منتظراً وسط هذه السوسيولوجية الجديدة أن تستمر في الفاعلية والتجدد اللذين عرفتهما طوال الحقبتين المملوكية والعثمانية.

---

Peter Gran, Islamic Roots of Capitalism, Egypt 1760 - 1840 (1979) 165 - 178 (1)



## **الفصل الرابع**

**من مفاهيم الجماعات في الاسلام  
المسيحيون في الفقه الاسلامي**



## I

علينا عندما نبدأ بدراسة موضوع بهذه الخطورة أن نضع محددات ومحترزات تحقق بعضاً من الدقة والموضوعية تجعلان من الممكن رؤية الموضوع في أجل وجوه وضوحه الممكنة. هذه المحترزات تتلخّص فيما يلي:

1 - إنني لا أقومُ هنا بدراسة صورة المسيحية في القرآن، فقد جرت دراساتٌ كثيرةٌ حول ذلك وما تزال النتائج متضاربة<sup>(1)</sup>. ولا بد من مضيّ بعض الوقت لكي يقتنع الباحثون عن الأصول والمنابع في أمشاجٍ وعناصرٍ من هنا وهناك أنّ هذا كله غير مُجدٍ ما دام لا يُظهرُ نقطتين أساسيتين: المجري التاريخي الواقعي للمسألة، ثم المنطق الداخلي للمنظومة كلها بغضّ النظر عن مصدر هذا المشيخ أو ذاك. ما أقوم به هنا هو محاولة تبين حوارية الفكر الفقهي الإسلامي مع الواقع التاريخي فيما يتصل بمسألة المسيحيين (من أهل الذمة) في الاجتماع العربي الإسلامي الوسيط.

---

(1) من مثل: P.H. Charles: Le christianisme des Arabes nomades sur le Limes et dans le desert syro - mesopotamien aux alentours de L'Hégire, 1936, T. Andrae: Les origines de L'Islam et le christianisme, 1955.

2 - إنَّ المنظومات الفقهية الإسلامية بدأت تتشكل حوالي منتصف القرن الثاني الهجري<sup>(1)</sup>، وهي حقبة متأخرة نسبياً إذا لاحظنا أنَّ الفتوحات الإسلامية كان أكثرها قد أنجز في النصف الأول من القرن الأول الهجري، ما عدا فتح الأندلس طبعاً. ومعنى هذا أنَّ الفقهاء وجدوا أمامهم سلوكاً تاريخياً للسلطة والجماعة الإسلامية فيما يتصل بأهل الذمة؛ فكانت منظومة كُلِّ منهم موقفاً من المسلك التاريخي المذكور في هذه القضايا. وهذا الإدراك إنَّ أعطانا فكرةً عن محدودية تأثير الفقهاء في البداية فإنه لا ينبغي أن يدفعنا إلى التطرف في تتبع مجريات الواقع باعتباره الحكم الأول والأخير؛ ذلك أنَّ المسلك العامَّ للجماعة الإسلامية كان في النهاية شيئاً غير تصرفات الأفراد.

3 - إنَّ المسيحية لم تكن غريبةً عن العرب فلم يكونوا يعرفونها عن طريق الشام والمكانيين والسريان فيها فقط، بل كانت هناك مسيحيةً مونوفيزيةً في اليمن، ومسيحيةً في قبائل عربية بدوية بالبحرين واليمامة، ومسيحيةً مدنيّةً ومهنيةً بمكة والطائف والججر<sup>(2)</sup>. مع ذلك فإنَّ المسيحية في الداخل العربي لم تكن قوةً

(1) قارن بـ: J. Schacht: Origins of Muhammedan Jurisprudence 26-33. ويوسف فان اس: كل مجتهدٍ مصيب؛ في: دراسات إسلامية (تحرير د. فهمي جدعان/جامعة اليرموك 1983) ص ص 123 - 141.

(2) - Coulson: A History of Islamic Law (Edinburg 1964), 16 - 31.

- G. Ryckmans: Religions Arabes Preislamique; in: Ancient Bedouin Society (1951).

- M. Hoefner: Christen in Arabien; in: Die Religionen (1970).

ومن الدراسات التي صدرت حديثاً عن الموضوع دراسة سبنسر ترمغهام: «المسيحية بين العرب قبل الإسلام» (1979). انظر مراجعة لها لـ J.M. Fiey في Theological Re-view, 1980, pp.45-49. وانظر دراسة آدمون رباط (بالفرنسية/من منشورات الجامعة اللبنانية/1980) بعنوان: المسيحيون في العهد الأول للإسلام - الشرق المسيحي قبل الإسلام.

سياسية يُحَسَّبُ حسابُها<sup>(1)</sup>، ولهذا لم يتصارع النبي معها بعكس ما حدث مع اليهودية، بل لم يعرفها الإسلام كمجموعة بشرية في عالمه المتكوّن إلّا في أواخر حياة النبي عندما اتصل به المسيحيون النجرانيون<sup>(2)</sup>، وعاهدته بعض المستقرات المسيحية على أطراف الجزيرة من ناحية الشام<sup>(3)</sup>. لهذا كان موقف القرآن بشكل عامّ ايجابياً من المسيحية من الناحيتين: السياسية والسلوكية<sup>(4)</sup>، كل ذلك مقارناً باليهود. ولا بد أن ندرك أنّ الموقف تغيّر عندما اقتحم العرب المسلمون السواد والشام ومصر وشمال أفريقيا - وكلّها مناطق مسيحية - هنا تحوّلت المسيحية إلى خصم سياسي وعسكري خصوصاً تلك المرتبطة بالبيزنطيين المقاتلين. لكنّ القرن الثامن الميلادي (الثاني الهجري) شهد تطوراتٍ جديدة؛ فقد تآلف العرب المسلمون ومواليهم من المستقرين بالمدن مع الملكانيين الذين كانوا يشكلون أكثرية السكان، في الوقت الذي كانت فيه العلاقة مع الفلاحين السريان والقبط جيدة منذ البداية. وبانتقال عاصمة الخلافة من دمشق إلى بغداد<sup>(5)</sup> خفّت حدّة الصراع مع البيزنطيين فخفت

- (1) حاول مكّي اسمه عثمان بن الحويرث - كان من معتنقي المسيحية الملكانية - أن يسيطر على مكة، لكنّ قريشاً قتلتته في أواخر القرن السادس الميلادي، قارن بالأصنام لابن الكلبي ص 9، وسيرة ابن هشام 76/1، والأوائل للعسكري 76-75/1. وما ذهبت إليه هنا هو ما رآه Trimmingham (ص 308) في دراسته السالفة الذكر.
- (2) هناك دراسات لأسينيون وشتروتمان وشموكر عن مسألة المباحلة مع النجرانيين المسيحيين وتبدو المسألة أسطورية، وإن لم يكن التشكيك في العلاقة ذاتها ممكناً، قارن بطبقات ابن سعد 138/8 - 140، وسيرة ابن هشام 98-97/4.
- (3) مغازي الواقدي 1118/3 - 1121، 1131.
- (4) في سورة الروم: ﴿غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيفلبن﴾. وفي سورة المائدة/82 ﴿ذلك بأنّ منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون﴾.
- (5) قارن عن الوضع مع السحبيين بدايةً: أهل الذمّة في الإسلام لترتون (ترجمة حسن حبشي) ص ص 19-30. وبعد انتقال الخلافة إلى العباسيين:

J.M. Fiey, Chrétiens Syriaques sous les Abbassides surtout á Bagdad, Subsidia, Tomus 59, 1980. F.Rosenthal: Das Fortleben der Antike im Islam; p. 8-11.

بالتالي جِدَّةُ الحَدَر من المُسِيحيين العرب وغيرهم من المقيمين على أرض الإسلام<sup>(1)</sup>. لذا فإنه يمكن القول إنَّ المنظومات الفقهية الثماني الرئيسية الباقية في الإسلام (المذاهب السنية الأربعة، والمذهب الجعفري، والمذهب الزيدي، والمذهب الإسماعيلي، والمذهب الإباضي) بما يتضمنه كلُّ منها من أحكام خاصة بأهل الذمة نشأت وتطورت في ظروف كانت فيها المتغيّراتُ السياسيّة الاجتماعيّة قد هيأت مناخاً ملائماً للعلاقة مستمرة ومستقرة نسبياً.

4 - إنَّ العرب الفاتحين لم يكونوا يملكون سياسةً واضحةً وواحدةً للعلاقة بأهل البلاد المفتوحة من مختلف الأديان. يدلُّ على ذلك الخلاف العميق بين الفقهاء حول وضع الجوس والصابئة<sup>(2)</sup>، وهل هم من أهل الكتاب وبالتالي من أهل الذمة أم لا؟! وكانت العادة أن يُبرم الفاتح أو المصالح عقداً مع وجهاء المدينة المفتوحة، من مثل عقد بيت المقدس<sup>(3)</sup> الذي جاء فيه: «أعطاهم الأمان لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم سقيمها وبريئها وسائر ملتها أنه لا تُسكن ولا تُهدم ولا يُتقص منها ولا من حيّزها.. ولا من شيءٍ من أموالهم. ولا يُكرهون على دينهم، ولا يُضارُّ أحدٌ منهم ولا يسكن إيلياء معهم أحدٌ من اليهود...». وتردُّ في العقود المماثلة أحياناً عبارة<sup>(4)</sup>: «فإن أدوا الجزية فلهم ما لنا وعليهم ما علينا...». وقد جرى تشكيكٌ كثيرٌ في تاريخية هذه العقود، ولكن المشكّكين لم يستطيعوا عرض بدائل في المسألة<sup>(5)</sup>. وقد ترتب على حالة الحرب هذه

(1) F. Rosemthal, Dar Fortleien der Amtike in, Islam, P. 8-11.

(2) الخراج لأبي يوسف ص 74، وأحكام القرآن للجصاص 327/2، والمغني لابن قدامة 496/8 - 498، وأهل الذمة لترقون؛ ص 103 وما بعدها.

(3) تاريخ الأمم والملوك للطبري 2405/1.

(4) قارن بأحكام الذميين والمستأمنين لعبد الكريم زيدان ص ص 147 - 149.

(5) من الذين هاجموا تاريخية هذه العقود والصيغ M.Noth (1971) في دراسة له عن

«الأخبار والقصاص عند المؤرخين العرب الأوائل».

تقسيمُ العالم من جانب الفقهاء فيما بعد إلى دار إسلام ودار حرب؛ الأولى هي التي يسيطر عليها المسلمون وتطبق فيها أحكام الإسلام. والثانية هي التي تقع خارج نطاق سيطرة الإسلام ولا تطبق فيها شعائره وأحكام شرعته<sup>(1)</sup>.

٥ - وكما لم تكن هناك سياسة واحدة وثابتة إزاء الفئات الاجتماعية والدينية في الأقطار المفتوحة لم تكن هناك سياسة واحدة بالنسبة للمسيحية بالذات. فقد جرى التمييز بعد تجارب سلبية بين مسيحية عربية (بدوية)، ومسيحيات أخرى، والمثل الأوقع على ذلك مسألة نصارى بني تغلب الذين عاملهم عمر معاملة خاصة صارت سابقة تاريخية<sup>(2)</sup>.

## II

كان ما قدمه الفقهاء قبل منتصف القرن الثاني الهجري فيما يتصل بالذميين لا يعدو شذرات متناثرة. والواقع أن صياغة منظومة قانونية للعلاقات الاجتماعية كانت تحتاج إلى وضوح نظري في البداية في مسألة صلة الإسلام بالشرائع الأخرى، ثم في وظيفة الإسلام في العالم. ونجد هذا التنظير أول ما نجده عند أبي حنيفة (- 150 هـ) الفقيه المعروف وصاحب المدرسة الفقهية التاريخية المشهورة؛ وذلك في رسالته «العالم والمتعلم». لقد رأى أبو حنيفة فيما يتصل بوظيفة الإسلام في العالم: «أن الله عز وجل إنما بعث رسوله رحمة ليجمع به الفرقة، وليزيد الألفة، ولم يبعثه ليفرق الكلمة ويحرص الناس بعضهم على بعض...»<sup>(3)</sup>. إن هذه الوظيفة التوحيدية للإسلام هي

- (1) قارن بمجيد خدوري: الحرب والسلام في شريعة الإسلام ص 253 - 251، ووهبه الزحيلي: آثار الحرب في الفقه الإسلامي ص ص 169 - 181.
- (2) قارن بمقالات الإسلاميين للأشعري ص 463، والبسوط للسرخسي 18/10، وشرح السير الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني 8/4 - 10.
- (3) العالم والمتعلم، (نشر الكوثري/ القاهرة 1368 هـ) ص 9.

التي تعطي لكل أمر آخر معناه المنطقي وسط المنظومة الشاملة، منظومة الاستيعاب والوحدة والتوحيد. وكان طبيعياً بعد هذا أن يُزيل أبو حنيفة كل أسباب سوء الفهم فيما يتصل بعلاقة الإسلام، بالشرائع الأخرى؛ يقول أبو حنيفة<sup>(1)</sup>: «... إن رسل الله لم يكونوا على أديانٍ مختلفة، ولم يكن كل رسولٍ منهم يأمر قومه بترك دين الرسول الذي كان قبله لأن دينهم كان واحداً. وكان كل رسول يدعو إلى شريعة نفسه وينهى عن شريعة الرسول الذي قبله لأن شرائعهم كثيرة مختلفة. ولذلك قال الله تعالى<sup>(2)</sup>: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾. ﴿ولو شاء الله لجعلكم أمةً واحدةً﴾ (أي في الشريعة). وأوصاهم جميعاً بإقامة الدين - وهو التوحيد - وأن لا يتفرقوا لأنه جعل دينهم واحداً<sup>(3)</sup>: ﴿شرع لكم من الدين ما وصّى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصّينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه...﴾ فالدين لم يُبدل ولم يُحوّل ولم يُغيّر، والشرائع قد غيّرت وُبدلت لأنه رُبَّ شيءٍ قد كان حلالاً لأناسٍ قد حرّمه الله عزّ وجلّ على آخرين...».

هنا تأتي مهمة الإسلام التوحيدية لبني البشر وللمؤمنين منهم على الخصوص. لقد رأى أبو حنيفة أنّ الدين واحد - هو التوحيد - والشرائع مختلفة؛ فإن اتفق آخرون مع المسلمين في الأصل فإن اختلافات الشرائع جزئية وعلى الفقيه أن يفهم هذا المعنى الوجدوي للإسلام المستوعب الذي يريد جمع الناس، وتوحيد المجتمع في الداخل من مبدأ الاعتراف باختلاف الشرائع أي إمكان وجود شريعة اجتماعية أخرى غير الشريعة الإسلامية لفئات اجتماعية تعيش مع المسلمين في مجتمع واحد. بل إنّ أتباع الإمام أبي حنيفة - سيراً مع

(1) العالم والمتعلم 10-11.

(2) العالم والمتعلم 11.

(3) العالم والمتعلم 11-12.

فلسفة إمامهم حول معنى الإسلام - مضوا قدماً في هذا السبيل فقالوا إنّ أهل الكتاب الذين تحدث عنهم القرآن ليسوا النصارى واليهود فقط بل<sup>(1)</sup>: «كُلُّ من اعتقد ديناً سماوياً وله كتاب منزلٌ مثل التوراة وصحف إبراهيم وشيث وزبور داود...». هذا على الرغم من أن هناك آيةً في القرآن تُشعر بأن المقصود بأهل الكتاب اليهود والنصارى فقط<sup>(2)</sup>.

أهل الكتاب - على اختلاف الفقهاء في مدى امتداد المصطلح هذا - هم الذين يمكن للمسلمين أن يقيموا معهم عقداً أو عهداً للذمة. والذمة هي<sup>(3)</sup> «عقدٌ بمقتضاه يُعتبر غير المسلم في ذمة المسلمين أي في عهدهم وأمانهم على وجه التأييد...». ويستند هذا تاريخياً إلى الآية القرآنية التي نزلت في العام التاسع للهجرة<sup>(4)</sup>: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ...﴾. ومن الواضح أن الجزء الأول من الآية لا ينطبق على أهل الكتاب إذ هم يؤمنون بالله وباليوم الآخر. كما أن عقد الذمة ليس مذكوراً في الآية إنما المذكور فقط الجزية. ويبدو أن الوضع التاريخي القائم على عهود وعقود الأمان مع المدن المفتوحة هو الذي أوصل إلى التشكيل التاريخي لمنظومة أهل الذمة لا هذه الآية بحدّ ذاتها. وأرى في فشل التعاون بين النبي واليهود في الأعوام الأولى للهجرة ممهداً لذلك، فقد كان هناك عهدٌ بين النبي ويهود اللتناصر والدفاع عن المدينة بشكلٍ مشتركٍ فلما نقضوه وقاتلهم النبي بدأ

- (1) الدر المختار 370/3، وتبيين الحقائق 110/2. وفي منتهى الإرادات لابن النجار الحنبلي 329/1: «ولا تُعقدُ إلا لأهل الكتاب اليهود والنصارى، ومن يدين بالتوراة كالسامرة، أو الإنجيل؛ كالفرنج والصابئين، أو من له شبهة كتاب كالمجوس».
- (2) سورة الأنعام/156: ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا﴾.
- (3) كشاف القناع 704/1.
- (4) أحكام القرآن للجصاص 142/1، وتفسير ابن كثير 347/3.

التفكير في صيغةٍ بديلةٍ تؤمّنُ مزيداً من الضغط الذي لا يصل إلى حدِّ الإكراه الذي حرّمه القرآن في الأساس، فكانت مسألة الجزية، ثم كانت المنظومة كلها، منظومة أهل الذمة<sup>(1)</sup>. وهذا ما يقوله الفقهاء في مجال بحث حكمة مشروعية عقد الذمة؛ يقولون<sup>(2)</sup>: «حكّمته أن يترك الحربي القتال مع احتمال دخوله في الإسلام عن طريق مخالطته للمسلمين وأطّاعه على شرائع الإسلام، وليس المقصود من عقد الذمة المال...». لهذا يرى فقهاء الحنفية والحنابلة والزيدية وبعض الشافعية<sup>(3)</sup> أنّ غير المسلم إذا طلب عقد الذمة فيجب على الإمام إجابته للحكمة الكامنة وراء ذلك والمتجلية في إمكان اسلامه. ويضيف فقهاء آخرون أنّ معنى الصغار في الآية السالفة الذكر<sup>(4)</sup>: «جريان أحكام الإسلام عليه...» مما يستحثُّه على الاقتراب من الإسلام أكثر.

فإذا جرى عقد الذمة بين المسلمين والكتّابين فإن هذا العقد مؤبّد<sup>(5)</sup> لا يستطيع المسلمون أن ينقضوه أو يعلنوا حلّه لمخالفة ذلك للتوحيد الذي دعا إليه القرآن، وللدعوة التي ترى في العالم كله «أمة دعوة» يمكن أن تصبح «أمة إجابة»<sup>(6)</sup> والذميّ هو الذي يملك نقض العقد وحده إما صراحةً أو بقرينة من مثال قتال المسلمين مع محاربيهم<sup>(7)</sup>. وبين الفقهاء خلافاتٌ حول ما ينقضُ عهد الذمة بقرينة<sup>(8)</sup>، لكن الرأي الذي ساد هو رأي الفقهاء الأحناف الذي

- (1) قارن بدراستي: «من الشعوب والقبائل إلى الأمة. دراسة في تكون مفهوم الأمة في الإسلام» في كتابي: الأمة والجماعة والسلطة؛ ص 53-55.
- (2) في المبسوط 77/10، وبدائع الصنائع 111/7.
- (3) شرح السير الكبير 249/3-250، والمهذب 270/2، والبحر الزخار 457/5.
- (4) أحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية (تحقيق الشيخ صبحي الصالح/دمشق 1961) 24/1.
- (5) بدائع الصنائع 111/7، ومعني المحتاج 243/4، والبحر الزخار 458/5.
- (6) قارن بدراستي: «من الشعوب والقبائل...». السالفة الذكر، ص 40-61.
- (7) بدائع الصنائع 112/7، وفتح القدير 382/4.
- (8) قارن بأحكام الذميين لعبدالكريم زيدان، ص 41-43.

ذكرناه. فإذا انعقد عقد الذمة فإن المقيم على أرض الإسلام من السكان الأصليين يعتبر حكماً جزءاً من الأمة. إنه جزء «من أهل دار الإسلام». أما إن كان طارئاً فإن عقد الذمة يعتبر بمثابة جنسية له تحوُّله إلى عضو في الجماعة السياسية الإسلامية الموجودة.

وعندما يتحول الكتابي إلى ذمي ينطبق عليه منطوق الأثر المعروف عن السلف: «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» مع استثناءات تمس المسائل الدينية وما يتصل بها. يقول السرخسي الفقيه الحنفي في تعليل ذلك<sup>(1)</sup>: «لأنهم قبلوا عقد الذمة لتكون أموالهم وحقوقهم كأموال المسلمين وحقوقهم...»؛ ولأنّ الذمي - كما يقول الكاساني: «من أهل دار الإسلام»<sup>(2)</sup>. فمن حقّ الذمي أن يتولى مناصب عامة في دار الإسلام كالمسلم ما دام مؤهلاً إلا ما اتصل بالإسلام نفسه من مثل الخلافة أي الإمامة أو الإمارة على الجهاد، ذلك لأن الإمام كما يُعرَّفُ الماوردي<sup>(3)</sup>: «خليفة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا». ولا يُتصوّر في غير المسلم أن يحرس الإسلام<sup>(4)</sup>. والجهاد دعوة إلى الإسلام بمختلف الوسائل فلا يُتصوّر أن يترأس غير مسلم دعوة للإسلام<sup>(5)</sup>. حتى إذا انتفى الأمران كان للذمي أن يتولى كل منصبٍ آخر؛ من مثل الوزارة، أو قيادة الجند في قتال البغاة<sup>(6)</sup>.

ومن حقّ الذمي على المسلمين أن يحمي المجتمع حرّيته الشخصية في السكن وحسن السمعة والعمل والتنقل. ومن حقه أن لا يظلم ولا يؤذى إذ ينتقي بذلك معنى ترغيبه بالإسلام، وقد قال أبو يوسف في

(1) شرح السير الكبير 150/3.

(2) بدائع الصنائع 112/7.

(3) الأحكام السلطانية، للماوردي، ص 6.

(4) الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص 3.

(5) الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ص 1-4.

(6) الأحكام السلطانية للماوردي ص 126، والأحكام السلطانية لأبي يعلى ص 124.

كتاب الخراج ناصحاً هارون الرشيد في مسألة أهل الذمة<sup>(1)</sup>: «لا يُظلمون ولا يُؤذون ولا يكلفون فوق طاقتهم...». وعندما ثارت فتنة في جبل لبنان على الوالي العباسي صالح بن علي حاول اعتبار ذلك نقضاً للعهد من جانب جميع الذميين، لكن الإمام الأوزاعي قال له:<sup>(2)</sup> «وقد كان من إجلاء أهل الذمة من جبل لبنان ممن لم يكن ممالئاً لمن خرج على خروجه.. فكيف تؤخذ عامة بذنوب خاصة حتى يُخرجوا من ديارهم، وحكم الله تعالى ألا تَزْرَ وازرةٌ وزرٌ أخرى.. فإنهم ليسوا بعبيدٍ ولكنهم أحرارٌ أهل ذمة...».

وبيديه ما داموا جزءاً في المجتمع أن يكون لهم التمتع بخيراته شأنهم في ذلك شأن الفئات الاجتماعية الأخرى إذ «.. الناس شركاء في ثلاث<sup>(3)</sup>: الماء والكلاء والنار». أما مسألة تمتعهم بحق المساعدة والرعاية من جانب بيت مال المسلمين في حال العجز أو الشيخوخة فهي خلافية. ويحتج المؤيدون لذلك بعهد خالد مع أهل الحيرة النصارى<sup>(4)</sup> إذ جاء فيه: «وجعلت لهم أي شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام...».

وترى قلة<sup>(5)</sup> من الفقهاء دخول أهل الذمة في هذه الحالة في مصارف الزكاة التسعة التي يُنفق منها على فئات اجتماعية محتاجة.

- 
- (1) الخراج لأبي يوسف ص 124-125. وقارن بفتوح البلدان للبلاذري ص 79 - 81.
  - (2) فتوح البلدان للبلاذري ص 222، والاموال لأبي عبيد ص 170 - 171، والأوزاعي لصبيح المحمصاني (دار العلم للملايين/1978) ص 54-57.
  - (3) الاموال لأبي عبيد ص 295.
  - (4) عن الخراج لأبي يوسف ص 144.
  - (5) قارن بالمبسوط 202/2-203.

### III

يقول السرخسي في سبب وجوب الجزية على أهل الذمة<sup>(1)</sup>: «إنَّ الجزية في حقَّ المسلمين خَلْفٌ عن النُّصرة. فقد وجبت عليهم بدلاً عن نُصرتهم لدار الإسلام، لأنَّ الذميين لما صاروا من أهل دار الإسلام يقبولهم عقد الذمة، ولهذه الدار دارٌ معاديةٌ وجب عليهم القيامُ بنُصرتها لأنَّ مَنْ هو من أهل دار الإسلام يلزمه القيام بنصرة هذه الدار. ولما كانت أبدانهم لا تصلحُ لهذه النُّصرة - تاريخياً - وكان الظاهر أنهم يميلون إلى أهل الدار المعادية لاتحادهم في الاعتقاد أوجب الشرع عليهم الجزية لتؤخذ منهم، وتُصرف على المقاتلة من المسلمين فتكون خلفاً عن النُّصرة<sup>(2)</sup>». وهذا تعليل يختلف عن التعليل السابق الذي يعتبر الجزية عنصر ضغط من أجل الإسلام. والواقع أن هذا التعليل الثاني هو الذي يفسر استمرارها فقط. لكن الفقهاء الذي قيدهم الوضع التاريخي للمسألة اعتبروا التعليل الأول فاضطر كثيرون منهم بالتالي للقول بإمكان سقوط الجزية إذا تحققت النُّصرة. ويذكر الفقهاء في هذا الصدد عهداً «تاريخية» بين بعض قادة جيوش المسلمين وأهل الذمة تقول إنَّ على أهل الذمة الجزية و«على المسلمين المنعة<sup>(3)</sup>» أي أنها تضع المنعة في مقابل الجزية. هذه المقدمة توصل كما قلنا إلى إمكان سقوط الجزية مع أنها لم تسقط تاريخياً. إذ يذكر أكثر الفقهاء بين مُسقطات الجزية<sup>(4)</sup>: الإسلام والموت وهُضْيُ المدة، وحصول بعض الأعداء، وعجز الدولة عن حماية الذمي، واشتراك الذمي في الدفاع عن دار الإسلام. ولا حاجة لإيضاح الأسباب الأولى. أما السببان الأخيران فيحتجُّ الفقهاء لأولهما بكتاب

(1) المبسوط 78/10، 81.

(2) عن بدائع الصنائع للكاساني 111/7.

(3) تاريخ الطبري 2016/1.

(4) عبد الكريم زيدان: أحكام الذميين ص 149.

أبي عبيدة إلى نصارى الشام إذ ردَّ إليهم جزيتهم عندما قام البيزنطيون بهجوم مُضادَّ على المسلمين وعجز المسلمون عن حمايتهم؛ جاء في الكتاب<sup>(1)</sup>: «إنما ردُّنا عليكم أموالكم لأنه قد بلغنا ما جُمع لنا من الجموع. وإنكم اشترطتم علينا أن نمنعكم وإنما لا نقدر على ذلك وقد ردُّنا عليكم ما أخذنا منكم...». ويحتجُّون لثانيهما بكتاب القائد عتبة بن فرقد إلى بعض ذممي أذربيجان الذي يقول فيه<sup>(2)</sup>: «ومن حُشِرَ منهم في سنةٍ وُضع عنه جزاء تلك السنة...».

ويحتل نصارى بني تغلب حيناً مهماً في كتب الفقهاء المسلمين. فقد كانوا كثيرين بالشام بين المسيحيين المتبذئين العرب فأبوا دفع الجزية لما فيها من معنى الخضوع وبدأوا بالالتحاق بالروم، فأشار النعمان بن زُرعة على عمر أن يأخذ منهم الجزية باسم الصدقة أي الزكاة. وقد سوَّى أكثر الفقهاء جزية بني تغلب بالزكاة في أحكامها فيما بعد. وقد رأى فقهاء الحنابلة والشافعية أن الأمر فيما يتصل بالجزية يعود إلى تقدير الإمام نفسه<sup>(3)</sup>: «فإذا كان قومٌ غير مسلمين لهم قوةٌ وشوكةٌ وامتنعوا عن أداء الجزية إلا إذا صولحوا على ما صولح عليه بنو تغلب، وخيف الضرر بترك إجابتهم إلى طلبهم، ورأى الإمام إجابتهم دفعاً للضرر جاز ذلك إذا كان المأخوذ منهم بقدر ما يجب عليهم من الجزية وزيادة قياساً على ما فعله عمر مع نصارى بني تغلب...».

وللفقهاء بعد هذا تفاصيل كثيرةٌ في مقادير جزية الرأس

- (1) تاريخ الطبري 3044/1.
- (2) فتوح البلدان للبلاذري ص 284. يقول ابن رشد في المقدمات 282/1: «إنما تؤخذ منهم الجزية سنةً بسنةٍ جزاءً على تأمينهم وإقرارهم على دينهم يتصرفون في جوار المسلمين وذيمتهم أمين».
- (3) عن الأموال لأبي عبيد ص 29، والمغني لابن قدامة 513/8، وشرح الأزهاري 578/1. وفي منتهى الإرادات لابن النجار 330/1: «ونصارى العرب يهودهم ومجوسهم - من بني تغلب وغيرهم - لا جزية عليهم ولو بذلوا. ويؤخذ عوضها زكاتان من أموالهم...».

والخراج<sup>(1)</sup>. ولا شك أنها في تفاصيلها نتيجة تطورات تاريخية متأخرة حتى عن نشأة بعض المذاهب الفقهية. لكن الفقهاء يذكرون على الذميين واجبات أخرى غير الجزية، وهي في غالبها اجتماعية، إنهم يحرمون عليهم التظاهر بتحدّي الإسلام ومخالفته من مثل شتم النبي والخلفاء الأوائل، ومن مثل المبالغة في ضرب النواقيس وإظهار الصُّلبان، ومن مثل المبالغة في التظاهر بشرب الخمر وأكل لحم الخنزير<sup>(2)</sup>.

## IV

بعد هذه الأمور التي يمكن القول إن بعضها خاص بالذميين؛ فإن هؤلاء - كما يرى الفقهاء على اختلاف بينهم في التفاصيل - لهم ما لبقية أفراد المجتمع من حقوق وعليهم ما على أفراد المجتمع الآخرين من واجبات. من ذلك الجنايات والجرائم المخلة بأمن الدولة؛ فقد ذهب مجموعة من الفقهاء<sup>(3)</sup> إلى أن اشتراك ذمّي في تمرد داخلي يُنهي عقد الذمة بينه وبين المسلمين ويجعله من أهل «دار الحرب». أما فقهاء الأحناف فيرون أن عقد الذمة ينقضه فقط الخروج إلى العدو والقتال معه<sup>(4)</sup>. أما التمرد الذي هو «البغي»<sup>(5)</sup> وهو التمرد لأسباب ومسوّغات سياسية داخلية؛ فيعتبر نزاعاً اجتماعياً داخلياً ولا يمكن حسابه عملاً خارجياً عدوانياً «ضد جماعة المسلمين». فإذا

- (1) قارن بالمغني 513/8 على سبيل المثال؛ والإسلام والجزية لدانيل دينيت/ترجمة فوزي فهيم جاد الله، ومراجعة إحسان عباس/دار مكتبة الحياة (1960) ص 45 وما بعدها.
- (2) قارن بأحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية 11/2 وما بعدها، وعبدالكريم زيدان: أحكام الذميين ص 150 وما بعدها.
- (3) المحل لابن حزم 31/11، والام للشافعي 140/4، وجواهر الكلام (ط/1272 هـ) ص 286، وشرح الخرشي 61/8، والبحر الزخار 419/5.
- (4) المبسوط 128/10، وفتح القدير 415/4.
- (5) في الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص 38: «البغي هو خروج جماعة ذات قوة على الإمام بتأويل سائغ».

قطع ذمّي الطريق أو قتل فرداً من أفراد المجتمع فهناك إجماعٌ على وجوب عقوبته كما يعاقب المسلم<sup>(1)</sup>، لكن هناك من الفقهاء المسلمين من لا يريد قتل المسلم بالذمّي<sup>(2)</sup>. إلا أن الرأي الذي تبنته السلطة الإسلامية عبر العصور - وهو رأي الأحناف<sup>(3)</sup> والحنابلة - يسوّي بين المسلم وغيره في هذه الحالة أيضاً. ولا يعرض الخلاف مرةً أخرى إلا في حالة الخيانة. فمن المعروف أنّ التجسس لصالح العدو من جانب مسلم جريمةٌ لكن لا حدّ لها في القرآن، لذا يُترك أمرُ العقوبة للإمام<sup>(4)</sup>. وقد قتل النبي «عيناً» كما ورد في الحديث<sup>(5)</sup>. لكنّ هناك فرقاً بين أن يُعتبر الخائن ذمياً - إن كان غير مسلم - أو حربياً؛ أي محارباً ناقضاً للذمة، إذ في الحالة الثانية فإنّ قتله مؤكد. والواقع أن الفقهاء المسلمين الذين يذهبون إلى أن الخيانة تنقض عقد الذمة يقولون بالنسبة للمسلم الخائن إنه فارق الإسلام بالخيانة، هكذا يكون منطقيّاً أن ينتقض عقد الذمة بالنسبة للذمّي الخائن في الوضع نفسه<sup>(6)</sup>.

وتبقى مسألة أخيرة تتصل بشرائع الذميين في مواجهة الشريعة الإسلامية. فمن المعروف أن هناك خلافاً كبيراً بين الفقهاء فيما يتصل بعلاقة الشريعة الإسلامية بالشرائع الكتابية الأخرى خصوصاً اليهود والنصارى. فهناك من الفقهاء من يعتبر الشريعة الإسلامية ناسخةً للشرائع السماوية السابقة، وهكذا يرى هذا الفريق تطبيق الشريعة الإسلامية بحذافيرها على أهل الذمة<sup>(7)</sup>. وهناك من يرى أنّ

(1) بدائع الصنائع 237/7، والهداية 255/9.

(2) الخراج لأبي يوسف ص 189 - 190، وشرح السير الكبير 225/4.

(3) نيل الأوطار للشوكاني 7/8. وانظر؛ بدران بدران: العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين (بيروت 1980) ص 253 وما بعدها.

(4) اختلاف الفقهاء للطبري ص ص 58-59.

(5) اختلاف الفقهاء للطبري ص ص 58-59.

(6) شرح السير الكبير 138/4.

(7) اختلاف الفقهاء للطحطاوي (ط. الهند) ص 216.

الشرعية الإسلامية حُجَّةً فقط على المسلم وله وهكذا يعطي للذميين حق الحكم بشرائهم هم في كل شيء لا يمس أمن الأمة<sup>(1)</sup>؛ أمن أرض الإسلام. لكن هذين الرأيين كليهما يمثلان توجهات قلة من الفقهاء. أما فقهاء أكثر المذاهب<sup>(2)</sup> فيرون أن الشرعية الإسلامية استمراراً للشرائع السابقة من حيث الجذر الأخلاقي التوحيدي إذ الدين واحد. وهي ناسخة فقط في مسائل محددة مذكورة في القرآن والحديث وإجماع المسلمين. هكذا يجري التعامل مع الذميين على هذا الأساس فتطبق عليهم الشرعية الإسلامية في المسائل المشتركة<sup>(3)</sup> وهي الأغلب؛ ويُستثنون منها في المسائل المنسوخة عند المسلمين من مثل الأنكحة وبعض صيغ التعامل التجاري، وشرب الخمر وما شابه. والرأي الأخير هذا هو الذي جرت عليه السلطة الإسلامية منذ أواسط العصر العباسي وحتى نهايات الدولة العثمانية. لكن هناك من الدلائل ما يُشير إلى أنَّ المسيحيين بالذات من بين أهل الذمة كانوا قليلاً ما يلجأون إلى القضاء الإسلامي فيما يجري بينهم؛ فقد وصلتنا كتب فقهية مسيحية كثيرة مما يدل على أنها كانت مستعملة مطبقة في الأحوال الشخصية عندهم على الأقل<sup>(4)</sup>. ولقد كان بوسع المسيحي طبعاً اللجوء إلى القضاء الإسلامي. وتدل بعض الفصول في «الأحكام الكبرى»<sup>(5)</sup> للإشبيلي على هذا. بيد أنَّ الزعيم الديني للطائفة

(1) اختلاف الفقهاء للطحاوي، ص 216.

(2) أصول السرخسي 121-118/2.

(3) أحكام الذميين لعبد الكريم زيدان ص 38-39. وفي نصاب الاحتساب لعمر بن محمد ابن عوض السنامي الحنفي ص 123: «... والحاصل أنه فيما سوى الخمر والخنزير ونكاح المحارم وعبادة غير الله تعالى؛ حال أهل الذمة كحال المسلمين. ما يُمنع منه المسلم يُمنع منه أهل الذمة!».

(4) Sachau: Syrische Rechtsbücher 11,57.

(5) انظر: وثائق في أحكام قضاء أهل الذمة في الأندلس مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى للقااضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل. دراسة وتحقيق علي عبدالوهاب =

لم يكن يقابل ذلك بالترحاب على ما يبدو<sup>(1)</sup>. وفي عهد تولية وثبیت لجائليق النساطرة بیغداد مطالع القرن السادس الهجري من جانب الخليفة العباسي يرد أنه يكل إليه بعد موافقة أهل دينه<sup>(2)</sup>: «مراعاة شؤونهم، وتدبير وقوفهم، والتسوية في عدل الوساطة بين قوئهم وضعيفهم...». ولا شك أن هذا يتضمن أموراً قضائية تتجاوز قضايا الزواج والطلاق والإرث والأوقاف.

## VI

هذه هي بشكل موجز جوامع آراء الفقهاء المسلمين التاريخيين (حتى القرن الثامن الهجري) فيما يتصل بأهل الذمة. وهي تنطلق كما اتضح من مبدأين: المبدأ الأول اعتبار الإسلام دين دعوة يهمة أن ينتشر ويجمع ويستوعب ويوحد، واعتباره نفسه - كدين - استمراراً للدين التوحيدى التاريخى، وإن اختلف من ناحية

= خلاف/ القاهرة 1980. وقارن حالات لجأ فيها مسيحيون للقضاء الإسلامى: آدم متر: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري: ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريذة (القاهرة 1940) 72/1-74. وفي منتهى الإرادات لابن النجار 335/1: «وإن تحاكموا إلينا - أو مستأمنان باتفاقهما - أو استعدى نمي على آخر قلنا الحكم أو الترك...». ويفهم الملكية المسألة قهماً مختلفاً؛ ففي البيان والتحصيل (تحقيق أحمد الشراوى إقبال/ دار الغرب الإسلامى ببيروت 1984) لابن رشد 186/4: «قلت: هل لقاضي المسلمين أن يقضى بين أهل الذمة فيما يتظالمون فيه من الاموال أو من البيوع والرهون والغصب؟ فقال: نعم! ذلك الذي يحق عليه. قلت: ففي أي شيء يترك الحكم بينهم؟ قال: في حدودهم وتمتعهم وطلاقهم وبيع الربا التي يتبايعون بها من الدرهم بالدرهمين ونحو هذا ونكاحهم... وأما القتل والجراح والغصب والاموال التي يتظالمون بها فإن على حاكم المسلمين أن ينظر بينهم. قال محمد بن رشد: قول ابن القاسم هذا موافق لما في المدونة وغيرها ملك وأصحابه لا اختلاف بينهم في أن على حاكم المسلمين أن يحكم بينهم فيما يتظالمون فيه، وأنه مخير فيما سوى ذلك من حدودهم ونكاحهم وطلاقهم وبيع الربا... لقل الله تعالى: ﴿فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾».

(1) انظر: آدم متر: المرجع السابق 73/1.

(2) L.I. Conrad, A Nestorian Diploma; in: Studia Arabica et Islamica (Festschrift for Ihsân Abbās, ed. W. Qadi, 1981); pp.83 - 121

الشرعية، هكذا يمكنه أن يتعايش مع البشائر الأخرى دون أن يخل ذلك بمبدئياته الأصلية.

ولا شك أن النظرة المتكاملة للموضوع تتطلب مراقبة المسألة من أربعة جوانب: جانب البداية التاريخية، وجانب الفقه الإسلامي، وجانب التعامل السلطوي، وجانب التعامل الشعبي. ويكون علينا في نظرة متكاملة كهذه أن نقدم لها مدخلاً حول التمييز بين المسيحي العربي والمسيحي غير العربي رغم شمولية الإسلام. فلا شك أن المسيحيين العرب والسريان تمتعوا بمعاملة ممتازة حتى بالمقارنة مع بعض الفئات العربية الإسلامية المهضومة من مثل البدو والموالي. فقد كان رجل كأبجر بن جابر زعيماً لبكر بالكوفة التي أسلمت وبقي هو مسيحياً ولم يرَ أحد في ذلك غضاضة<sup>(1)</sup>. ومثل نصارى بني تغلب ليس الوحيد ولكنه الأظهر. ثم إن ضرورات التعامل والتعايش أرغمت الفاتحين على مسالة الملكانيين الأرثوذكس إذ كانوا الأكثرية في المدن، هذا رغم التوتر المستمر مع البيزنطيين في قرون الإسلام الأولى.

والنظرة الفاحصة للحوارية بين المستويات الأربعة التي ذكرناها تظهر بوضوح ما قلناه في البداية من أنه لم تكن هناك خطة عامة للتعامل مع غير المسلمين منذ البدء. ومن المعلوم أن المجتمعات الإسلامية الوسيطة لم تكن مجتمعات اندماجية بل كانت مجتمعات عصبية وفئات. وكانت لكل عصبية استقلاليتها الداخلية كما كان لها تناغمها مع المنظومة بشكل شامل<sup>(2)</sup>. وقد عرف المسلمون منذ القرن الأول أن المسيحيين لم يكونوا «ملةً واحدةً» كما ظنوا في البداية، ولم يكن سبب الاختلاف دينياً فقط بل كانت هناك تركيبة اجتماعية فلاحية في الريف الشامي والعراقي تختلف عنها في المدن ذات

(1) كتاب الاغانى 83/8 - 84.

(2) انظر دراستي (بالألمانية): ثورة ابن الأشعث والقراء (فرايبورج/1977) ص ص 25-36.

التنظيم المهني والتجاري. ونملك أمثلة متعددة على محاولات السلطة الإسلامية استغلال الخلافات بين الطوائف المسيحية من أجل إحكام الرقابة على عصبياتها تماماً كما كانت تسلك مع القبائل العربية المسلمة في الأمصار<sup>(1)</sup>. لكن الضغط لم يكن يأتي على المسيحيين من جانب السلطة فقط، بل كان هناك ضغط شبه مستمر من جانب الفئات الاجتماعية المختلفة لا يمكن أن ننكر أنه كان أحد أحياناً من درجات الصراع بين العصبية عادة. ولقد كان المسيحيون العرب والسريان مسيطرين في الإدارة كما هو معروف، وكانوا هم الذين بدأوا يجلب الترك إلى بغداد وهكذا كان اتصالهم المباشر بهم فلما وصل هؤلاء إلى السلطة ضغطوا على المسيحيين في مسألة الزي ومسائل أخرى لبضعة شهور<sup>(2)</sup>. وينوّه الكُتّاب عادةً بالتعامل السمج للأرمويين مع المسيحيين<sup>(3)</sup> - تبعاً لهنري لامنس<sup>(4)</sup> - بخلاف العباسيين. لكن الموضوعيين منهم لا ينكرون أنّ الاضطهاد إن كان قد وقع، فإنه لم يكن سياسةً مطردةً حتى في حقبة معينة<sup>(5)</sup>. والقول بأنّ الإسلام سلك تجاه المسيحيين سياسة (التسامح الديني، والعزل الاجتماعي)<sup>(6)</sup>؛ يفتقر إلى الدليل. فلم يتولّ المسيحيون مناصب عامةً كثيرةً فقط؛ بل سيطروا اجتماعياً على بعض المهن، وشاركوا في

(1) انظر: آدم متز؛ مرجع سابق؛ ص 77 وما بعدها.

(2) هناك تراث طويل في مسألة الزي، قارن عنه وعن هذه الواقعة بالذات: اهل الذمة في الإسلام لرتوتون ص ص 122-127.

(3) انظر مثلاً: أسد رستم: الروم 671-68، وجواد بولس: التحولات الكبرى في تاريخ الشرق الأدنى منذ الإسلام؛ ص 107، ووليم الخازن: مظاهر الحضارة اللبنانية زمن الدولة العباسية (بيروت 1984) ص ص 23-26.

(4) H.Lammens, La Syrie I, 7 ff.

(5) J.M. Fiey; Chrétiens Syriaques, p.275.

(6) انظر: - E. Strauss, The Social Isolation of Ahl Al - Dimma; in: p.

Hirschler Memorial Book, Budapest 1949, p.73 ff.

تنظيمات المهن الإسلامية (الأصناف)<sup>(1)</sup>. وعلينا أن لا ننسى أن المسيحيين بالشام ومصر ظلوا من الناحية العددية أكثرية خصوصاً في الريف - حتى القرن الخامس الهجري، وطبيعي أن تحدث حساسيات ومخاوف لدى بعض فئات المسلمين في الريف وعلى الثغور والتخوم، خصوصاً أن القرنين الرابع والخامس الهجريين شهدا صعوداً في القوة البيزنطية من جهة ثم كان مجيء الصليبيين فالتتار.

وهناك عهد مشهور منسوب إلى أبي عبيدة عند فتح بعض المدن نشره لأول مرة ابن عساكر<sup>(2)</sup> (- 571 هـ) في منتصف القرن السادس الهجري يبدو شديد التعصب والحقد على المسيحيين. ولا شك أنه مصنوع في القرن الخامس على صورة العهد القديمة من حيث الصيغة. كما أنّ بعض الفقر الواردة فيه والصحيحة تاريخياً منتزعة من سياقها<sup>(3)</sup>. وما من شك في أنّ إحساس المسلمين بالحصار والضيق آنذاك وشكهم في تعاون بعض المسيحيين مع العدو كان وراء ظهور مثل هذا العهد الذي انتشر وشاع فنذكره صاحب صبح الأعشى<sup>(4)</sup> وصاحب المستطرف<sup>(5)</sup>، كما اشتهر في العقود الأخيرة عن طريق نشرة الشيخ صبحي الصالح لكتاب أحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية. وكتاب ابن القيم نفسه غاصّ بتفاصيل أكثرها غير

(1) Claude Cahen, L'islam et les minorités confessionnelles au cours de l'histoire; in: La table ronde, n. 127, Juin 1958; P. 61 ff.

والحصارة الإسلامية في القرن الرابع لآدم منذ 56/1 وما بعدها، وأهل الذمة في الإسلام لترتون، ص ص 152-160، وقاسم عبده قاسم: أهل الذمة في مصر العصور الوسطى، (دار المعارف بمصر 1979) ص ص 145 وما بعدها، وتاريخ أهل الذمة في العراق لتوفيق سلطان البيوزبكي (دار العلوم بالرياض/1983)، ص 120 وما بعدها.

(2) تاريخ دمشق الكبير 149/1-151.

(3) انظر نقد ترتون له ص ص 9-17، وص 257-258.

(4) صبح الأعشى 253/13 - 255.

(5) المستطرف 124/1.

تاريخي بل يمكن تتبع ظهورها بين القرنين الخامس والسابع الهجريين.

ومع أن مصر المملوكية شهدت أحياناً ضغطاً شعبياً على المسيحيين الأقباط، فإنها كانت البيئة التي تأسس فيها نظام الملل؛ ذلك النظام الذي بدأ بتعيين أربعة قضاة للمذاهب السنية الأربعة مع ايثار المذهب الحنفي<sup>(1)</sup>، ثم امتد ذلك إلى المذاهب الإسلامية الأخرى فالطوائف المسيحية. وما لبثت معالم هذا النظام أن اتضحت أيام العثمانيين، وهو نظام يعتمد مبدئياً الإمام أبي حنيفة التي ذكرناها فيما يتصل بالتفرقة بين الدين الواحد والشرائع المختلفة ليعطي العصبية والأعراف والطوائف استقلالية داخلية أكبر<sup>(2)</sup>.

وبعد، فقد كانت هذه السطور الأخيرة فذلكة لا تريد أن تستر أو تكشف بل أن تفهم. وليس بالوسع الزعم أن المنظومة الفقهيّة الإسلامية فيما يتصل بأهل الذمة مثالية. والفقهاء والساسة المسلمون لم يُنشئوا الجماعة المسيحية أو جماعة أهل الذمة؛ إنما شرعوا قوانين ونظماً للتعامل مع الواقع الذي ظهر تدريجياً عندما ظهر بالجزيرة وامتد إلى خارجها. وليس بالوسع الزعم من جهة ثانية أنّ الوضع كان رائعاً دائماً. لكن ما بوسعنا تأكّيده هو أنّ هذه الاستمرارية الاجتماعية الرائعة للجميع مردها الجذر الحضاريّ الواحد (أو ما سمّاه أبو حنيفة: الدين الواحد)، والمنظومة الاجتماعية والسياسية الواحدة على الأرض الواحدة، ولم تكن هناك بدائل إلاّ العمل من الداخل وفي الداخل. فمن المعروف أنّ كثيراً من المسيحيين استقبلوا الإسلام بترحاب ملحوظ كقوة سياسية بديلة للقوتين:

(1) السلوك للمقريزي 217/2/3-218، ومقدمتي على تحفة الترك للطرسوسي (دار الطليعة، بيروت 1992) ص 38.

(2) قارن عن تفاصيل منظومة الملل مقالة الزميل وجيه كوثراني: «المسيحيون: من نظام الملل إلى الدولة الحديثة»؛ في: المسيحيون العرب (1981)؛ ص ص 56 - 74.

الساسانية والبيزنطية. ثم نشأ جدلٌ عقديٌّ طويلٌ غصَّ بمئات الاتهامات والردود بين لاهوتيين المسيحية البيزنطية والسريانية من جهة، ومتكلمي المسلمين من جهةٍ ثانية. ولم يحتج المسيحيون رغم ردودهم على المسلمين والإسلام، ووقفهم أحياناً إلى جانب السلطة الإسلامية الباغية؛ إلى مَنْ يحميهم أو يسوِّغ لهم وجودهم على الأرض التي صارت أرض الإسلام؛ قبل مجيء الصليبيين والمغول... ثم كان القرن الثامن عشر الميلادي<sup>(1)</sup> وما بعد فجرت في النهر مياه كثيرة.

---

(1) قارن عن الوضع آنذاك: هـ . جب وبيون: المجتمع الإسلامي والغرب (ترجمة أحمد عبد الرحيم مصطفى/ 1972) 5/1 - 20.

## **الفصل الخامس**

**من مفاهيم الجماعات في الإسلام:  
العرب في الفكر الإسلامي**

أخرج البخاري (- 256 هـ) في صحيحه في مناقب المهاجرين أن عمر رضي الله عنه أوصى الخليفة من بعده بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم «وأوصيه بالأنصار خيراً الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم، وأن يعفو عن مسيئتهم. وأوصيه بأهل الأمصار خيراً فإنهم ردة الإسلام، وجبابة الأموال، وغيظ العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم. وأوصيه بالأعراب خيراً فإنهم أصل العرب، ومادة الإسلام...»<sup>(1)</sup>.

إن هذا النصّ المهمّ الذي يُورده البخاري في الصحيح عن غير النبي (ﷺ)، وقليلاً ما يفعل ذلك؛ يدل على مبلغ تأثر المحدثين آنذاك بالجدليات التي أشاعتها الشعوبية حول العرب أصولاً وحضارة وإنجازات. وبالوسع القول: إن إقبال الشعوبية، أو «أهل التسوية» - كما يسميهم الجاحظ وابن قتيبة - في القرن الثاني الهجري على ذكر مطالب العرب، أو الانتقاص من مآثرهم، أو المطالبة بالمساواة بهم في ظلّ الإسلام، كُمل ذلك كان وراء مصير المحدثين إلى اختصاص العرب ببابٍ أو فصلٍ في كتب ودواوين الحديث النبوي منذ القرن

---

(1) صحيح البخاري: 21/5.

الثالث الهجري<sup>(1)</sup>. واستمر ذلك بعدها عند المتأخرين برغم تراجع المدِّ الشعبي وتغيُّر الظروف الثقافية والسياسية.

ومن جهة ثانية فإن العبارة المنسوبة إلى عمر بن الخطاب - أيّاً كانت صحة نسبتها - فإنها تبدو قديمة على أي حال. فالعربُ فيها ما زالوا ثلاثة أقسام؛ مهاجرين وأنصاراً، وأعراباً. لكن الملحوظ أن الموقف من الأعراب تغير، فهم في الفقرة أصل العرب، ومادة الإسلام. وتقويم كهذا لأصولهم ودورهم يتجاوز أيديولوجيا التبديّي والتحضر التي عُرفت إبان الصراعات السياسية والاجتماعية في عصر الفتوح. فيغلب على الظنُّ أن هذا الجزء من الفقرة بالذات يعودُ إلى نهايات العصر العباسيِّ الأول حين بدأ الإحساس بأن العرب جميعاً بدوهمُ وحَضَرهمُ يواجهون خطراً ماحقاً، وبخاصة أننا نعرف من مؤلِّفات الجاحظ أن تركيز الشعوبية في الهجمات على العرب كان على الأعراب من بينهم.

ومع ذلك فإنه يُمكنُ القول: إن الاهتمامَ بالعرب، وموقعهم في الإسلام أقدمُ من ذلك بكثير. ففي عصر التابعين بدأ الحديث عن معنى العرب للإسلام وأمته، ودورهم فيه انطلاقاً من الآيتين الكريمتين: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(3)</sup>. و﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾<sup>(4)</sup>. ففي شأن الشعوب والقبايل التي تتكون منها أمة التعارف كانت

(1) قابلُ على سبيل المثال بصحيح مسلم (شرح النووي) 36/15، وجامع الترمذي الأرقام 3680 - 3692، ومجمع الزوائد للهيتمي: 50/10 وما بعدها.

(2) سورة الحجرات/13.

(3) سورة الزخرف/44.

(4) زاد المسير لابن الجوزي: 473/7. وقابلُ بكتابي: الأمة والجماعة والسلطة (1984 م)

هناك عدة آراء منها رأيُ ابن عَبَّاسٍ (- 68هـ) القائل: إن المُراد بالشعوب الموالى، وبالقبائل العرب<sup>(1)</sup> أو إن المُراد بالشعوب بطون العجم وبالقبائل بطون العرب<sup>(2)</sup>. وقد استعرض الحازمي في القرن الخامس الهجري آراء التابعين في المسألة فاستخلص أن المقصود بالشعوب في القرآن العجم (غير العرب كالفرس والبيزنطيين) إذ إنهم لا يكادون ينتسبون إلى أب قديم بل يكتفون بالانتساب إلى الأمكنة والصناعات<sup>(3)</sup>. فمنذ عصر التابعين كان هناك اعترافٌ بأن غير العرب يؤلّفون الشق أو القسم الآخر من البشرية، أو من أمة الدعوة. أما مهمة العرب أو القبائل أو اختصاصهم فيبدو في الآية الأخرى التي تصف الإسلام بأنه ذِكْرٌ أو شَرْفٌ أو دولةٌ للعرب، وأنهم باعتبارهم أُمَّةً الإجابة بمقتضى ما صاروا إليه من إسلام وجهاد مسؤولون عن الدين والإسلام والقرآن، فتقدّمهم في الإسلام، وجهادهم في سبيله شرفٌ ومسؤوليةٌ في الوقت نفسه فقد ارتبطوا به، وارتبط بهم، ولم يعد هناك خيارٌ في الأمر بعكس حالة الأمم الأخرى المدعوة إلى الإسلام، والتي تستطيع أن تقبل أو ترفض.

وقد تفرع لدى المفسرين والمتكلمين على مبحث مسؤولية العرب عن الإسلام تفصيل يتعلق بالفئة المقصودة من بين العرب بالمسؤولية، فيذكر الجاحظ (- 255 هـ)<sup>(4)</sup>، والعسكري (حوالي 400 هـ)<sup>(5)</sup> أن أهل النظر أنكروا نبوة خالد بن سنان لأنه كان أعرابياً من أهل البادية والله تعالى يقول: ﴿وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نُوحى إليهم من أهل القرى...﴾<sup>(6)</sup>. لكن الفقرة السالفة الذكر، والمنسوبة

(1) تفسير ابن كثير: 217/4، والأمة والجماعة والسلطة، ص 27.

(2) عجالة المبتدي، ص 4، 6، والأمة والجماعة والسلطة، ص 30.

(3) الطول: 468/4.

(4) الأمة والجماعات والسلطة، ص 30.

(5) الأوائل: 39/1.

(6) سورة يوسف/ من الآية 159.

عند البخاري إلى عمر بن الخطاب تعتبر الأعراب أصل العرب، ومادة الإسلام فنعلم من ذلك أن نهايات العصر العباسي الأول شهدت سقوط التمييز بين العرب والأعراب لدى المحدثين والأدباء تحت وطأة هجمات الشعوبيين على العرب من جهة أعرابيتهم أو أعرابية بعضهم.

على أن هذا الأفق الذي وصل إليه الصراع مع الجاحظ (- 255 هـ) وابن قتيبة (- 276 هـ) كان قد جرى التمهيد له بعد عصر التابعين على يد كل من الشافعي (- 204 هـ)، وأحمد بن حنبل (- 241 هـ). فالمعروف أن الشافعي أخذ اللغة عن الأعراب، لكن ثقافته الفقهية والحديثية مستمدة من الحواضر بالحجاز والعراق واليمن. ولذا فقد وعى التطور الحضري الذي أصاب ديار الإسلام العربية فاتجه لرؤية دور العرب والعربية في القرآن والإسلام بعيون جديدة. ويبدو ذلك بوضوح في رسالته. فهو على وعي بحملات الشعوبيين على العرب في أنسابهم وعاداتهم في جاهليتهم وباديتهم. لكن هجماتهم الحقيقية بالاعتبار والرد من وجهة نظره كانت تلك الموجهة لدور العرب الحضاري في الحاضر والمستقبل، أي ارتباطهم بالإسلام عقيدةً ورسالةً ومسؤوليةً. ومن هنا فإنه يَغُضُّ النظر عن جداليات الأصل والنسب ليركز على أفاق الهوية الحضارية الباقية، والتي على أساس منها تتحدّد المسائل، فيجمع في سياق واحد كل الآيات القرآنية التي تضع الهوية الحضارية في الصدارة: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه...﴾<sup>(1)</sup>، ﴿وإنه لتنزيل رب العالمين \* نزل به الروح الأمين \* على قلبك لتكون من المنذرين \* بلسان عربي مبين﴾<sup>(2)</sup>، ﴿وكذلك أنزلناه حكماً

(1) سورة إبراهيم/ : من الآية 4.

(2) سورة الشعراء/ : الآيات من 192 إلى 195.

عربياً...﴿<sup>(1)</sup>﴾ وكذلك أوحينا إليك قرآناً عربياً لتنذر أم القرى ومن حولها...﴿<sup>(2)</sup>﴾، ﴿حَمَّ \* وَالكِتَابِ الْمُبِينِ \* إِنَّا جَعَلْنَاهُ قرآناً عربياً لعلكم تعقلون \*﴾<sup>(3)</sup>﴾، ﴿قرآناً عربياً غير ذي عوج لعلهم يتقون \*﴾<sup>(4)</sup>﴾، ﴿ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين \*﴾<sup>(5)</sup>﴾، ﴿ولو جعلناه قرآناً أعجمياً لقالوا لولا فُصِّلَتْ آياته الأعجمي وعربي...﴾<sup>(6)</sup>﴾. بعد هذا الحشد للعربية القرآنية المصددة للهوية ومعها تأتي استنتاجات الشافعي المشددة على العروبة لغة وثقافة ورابطة. فالعربية عند الشافعي «أوسع اللسان مذهباً وأكثرها نظاماً»<sup>(7)</sup>، و«القرآن يدل على أنه ليس من كتاب الله شيء إلا بلسان العرب»<sup>(8)</sup>، و«كتاب الله محض بلسان العرب لا يخلطه فيه غيره»<sup>(9)</sup> والله سبحانه وتعالى: «أقام حُجته بأن كتابه عربيٌّ في كلِّ آية ذكرناها. ثم أكد ذلك بأن نفى عنه، جَلُّ ثناؤه، كلُّ لسان غير لسان العرب في آيتين من كتابه»<sup>(10)</sup>. وهكذا فإن على الناس كافة أن يتعلموا لسانه وما أطاقوا منه<sup>(11)</sup>. فبقدر ارتباط العرب بالإسلام ارتبط الإسلام بهم. فليست الهوية الإسلامية هويةً هوائيةً طائرةً بل إنها مرتبطة بالعرب

- 
- (1) سورة الرعد: / من الآية 37.
  - (2) سورة الشورى: / من الآية 7.
  - (3) سورة الزخرف: / الآيات من 1 إلى 3.
  - (4) سورة الزمر: / 28.
  - (5) سورة النحل: / 103.
  - (6) سورة فصلت: / من الآية 44.
  - (7) الشافعي: الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، 1939 م، ص 42، رقم 138. وقابل بعبد العزيز الدوري: الجذور التاريخية للشعبوية (بيروت، 1981 م)، ص 71 - 72.
  - (8) الرسالة، ص 42 رقم 173.
  - (9) الرسالة، ص 45.
  - (10) الرسالة، ص 46 و47.
  - (11) الرسالة، ص 47.

والعربية ارتباطاً لا تنفصمُ عُراه. فهم الإسلام والإسلامُ هم أو لسانهم<sup>(1)</sup>: «وإنما صار غيرهم من غير أهله (أي اللسان) بتركه فإذا صار إليه صار من أهله». ويمضي الشافعي قائلاً: إن هذا ليس استنتاجاً فقط، بل هو ثابتٌ بنص القرآن. ففي القرآن<sup>(2)</sup>: ﴿لقد جاءكم رسولٌ من أنفسكم...﴾ وفيه ﴿وإنه لذكر لك ولقومك...﴾<sup>(3)</sup>.

ولسنا على بَيِّنةٍ من ماهية الدور السياسي الذي لعبه الشافعي أو حاول أن يلعبه إبان تردُّده بين العراق واليمن ما بين 186 و195 هـ، وإن يكن هناك من قال إنه كان يحاول لعب دورٍ سياسيٍّ غير وديٍّ تجاه بني العباس<sup>(4)</sup>.

أما أحمدُ بنُ حنبلٍ فنحن نعرف الآن أنه خاض غمار الصراعات الثقافية والسياسية منذ وقت مبكر نسبياً. إذ الراجح أنه كان بين قادة حركة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي سيطرت ببغداد بعد مقتل الأمين عام 198 هـ، والتي قاومت الفوضى الداخلية، ونجحت في منع المأمون من دخول العراق حتى العام 202 هـ<sup>(5)</sup>. ومن هنا فإن نزاعه وزملاءه من أمثال محمد بن نوح، وأحمد بن نصر الخزاعي، والفضل بن غانم الخزاعي، وأبي حسان الزيادي، وأبي نعيم الفضل بن دكين - مع المأمون والعصبة القادمة معه بزاعٍ قديمٍ ربما عاد إلى أيام هارون الرشيد. وقد غطت مسألة خلق القرآن التي

(1) الرسالة، ص 44.

(2) سورة التوبة: من الآية 128.

(3) سورة الزخرف: من الآية 44.

(4) قابل بابن حجر العسقلاني: توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، دار الكتب العلمية ببيروت 1986، ص 128 - 129، وابن أبي حاتم: أداب الشافعي ومناقبه، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ، ص 31 - 43.

(5) أيرا لايدوس: الدين والدولة والتطورات المبكرة في الاجتماع الإسلامي الوسيط، مقالة مترجمة بمجلة الاجتهاد، شتاء 1989 م، ص 130 وما بعدها.

السلطة عملياً، وأبقت على الخلافة العربية رمزاً لوحدة الأمة والدولة والدار. وكانت لهذه «الهدنة» إيجابياتها في مجال البحث الهادئ في قضايا الهوية والأمة والدولة. فلا نجد في هذين القرنين خصماً ثقافياً للعرب.

لكن يمكن القول من جهة ثانية: إن الخصومة انتفت أسبابها لتراجع سلطان العرب العملي في الدولة. فأبو حيان التوحيدي (- 414 هـ) على سبيل المثال يسير على نهج الجاحظ في تفضيل العرب على سائر الأمم قبل الإسلام وبعده، فهم «أعقل الأمم لصحة الفطرة، واعتدال البنية، وصواب الفكر، وذكاء الفهم»<sup>(1)</sup>. ثم اختصهم الله عزّ وجلّ بالإسلام فتحوّلت جميع محاسن الأمم إليهم، ووقعت فضائل الأجيال عليهم من غير أن يطلبوها أو يكدحوا في سبيلها<sup>(2)</sup>. ويفعل الشيء نفسه كلُّ من أبي منصور الثعالبي في تقديمه لكتابه: فقه اللغة، وبيدع الزمان الهمداني في رسائله. فالعرب عندهما أمة اختصها الله بإنزال وحيه بلغتها، ففضّلت بذلك سائر الأمم.

بيد أن ما عنيتُهُ بالإيجابيات في مجالات البحث في الهوية والأمة والدولة في القرنين الرابع والخامس ظهر عند الفلاسفة والمفكرين والفقهاء في أثناء حديثهم عن الأمم والملل والأجيال، وموقع العرب من ذلك كله وفيه. فالاجتماعات المعتمدة عند الفارابي (339 هـ) ثلاثة<sup>(3)</sup>:

- (1) أبو حيان التوحيدي: الإمتاع والمؤانسة: 89/1. وقابل عن دفاع اللغويين عن العرب والعربية، زاهية قدورة: الشعبية وأثرها الاجتماعي والسياسي (بيروت، 1972 م)، ص: 102 - 104.
- (2) الإمتاع والمؤانسة: 88/1 وقابل بعبء العزيز الدوري: تكوين الأمة العربية في التاريخ: نظرة في الفكر (محاضرة ألقىت بجامعة صنعاء، نوفمبر 1989 م).
- (3) الفارابي: كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة، بيروت 1968 م، ص 117 و118. وكتاب السياسة المدنية، بيروت 1964. ص 69. وقابل بناصر: مفهوم الأمة بين الدين والتاريخ. بيروت 1980 م. ص 34 - 35.

العظمى، وهي الإنسانية كلها. والوسطى وهو اجتماع أمة في ناحية من المعمورة. والصغرى وهو اجتماع في مدينة في جزء من مسكن أمة. واجتماع الأمة هو الاجتماع الأهم عنده. وهو يقوم على روابط ثلاث<sup>(1)</sup>: الاشتراك في اللغة واللسان، وتشابه الخلق، والشيم الطبيعية. وهو يذكر في مكان آخر النسب باعتباره رابطة معتبرة، لكنه يعود فيقول: إنه يتضاءل أثره بمرور الزمن<sup>(2)</sup>. وهو يقيم التمايز في هذه الأمور الثلاثة على أساس من اختلاف البيئات الطبيعية والفلكية التي تتعرض لها المجموعات البشرية، فيفترق بذلك بين الأمة والملة، ويعتبر الملة أتباع الدين الواحد. وبهذا المعنى أو التحديد يكون العرب أمة متميزة. لكن غموضاً ما يبقى في رؤية الفارابي إذ لا يُحدِّثنا عن علاقة الدين بالأمة، ولا عن العلائق بين الأمم على أساس من دين أو لسان أو هما معاً.

أما المسعودي<sup>(3)</sup> (- 345 هـ) المعاصر للفارابي فيبدو شديد التأثر به إذ يشترك معه في تحديد خصائص الأمم على نحو ما سبق أن فعله الفارابي<sup>(3)</sup>، لكنه يتميز عنه بتحديد أدق لأثر البيئة الجغرافية في الأمة، ولواقع الدولة في حياة الأمة<sup>(4)</sup>. فهو يعتبر الوحدة السياسية مقوماً مهماً من مقومات الأمة وإن لم تزل الأمة بزوال وحدتها السياسية<sup>(5)</sup>. ويبدو أن هذا الاهتمام بالوحدة السياسية يعود إلى ما

(1) كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة، ص 155. وقابل يعبد السلام بنعبد العالي: الفلسفة

السياسية عند الفارابي، بيروت 1986، ص 58 و59.

(2) كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة، ص 70 و71.

(3) المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، بيروت، نشرة شارل بلا، 31/1، 41، والتنبية والإشراف، ص 67-69.

(4) مروج الذهب: 211/1، 239. وقابل بناصيف نصار: مفهوم الأمة بين الدين والتاريخ، ص 75 و76.

(5) مفهوم الأمة بين الدين والتاريخ، ص 77 و78.

كان يراه أيامه من تراجع لقوة الإسلام السياسية، وانقسام ملوكه وأرضه، وظهور الأمم عليهم. يقول المسعودي<sup>(1)</sup>: «... غير أن الله صَدَّهُمْ (أي أمم ما وراء الباب) بما ذكرنا، ولا سيما مع ضعف الإسلام في هذا الوقت وذهابه، وظهور الروم على المسلمين، وفساد الحج، وعدم الجهاد، وانقطاع السبيل، وفساد الطرق، وانفراد كلِّ رئيس وتغلُّبه على الصقع الذي هو فيه كفعل ملوك الطوائف بعد مُضِيِّ الإسكندر إلى أن ملك أردشير بن بابك ابن ساسان.. إلى أن يعث الله محمداً (ﷺ) فأزال معالم الكفر، ومحا رُسوم الملل، ولم يزل الإسلام مستظهِراً إلى هذا الوقت فتداعت لأعائمه، وهى أسُهُ..» ولا يذكر المسعودي العرب بين الأمم السبعة التاريخية التي ذكرها<sup>(2)</sup>، لكنه يذكرهم باعتبارهم أمة في موطن آخر. ويعتبر اللسان رابطتهم الأولى بدليل أن العرب عاربة ومستعربة، أي تعربوا بعد أن لم يكونوا عرباً لسكن جدهم إسماعيل بين العرب، وتعلمه لسانهم.

وينفرد أبو الحسن العامري (- 381 هـ) من بين مفكري المشرق في القرن الرابع الهجري بالتنظير لأمة العرب، وجيل العرب، ودولة العرب. فهو يذهب إلى أن الأمم أو الأجيال البشرية أهمها<sup>(3)</sup>: الصينيون، والترك، والحبش، والبربر، والقبط، والهند، والروم، والعجم، والعرب. وقد حُصَّ العرب والعجم من الناحية الجغرافية بوقوعهم في الإقليم الرابع من الأرض<sup>(4)</sup>: «فقد سعد العرب والعجم بمملكتين متوسطتين بين الممالك، فاضلتين لها في الاعتدال». وقد كان

(1) مروج الذهب: 242/1.

(2) التنبيه والإشراف، ص 67. والأمم السبعة عنده هي: الفرس، والكلدانيون، واليونانيون، ولوبية، والترك، والهند، والصين. وكان المعتاد في عصره القول بأن الأمم الكبرى أربع هي: الفرس، والروم، والهند، والعرب. وقابل بناصيف نصار: مفهوم الأمة: ص 70 و71.

(3) أبو الحسن العامري: كتاب الإعلام بمناقب الإسلام، تحقيق أحمد عبد الحميد غراب، دار الاصاله بالرياض 1988. ص 171 و172.

(4) الإعلام بمناقب الإسلام، ص 172.

العرب قبل الإسلام جيلاً أي أمة بمقتضى اللسان والجغرافية، لكنهم كانوا أمة طبيعيةً أو بدائيةً، إذا صح التعبير<sup>(1)</sup>: «ليس لهم مُلْكٌ ينظم بدوهم، ولا سائسٌ يُقيم أودهم. فرزقوا رسولاً من رب العالمين، مبعوثاً بالحق والهدى، ليعلمهم الكتاب والحكمة.. فأواهم وأيدهم بنصره، ومكّنهم من الممالك...». وهكذا مع ظهور الإسلام بينهم صاروا أصنافاً ثلاثة<sup>(2)</sup>: صنف منهم ملوك أعزة، وصنف منهم غزاة مجاهدون. وصنف منهم - وهم الجمهور المقيمون في ديارهم - لهم شَرَفُ الانتماء إلى دين العرب، ومُلْكُ العرب. أما الأعاجم الذين شاركوا العرب في الجوار، وفي الدين فإن عليهم أن يحمدا للعرب تخلصهم لهم «من رق الوثنية الزرادشتية على يد المابذة، وسياسة الاستعباد، وإيالة الاستخوال، على يد الأكاسرة<sup>(3)</sup>» «فإذ وجدت المحتان مطبقتين على العجم؛ إحداهما من جهة ملوكهم. والأخرى من جهة موابذتهم فمن الواجب أن نعلم أن مجيء الإسلام قد أفادهم بشرفه واستعلاء مكانه عوائد ثلاثة: إفادة السلامة عن التسخير للعبودية.. والهداية للحكمة الإلهية.. وفتح الطريق لهم إلى التقيؤ بظل هذه الدولة الميمونة»..

ويرى صاعد بن احمد التغلبي الأندلسي (- 462 هـ) أن أمم العالم الحقيقية بالذكر ثمان هي<sup>(4)</sup>: الهند، والفرس، والكلدان، واليونان، والروم، وأهل مصر، والعرب، والعبيرانيون. واستحقاقها للذكر يرجع إلى اشتها ركل منها يعلم من العلوم، أي قيامها بدور حضاري. والعامل الأساسي في تكوين الأمم عنده اللغة واللسان. لكن للأرض الواحدة والمملكة الواحدة دوراً أيضاً وإن لم يبلغ مبلغ

(1) المصدر السابق، ص 118.

(2) المصدر السابق، ص 125.

(3) المصدر السابق، ص 129.

(4) طبقات الأمم، تحقيق حياة العيد بو غلوان، نشر دار الطليعة بيروت 1985، ص 33 وما بعدها.

اللسان في الأهمية. وتأتي أمة العرب سابقتهً عنده تبعاً لدور الملك السياسي والحضاري الذي تصوره لكل أمة في التاريخ<sup>(1)</sup>. وهو ينقل عن المسعودي في قضية العرب العاربة والمستعربة. لكنه يعطي دوراً كبيراً للعرب البائدة من جهة، وملك اليمن وحضارته من جهة ثانية، ويسترعي انتباهه على الخصوص أبو محمد الحسن بن أحمد الهمذاني ابن الحائك الذي يذكر كتابه «الإكليل» في أخبار اليمن القديم<sup>(2)</sup>. أما العرب الآخرون فكانوا في الجاهلية «أهل علم الأخبار، ومعدن معرفة السير والأمصار»<sup>(3)</sup>. ثم جاء الإسلام «فضم شاربها وسكن نافرها... فهدوا البلاد، وغلبوا الملوك، واحتوا على الممالك»<sup>(4)</sup> ثم يذكر الازدهار التدريجي للعلوم أيام الأمويين والعباسيين، وملوك بني أمية بالأندلس. لكنه كان يخشى - أن يزول ذلك كله لزوال السلطان السياسي العربي<sup>(5)</sup>: «بدأت الدولة تنقص بتمام ثلاثمئة سنة خلت لتاريخ الهجرة منذ اختل الملوك، وتغلب عليه النساء والأتراك...».

أما الماوردي<sup>١</sup> (- 450 هـ) فلا يتحدث في كتبه عن الأمة أو العرب حديثاً مفرداً لكنه في الكتاب المنسوب إليه: «نصيحة الملوك» يُقيم تلازماً بين الأمة والملة أو الدين عندما يقول<sup>(6)</sup>: «كان مما جرت عليه أمور العالم أنه لم تكن مملكة إلا كان أسها ديانة.. حتى إذا خرج الآتي بشريعته، والواضع لأركان ملته - حقاً كان ذلك أم باطلاً - من بينها وقع الاختلاف فيما بين أمته، والتنازع في أهل ملته. فربما

(1) طبقات الأمم، تحقيق حياة العيد بو علوان، نشر دار الطليعة ببيروت 1985، ص 33 وما بعدها.

(2) طبقات الأمم، ص 117-118.

(3) المصدر نفسه، ص 118-119، 148-149.

(4) طبقات الأمم، ص 118.

(5) المصدر نفسه، ص 125 وما بعدها.

(6) المصدر نفسه، ص 153-155.

كان ذلك منافسةً في الرياسة، وربما كان مخالفةً في الدين...» ثم هو في «الأحكام السلطانية»، و«أدب الدنيا والدين»، و«تسهيل النظر» و«قوانين الوزارة وسياسة الملك» يقيم تلازماً بين الأمة والسلطان السياسي أو الدولة والإمامة عندما يقول: إن الإمامة موضوعةٌ لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا<sup>(1)</sup>. وعندما يقول: إن الدنيا لا تقوم إلا بسلطان قاهر<sup>(2)</sup>. وهو يتهم عبدالرحمن بن كيسان الأصب بالشذوذ لأنه لم يكن يقول بوجود الإمامة<sup>(3)</sup>. فمقومات الأمة عنده مجموعةٌ بشريةٌ على رقعةٍ متصلةٍ من الأرض يسودها سلطان سياسي واحد، ودين واحد أو دين سائد. ومع أنه يذكر الأمم التاريخية قبل الإسلام مثل الفرس واليونان والروم، لكن يبدو أنه يرى بعد الإسلام أنه ليست هناك أمةٌ مكتملةٌ الشروط غير الأمة الإسلامية. غير أن هذا كله ليس واضحاً عنده فيحتمل تأويلات شتى.

### III

مع قيام «الدولة السلطانية» في دار الإسلام، والزوال شبه الكامل للوجود العربي على المستوى السياسي، بدأت حالةٌ من المرارة تشيع في أوساط الكتّاب والمؤلفين العرب والمتعربين برغم غياب الشعوبية الثقافية أو تضاولها. يبدو ذلك في وقتٍ مبكّر عند الهمداني (280 - 340 هـ) في مرارةٍ خُيِّلَ إليّ في بحثٍ لي عنّه أنها عصبية قحطانية<sup>(4)</sup>. لكن بحثاً معمقاً لأحد الزملاء أورد إمكانية أن يكون

(1) الماوردي: نصيحة الملوك، تحقيق محمد جاسم الحديثي، بغداد 1986، ص 111.

وقابل الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر، تحقيق رضوان السيد، بيروت 1987، ص 92.

(2) الماوردي: الأحكام السلطانية، مصر 1966، ص 3.

(3) الماوردي: أدب الدنيا والدين، بيروت 1985، ص 136 - 139.

(4) الأحكام السلطانية، ص 3. وقابل برضوان السيد: الأمة والجماعة والسلطة،

ص 83 وما بعدها.

صرف المأمون الأنظار إليها الجوانب الهامة الأخرى، ولكن تلك الجوانب برزت في كتب أحمد وزملائه وتلاميذه. فقد كتب أحمد رسالةً في «الرد على الجهمية والزنادقة» ذكر فيها أن الله «جعل القرآن عربياً»<sup>(1)</sup>. وقال في عقيدته التي رواها عنه تلميذه أحمد بن جعفر الإصطخري بعد ذكر الإيمان والإسلام، وعدم تكفير أهل القبلة: «ونعرف للعرب حقها وفضلها وسابقتها، ونحبهم لحديث رسول الله: حُبهم إيمان، وبُغضهم نفاق ولا نقول الشعوبية وأردال الموالي الذين لا يحبون العرب...»<sup>(2)</sup>.

وقال في عقيدته التي رواها عنه تلميذه أحمد بن جعفر الإصطخري بعد ذكر الإيمان والإسلام، وعدم تكفير أهل القبلة: «ونعرف للعرب حقها وفضلها وسابقتها، ونحبهم لحديث رسول الله: حُبهم إيمان، وبُغضهم نفاق ولا نقول بالشعوبية وأردال الموالي الذين لا يحبون العرب...»<sup>(3)</sup>.

فإذا كان الأمر قد أعوز البخاري، إذ لم يصح عنده حديث لرسول الله (ﷺ) في فضل العرب، وأراد الرد على الشعوبية فرد بمقالة لعمربن الخطاب، فإن أحمد ابن حنبل وتلاميذه جمعوا أحاديث وأثاراً كثيرة في فضل العرب، وفي ذم كارهيهم من مثل<sup>(4)</sup>: «... من أحب العرب فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم»<sup>(5)</sup>، و«أحبوا

(1) أحمد بن حنبل: الرد على الجهمية والزنادقة، تحقيق عبد الرحمن عميرة، الرياض 1982، ص 110.

(2) أبو يعلى: طبقات الصنابلة: 24/1 - 25. وقد روى هذه العقيدة عن أحمد تلميذه أبو العباس أحمد بن جعفر الإصطخري. كما روى ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» ص 148 هذه العبارة من عقيدة للإمام أحمد زوانبها: «سأجبه أبو محمد حرب ابن إسماعيل بن خلف الكرواني. وقابل بمقالتني: تكون عقيدة أهل السنة والجماعة: نظرة في الأصول الأيديولوجية، بمجلة دراسات بالجامعة الأردنية. م 1986/12، ص 13 وما بعدها - وتصدر في كتابي: الجماعة والمجتمع والدولة، أواخر العام (1993).

(3) الطبراني: المعجم الكبير 455/12، ودلائل النبوة لأبي نعيم: 76/1.

(4) الجامع الكبير للسيوطي: 23/1.

العرب وبقاءهم فإن بقاءهم نور في الإسلام»، و«إذا نلت العرب نل الإسلام»<sup>(1)</sup>، و«يا سلمان! لا تُبغِضني يفارقك دينك! فقال: يا رسول الله كيف أبغضك وبك هداني الله؟ قال: تُبغِض العرب»<sup>(2)</sup>. ويسير ابن قتيبة (- 276 هـ) على نهج أحمد بن حنبل مع بعض التأثر بالجاحظ معاصره فيقول: إن العرب جمعوا الأمرين<sup>(3)</sup> شرف الخصائل والصفات والمروءات قبل الإسلام، وشرف اختصاص الله عز وجل لهم بالنبوة. بل إن كرم خصالهم كان وراء اختصاصهم بذلك؛ فقد قال الله عز وجل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...﴾<sup>(4)</sup> وهي يومئذٍ عرب، وهكذا «أكرمها الله بأن ابتعث فيها النبي (ﷺ)، فجمع كلمتها، ومكَّن لها في البلاد...»<sup>(5)</sup>. على أن ابن قتيبة يعود فيعدل من رأيه بعض الشيء عندما يؤكد متأثراً بالشافعي على أن العربية عربية اللسان والثقافة في النهاية. فإسماعيل ليس عربياً في الأصل وإنما تعلم العربية من جُرهم فتعرب. فالمسألة مسألة اختيار وليست تاريخاً فقط. صحيح أن العرب أمة قائمة لكن بوسع الآخرين أن ينضموا إليهم أو يختاروا ذلك بتعلم لسانهم واعتناق دينهم<sup>(6)</sup>.

## II

وتؤوب الأمور إلى شيء من الهدوء في القرنين الرابع والخامس الهجريين. ويرجع ذلك إلى أمرين اثنين: تراجع الحركة الثقافية الشعبية من جهة، وقيام الدولة السلطانية التي نحت العرب عن

- 
- (1) مجمع الزوائد: 53/10.
  - (2) مسند أحمد: 440/5، 441.
  - (3) ابن قتيبة: كتاب العرب أو الرد على الشعبية (في: رسائل البلغاء)، ص 342.
  - (4) سورة آل عمران/ من الآية 110.
  - (5) ابن قتيبة: كتاب العرب، ص 343.
  - (6) كتاب العرب، ص 346.

الأمر أمر عصبية حضارية للعرب والعروبة<sup>(1)</sup> وسط ذلك الطوفان من الاستيلاء على مقدرات الإسلام ودولته والإساءة المستمرة لأولئك الذين أقاموا الدين، وأسسوا الدولة: «فمفتاح شخصيته في المرحلة الثانية من حياته لا يكمن في نزعة قبلية أو إقليمية. وإنما في موقف أكثر نضجاً وأوسع مجالاً تمثل في عنايته بإبراز موروث الجزيرة العربية ككل قبل الإسلام وبعده، ومساهمته علمياً في رسم صورة الحضارة العربية والإسلامية...»<sup>(2)</sup>.

أما الشهرستاني (- 548 هـ) الذي كان شديد الولاء للماضي العربي الإسلامي فقد أزعجه أن تتكالب الأمم على أرض الإسلام ودولته، وأهلُهُ من العرب ممنوعون من الدفاع عنه وعن أنفسهم. ومن هنا فقد جاء كتابه في الملل والنحل جديلاً ضد أعداء الخارج، ومبتدعي الداخل. فكبار الأمم عنده: العرب والعجم والروم والهند<sup>(3)</sup>. لكنه بعد أن يقيم تفرقةً بين الأمة والملة يعود إلى التوحيد بينهما. وقد ظن بعض الباحثين<sup>(4)</sup> أن ذلك من جانبه قلة وضوح فكري، أو أنه متأثرٌ باختلاف معاني الأمة في القرآن في المواطن المختلفة. لكن الحقيقة أن الشهرستاني يقيم فاصلاً بين الأمة والملة والدولة بالمعنى التاريخي للمسائل، فإذا وصل للأمة الإسلامية اختفى عنده هذا التمايز أو التمييز، فالأمة أمّة العرب، والملة ملة العرب، والدولة دولة العرب، بمعنى أنهم هم الذين نشروا الدين والملة، وقادوا الأمة، وأقاموا الدولة. والصليبيون يحتلون تلك الأرض التي انتزعتها العرب

(1) رضوان السيد: الأمة والجماعة والسلطة، ص 240 وما بعدها.

(2) يوسف محمد عبدالله: أوراق في تاريخ اليمن وأثاره، دار الشؤون الثقافية العامة ببغداد 1989، ص 157 وما بعدها.

(3) الملل والنحل للشهرستاني (بهامش الفصل لابن حزم) 86/1.

(4) ناصيف نصّار: مفهوم الأمة بين الدين والتاريخ، ص 117 وما بعدها.

للإسلام ودولته بسيوفهم ودماء شهدائهم، ولا حامياً حقيقياً لأرض الإسلام برغم أن «الدولة السلطانية» سمّت نفسها «دولة القوة»<sup>(1)</sup> وكان مسوّغ وجودها الوحيد حماية الدار والأمة من هجمات الخارج.

وفي تلك الفترة بالذات يلحظ القارئ لكتب نصائح الملوك أو «مرايا الأمراء» عودةً لأخلاق العرب، وسياسات العرب، وأنفة العرب، باعتبار ذلك كلّ النموذج الأعلى في السياسة وليس سياسات الفرس والروم كما كان عليه الحال في كتابات مفكّري السياسة في القرون الثالث والرابع والخامس<sup>(2)</sup>.

ومع توالي الحملات الصليبية، وامتداد ساحات الصراع بينهم وبين المسلمين، وظهور المغول باعتبارهم حليفاً محتملاً لهم، وإطباق الطرفين من الشرق والغرب على دار الإسلام والمسلمين تفاقم الإحساس لدى سائر المسلمين على اختلاف أعراقهم واتجاهاتهم الفكرية والسياسية بافتقار العرب، والحاجة إليهم وكان ذلك وجهاً من وجوه الحركة السلفية أو مدرسة أصحاب الحديث التي بدأت بدمشق في القرن السادس، وكانت قد بدأت ببغداد قبل ذلك. فابن عساكر (- 571 هـ) الذي يكتب لنور الدين أربعين حديثاً في الجهاد يستعيد من خلالها أمجاد الفتوحات العربية الأولى، يُورد في تاريخه الكبير، وفي مقدمته بالذات، أحاديث وأثاراً في فضل العرب، وفي بقائهم بعد هلاك الناس، وفي أنه لا يصلحُ آخر هذا الأمر إلا بما صلح به أوله، وفي أن مُلك الإسلام باقٍ ما بقي العرب.

(1) تسهيل النظر للماوردي، مصدر سابق، ص 208 - 209.

(2) لاحظت ذلك في سراج الملوك للطرطوشي (- 520 هـ)، والمنهج السلوك لعبد الرحمن بن نصر الشيرازي (حوالي 589 هـ)، والجوهر النفيس لابن الحدّاد (من القرن السابع الهجري).

وما كان ذلك كله أماني فقط، فقد تقدم عرب الشام والعراق الصفوف في القتال ضد الصليبيين والتتار وإن بقي الأمر، وبقيت الشهرة، للمماليك. عن ذلك يحدثنا بالتفصيل ابن فضل الله العمري (- 749 هـ) في الجزء الخاص بعرب الشام والعراق من كتابه الضخم، مسالك الأبصار<sup>(1)</sup>. فيعدّد رجالات العرب الكبار في مجاهدة الصليبيين والمغول، ويعدّد قبائلهم وأمراءهم الذين شاركوا جميعاً وعلى امتداد قرن في كل المعارك. ويشير العمري إلى التهم التي كانت تُلصقُ ببعضهم من مخامرة للعدو، أو تخاذل عن الجهاد، فينفيها، ويقول: «لم أَرهم إلا غزاةً مجاهدين لهم آثارٌ في الفرنج»<sup>(2)</sup>. ويأتي الحافظ العراقي (- 804 هـ) فيجمع فضل العرب، وفخر العرب في الآثار والمرويات في كتاب ضخم بعنوان: «القرب في محبة العرب»، ويختصره ابن حجر الهيتمي (- 973 هـ) في جزء بعنوان: مبلغ الأرب في فخر العرب - مطالع العصر العثماني.

على أن القرنين السابع والثامن الهجريين شهدا اتجاهاً للتنظير للهوية العربية، ودور العرب في الإسلام، مشابهاً لذلك الذي عُرف في القرنين الثالث والرابع، لكن مع الإفادة مما توصل إليه المفكرون المسلمون في القرنين الرابع والخامس. ويبرز في هذا المجال كلٌّ من: ابن خلدون (- 808 هـ)، والشاطبي (بعد العام 790 هـ)، وابن منظور (- 711 هـ)، وابن تيمية (- 728 هـ). أما ابنُ خلدون (- 808 هـ) فهو صاحب الرؤية المشهورة للعصبية، والعصبية العربية بالذات ودورها في تاريخ الإسلام الأول. ولا يصرّح ابن خلدون في مقدمته بمكونات الأمة الأساسية بل يقول: إنها تختلف

(1) مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق دوروثيا كرافولسكي، الجزء الخاص بالعرب، بيروت 1985، المقدمة.

باختلاف الأمم مثل النسب أو البيئة الجغرافية. وترتبط الأمة عنده ارتباطاً وثيقاً بالدولة: إذ تقود عصبية معينة من قلب الأمة الجيل كله - حسب اصطلاحه - في عملية إقامة الملك. والملك ثلاثة أجيال أو أربعة لكن الأمة لا تنتهي بنهاية ملكها بل تتوارى عن مسرح التاريخ، ويمكن في ظروف ملائمة أن تنهض منها عصبية أخرى تُعيد إليها أمجادها. وهو يذكر اندثار مُلك العرب بمشاعر مختلطة. فحسرتة واضحة على ما أصاب دار الإسلام من انقسام وضعف، وضياح أكثر أجزاء الأندلس من يد المسلمين. لكنه لا ينسى أيضاً أن الأعراب الآتين من المشرق خربوا تونس في القرن الخامس الهجري.

والشاطبي (- 790 هـ) فقيه وأصولي مالكي تهمة العربية، ويهمه بيانها وخطابها. وهو أس لما أصاب العربية في أوساط الفقهاء من انحطاط لتواري العرب عن مقاعد الصدارة في العلم والسياسة. ولا يرى أن التعرُّب اللساني يحوّل الأعجمي إلى عربي لاهتمام العرب المستمر بالنسب، لكنه يقتبس من رسالة الشافعي عبارات سبق أن ذكرتها، يستنتج منها أن كل اللغات تابعة للغة العربية ولذا فإن على الفقيه أن يكون عربياً أو كالعربي في لسانه<sup>(1)</sup>.

أما ابن منظور (711 هـ) فيطيل في التعريف بالعرب والعربية في المادة الخاصة بذلك في لسان العرب. وهو يذكر في الحقيقة ما استقر عليه الرأي بين اللغويين<sup>(2)</sup>. فالعرب عنده اصطلاح يشمل البدو والحضر. واللغة العربية هي الرابط الأساسي الذي يستمر من خلاله العرب، وتستمر هويتهم الخاصة. وقد تكونوا في جزيرة العرب، وتعلموا لسان أهلها من آل قحطان العرب العاربة. أما العرب المستعربة فهم في نظره قوم من العجم دخلوا في العرب فتكلموا

(1) الشاطبي: الاعتصام 293/2، 297.

(2) لسان العرب (عرب).

بلسانهم وحكوا هيئاتهم، وليسوا بصرحاء فيهم. وهو يُوردُ المعاني اللغوية المختلفة للأمة وأولائها بالاعتبار أنها الجماعةُ من النَّاسِ، التي تتكلم لساناً واحداً، وتتواصل مكاناً<sup>(1)</sup>.

ويأتي مبحث ابن تيمية (- 728 هـ) في العرب والعروبة والعربية مفاجئاً من كلِّ وجه. فهو تفصيلي، وهو مستوعبٌ لتاريخ النقاش والجدل كلِّه، وهو باقٍ في التراث الحنبلي المتشبِّث بالعروبة والعربية<sup>(2)</sup>. وكتاب ابن تيمية الذي يرد فيه هذا المبحث مخصَّصٌ في الأساس لإبراز تميُّز الأمة الإسلامية والنهي عن التشبه بالكفار والمشركين. وقد أوصله ذلك إلى المقابلة بين التشبه بالأعاجم والتشبه بالأعراب باعتبار أن الله سبحانه وتعالى ذمَّ كفرَةَ الأعراب في القرآن. وقد أوضح ابن تيمية أن المذموم ليس جنس الأعراب أو نفس الأعرابية بدليل أن الله سبحانه وتعالى يُثني على بعض الأعراب في قوله<sup>(3)</sup>:

﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يَنْفِقُ قَرِيَابًا عِنْدَ اللَّهِ...﴾. والأعرابُ جزءٌ من العرب أو هم باديئهم لأن لكلِّ أمةٍ بادية. والعربُ أفضلُ في أنفسهم من العجم. واسمُ العرب عنده يُطلَقُ في الأصل على قومٍ جمعوا ثلاثة أصناف: أن لسانهم كان اللغة العربية، وأنهم كانوا من أولاد العرب، وأن مساكنهم كانت أرض العرب وهي جزيرة العرب. فلما جاء الإسلام وفُتحت الأمصار سكنوا سائر البلاد من أقصى المشرق إلى أقصى المغرب. فانقسمت البلادُ التي سكنوها إلى قسمين: أولهما ما غلب على أهله لسانُ

(1) قابل عن مصطلح «الأمة» عند اللغويين بكتابي: الأمة والجماعة والسلطة، ص 43-47.

(2) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق محمد حامد الفقي، بيروت 1987.

(3) سورة التوبة/ من الآية 99.

العرب. وثانيهما ما غلبت على أهله العُجْمَةُ على سبيل الأغلِب. وطراً  
تغيَّر من الناحية النسبية أيضاً فقومٌ من نسل العرب وهم باقون على  
العربية لساناً وداراً. وقومٌ من نسل العرب ثمَّ صارت العربية لسانهم  
ودارهم أو أحدهما. وقومٌ مجهولو الأصل لا يدرون أمن نسل العرب  
هم أم من نسل العجم وهم أكثر الناس في عصر ابن تيمية، كما يقول.  
وطراً تغيَّر على اللسان أيضاً: فمن الناس من يتكلم العربية لساناً  
ونغمَةً، ومنهم من يتكلم بها لفظاً لا نغمَةً. وقومٌ لا يتكلمونها إلا قليلاً.  
وينتهي ابن تيمية إلى أنه مع انتقال المقاييس وتطورها صارت  
العربية عربية اللسان. وعربية الأخلاق: «تثبت لمن كان كذلك وإن  
كان أصله فارسياً. وتنتفي عن من لم يكن كذلك وإن كان أصله  
هاشيمياً»<sup>(1)</sup>. وهو يروي في هذا الصدد حديثاً عن الرسول (ﷺ)<sup>(2)</sup>:  
«إن العربية ليست لأحدكم بأب ولا أم إنما هي لسان. فمن تكلم  
العربية فهو عربي». ويقول ابن تيمية: إن اعتقاد أهل السنة  
والجماعة أن جنس العرب أفضل من جنس العجم<sup>(3)</sup>، وليس فضل  
العرب بمجرد كون النبي (ﷺ) منهم، بل هم في أنفسهم أفضل.  
وسبب هذا الفضل ما اختصوا به في عقولهم وألسنتهم وأخلاقهم  
وأعمالهم<sup>(4)</sup>.

ثم يورد النص الذي سبق أن أوردناه عن أحمد بن حنبل<sup>(5)</sup>:  
ونعرف للعرب حقها وفضلها وسابقتها ونحبهم لحديث رسول  
الله (ﷺ): «حبُّ العرب إيمان، وبُغْضُهم نفاق» - ولا نقول بقول  
الشعبوية وأراذل الموالي الذين لا يحبون العرب، ولا يُقِرُّون بفضلهم،

(1) اقتضاء، ص 147.

(2) اقتضاء، ص 166-167.

(3) اقتضاء، ص 169.

(4) اقتضاء، ص 169-170.

(5) اقتضاء، ص 169-170.

فإن قولهم بدعةٌ وخلافٌ. ويمضي ابن تيمية قائلًا: إن الذين يفضلون العجم على العرب هم على شُعبَةٍ من النفاق من الناحية الدينية. ويورد ابن تيمية بعد ذلك أثاراً كثيرةً في تفضيل العرب<sup>(1)</sup> وردت عند أحمد بن حنبل، كما وردت في كتاب الحافظ العراقي. ويقول في النهاية: إن كل تلك الآثار دليلٌ على أن بغض جنس العرب ومعاداتهم كفرٌ أو سببٌ للكفر. فهم أفضل من سائر البشر، ومحبتهم سببٌ قوة الإيمان<sup>(2)</sup>.

\* \* \* \* \*

كانت الصفحات السابقة لمحات في تأمل العرب لذاتهم وهويتهم ودورهم، وتأمل الآخرين لهم. وقد تعمدت تتبع ذلك عند المحدثين والفقهاء على الخصوص - لثراء المادة المتوافرة من جهة، ولأنها غير مبحوثة من جهة ثانية. لكن الفقهاء تعرضوا لمسألة العرب والعروبة في أبواب فقهية كثيرة بحيث يستحق ذلك مبحثاً مفرداً.

والنتيجة الأولى التي يمكن هنا التوصل إليها أن دعاوى الشعوبية ربما كانت وراء بدء الاهتمام بالهوية العربية، والدور العربي، لكن لا جدال في أن الوعي بالأمة والجماعة العربية تطوّر في النهاية في مساوقة بين التاريخ والفكر والفقهاء ليس كردة فعل بل انطلاقاً من وعي بالذات والدور في الدين والثقافة والسياسة والسلطة. ففي المرحلة الأولى كانت ردة فعل على هجمات الشعوبية. وفي المرحلة الثانية جرى تأمل العرب في سياق تاريخ العالم وأممه. وفي المرحلة الثالثة جرى التركيز على تمايزهم داخل عالم الإسلام، ودورهم فيه وضرورات ذلك الدور.

(1) اقتضاء، ص 170 وما بعدها.

(2) اقتضاء، ص 176 وما بعدها.

## فهرس الموضوعات

5	تقديم
9	تمهيد: نظرة في نشوء الجماعات في الإسلام
19	الفصل الأول: مفاهيم الجماعات في القرآن
	الفصل الثاني: الجماعات في قلب الاجتماع الإسلامي الأول
41	الخوارج والشيعه
	الفصل الثالث: الجماعات المدنيه في الاجتماع الإسلامي:
69	الأصناف
	الفصل الرابع: من مفاهيم الجماعات في الإسلام:
99	المسيحيون في الفقه الإسلامي
	الفصل الخامس: من مفاهيم الجماعات في الإسلام:
123	العرب في الفكر الإسلامي